اقرأ

سلسلة ثقافية شهرية
تصدر عن دار المعارف

دكتور سيد محمود عمر يوسف

المواطنة من منظور إسلامى

دار المعارف

اقرأ

سلسلة ثقافية شهرية

تصدر عن دار المعارف

[٧٢٩]

رئيس التحرير

إسماعيل منتصر

بطاقة الفهرسة
إعداد الهيئة المصرية العامة لدار الكتب والوثائق القومية
إدارة الشئون الفنية

يوسف، سيد محمود عمر.
المواطنه من منظور إسلامي/ سيد محمود عمر يوسف. ـ القاهرة: دار المعارف، ٢٠٠٩.
١٥٦ ص، ١٧ سم.
تدمك ٩ ٧٢٨١ ٠٢ ٩٧٧ ٩٧٨
١ - المواطنه (شريعة إسلامية)
٢ - المواطنون.
أ- العنوان
ديوى ٢١٢٫٦

رقم الإيداع ٣٩٢٧ / ٢٠٠٩ ١ / ٢٠٠٨ / ٦٤

تنفيذ المتن والغلاف
بقطاع النظم وتكنولوجيا المعلومات
دار المعارف

الناشر : دار المعارف - ١١١٩ كورنيش النيل - القاهرة ج . م . ع .
هاتف: ٢٥٧٧٧٠٧٧ - فاكس: ٢٥٧٤٤٩٩٩ - E-mail: maaref@idsc.net.eg

د. سيد محمود عمر يوسف

المواطنة من منظور إسلامى



اقرأ

إن الذين عنوا بإنشاء هذه السلسلة ونشرها، لم يفكروا إلا فى شىء واحد، هو نشر الثقافة من حيث هى ثقافة، لا يريدون إلا أن يقرأ أبناء الشعوب العربية. وأن ينتفعوا، وأن تدعوهم هذه القراءة إلى الاستزادة من الثقافة، والطموح إلى حياة عقلية أرقى وأخصب من الحياة العقلية التى نحياها.

طه حسين

دار المعارف

أحلام شهرزاد - العدد الأول من سلسلة اقرأ الشهرية صدر عام ١٩٤٣

الإهداء

إلى كل مخلص للدعوة الإسلامية

يسعى جهده إلى نشرها

لتكون كلمة الله هى العليا

وكلمة الذين كفروا السفلى

المؤلف

المقـــدمة

الحمد لله حمدًا يوافى نعمه ويكافىء مزيده.

يارب لك الحمد كما ينبغى لجلال وجهك وعظيم سلطانك.

اللهم صل أفضل صلاة وسلم أفضل سلام على سيدنا محمد مسك الختام وعلى آله وأصحابه والتابعين البررة الكرام.

فى كل لمحة ونفس عدد ما وسعه ملك الله الملك العلام.

وبعد فقد اجتذبنى موضوع (المواطنة من منظور إسلامى). ودفعنى إلى دراسـة وتلخيص ما وصل إلى قرابة الخمسينّ مرجعًا عادت علىّ بأجل الفوائد العلمية وبما لا يقدر بقيمة مهما بلغت.

وبعد فإن التسلســل المنطقى الذى يفرضه التفكير السليم الصادر عن العقل الناضج والفكر المستنير – لا يمكن أن يتصور المواطنة وهى عنوان الكتاب وأســاس دراســته – من غير مواطن يمارســها، ولا يمكن توقع موطن بـدون مواطن يقيم فيــه، ولا يتواجد الموطـن إلا كجزء من وطن يحتويه. وهكذا تتكامــل العناصر الأربعة بترتيب منطقى موطن ووطن ومواطــن ومواطنة. وقد تم تناول هــذه العناصر في فصول الكتاب بهذا التتابع ثم عرض لأهم النتائج المستخلصة.

وفى النهاية فإن ابتغاء مثوبته وأجره خير وأعظم وأبقى.

د. سيد محمود عمر يوسف

الموطن

تمهيد:

للن كان موضوع المواطنة مهمًا وجذابًا ويشغل أذهان أفراد المجتمع خاصة بمناسبة اقتراحات تعديل مواد الدستور.

فهو موضوع له طابع الأهمية ويثير الاهتمام فى كل وطن وفى كل آن، والدخول إلى هذا الموضوع لا يتأتى إلا إذا مهدنا له بتسلسل منطقى يتقبله العقل ويساير الفكر السليم. وهذا التسلسل يتتابع ويتوالى منطقيًا وفكريًا كما يلى:

- لا مواطنة بغير مواطن يعتنقها ويمارسها وتشرع وتقنن لأجله.
- لا مواطن دون موطن يقيم فيه سكنًا واستقرارًا.
- لا موطن يتواجد إلا إذا كان جزءًا من وطن كبير أو صغير مناسب.

إذن فدراسة المواطنة تستلزم بداية بحث الأساس، وهو الموطن الذى هو جزء من الوطن الذى ينتمى إليه المواطن الممارس للمواطنة. ولذلك نبدأ هذا الكتاب إن شاء الله بدراسة الموطن.

تعريف الموطن: فى اللغة له معنيان:

(أ) المعنى الضيق: يقصد به المنزل الذى يسكن المواطن فيه، فمواطن البقر أو الغنم مرابطها وأماكنها التى تأوى إليها.

(ب) المعنى الأوسع: دائرة محل إقامة المواطن وعنوانه الذى يرتاده ويعيش فيه معظم أيامه وغالبية حياته. ويقال فلان أقام بأرض كذا وكذا أى اتخذها محلاً وسكنًا يقيم فيه[1].

□ **تعريف الشيخ رفاعة الطهطاوى:**

هو عش الإنسان الذى درج فيه ومنه خرج ومقطع سرته، وهو البلد الذى فيه نشأته وتربيته وغذاؤه وهواؤه[2].

التعريف القانونى:

(أ) الشخص الطبيعى: هو المقر القانونى للشخص فيما يتعلق بنشاطه القانونى وعلاقاته مع غيره من الأشخاص بحيث يعتبر موجودًا فيه على الدوام ولو تغيب عنه بصفة مؤقتة.

(ب) الشخص الاعتبارى: موطنه منفصل عن موطن الأعضاء الذين يتكون منهم أو موطن المديرين الذين يتولون إدارته وحدده القانون بأنه المكان الذى لا يوجد فيه مركز إدارته. وفى حالة وجود فرع يعتبر مركز إدارة الفرع موطنًا له[3].

---

(١) أبو الفضل محمد بن مكرم بن منظور، لسان العرب، الجزء ١٣ صفحة ٤٥١ وما بعدها، بيروت – دار صادر سنة ١٩٦٨.

(٢) د. محمد عمارة الشيخ رفاعة رافع الطهطاوى فى الأعمال الكاملة: دراسة وتحقيق بيروت المؤسسة العربية للدراسات والنشر ١٩٧٣ صفحة ١١ وما بعدها.

(٣) د. محمود سلام زناتى – مبادىء القانون أو المدخل لدراسة القانون صفحة ٣٧٦.

تعريف المواطن من منظور إسلامي:

موطن المواطن من البلاد الإسلامية هو المحل الذى ينوى الإقامة فيه ويتخذ فيه طريقة كسبه وعيشه ويجرى عليه عرقه وينفذ فيه حكمه فهو رعية الحاكم الذى يقيم تحت ولايته[1].

ويتلاقى مضمون جميع التعاريف على محور واحد هو الإقامة للمواطن في الموطن والأصل أن تكون إقامته دائمة مستقرة فيها معاشه، وتآلفه مع أسرته وجيرانه ما لم يطرأ طارئ يبعده فترة قد تطول أو تقصر ثم يعود.

الموطن:

يمكن تقسيم الموطن إلى قسمين أساسيين:

القسم الأول: الموطن العام: قد عرفه القانون المدنى المصرى فى المادة ٤٢ فقرة أولى: بأنه المكان الذى يقيم فيه الشخص عادة.

وينبنى على ذلك أن المكان الذى يوجد فيه الشخص لا يعد موطنًا إلا إذا كانت إقامته فيه مستقرة (فالاستقرار شرط جوهرى لقيام الموطن)، ولكن استقرار الإقامة لا يعنى عدم انقطاعها فمن الممكن أن تتوفر فى الإقامة صفة الاستقرار ولو تخللتها فترات غيبة متقاربة أو متباعدة.

ويترتب على تحديد الموطن بالإقامة الفعلية المعتادة نتيجتان:

---

(١) د. محمد عمارة، المواطنة الإسلامية من مقال بجريدة الأخبار – العدد رقم ١٦٨٠٦ سنة ٥٤، الجمعة ٢٠٠٦/٣/٣.

الأولى: إمكان عدم وجود موطن للشخص إذا لم يعتد الإقامة في مكان معين ويستقر فيه كما هو الحال في حالة البدو الرحل، وفي هذه الحالة لا مفر من الاعتداد بمكان التواجد.

الثانية: إمكان وجود أكثر من موطن للشخص الواحد، كما إذا أقام الشخص في إحدى القرى وإحدى المدن في وقت واحد.

القسم الثاني: الموطن الخاص: هو المقر الذى يجعل منه القانون أو الاتفاق موطنًا للشخص لبعض الأعمال التى ينطوى عليها نشاطه ويتنوع كما يأتي:

١ - موطن الأعمال: هو المكان الذى يباشر فيه الشخص عملاً قد يقضى القانون بأن يكون موطنًا بالنسبة لإدارة الأعمال المتعلقة به كمكتب المحامي موطنًا له.

٢ - الموطن القاصر: (المأذون له الذى بلغ الثامنة عشرة والمحجور عليه لسفه أو غفلة) موطنه هو موطن وليه أو وصيه أو القيم عليه.

٣ - الموطن الإلزامي: (موطن القاصر والمحجور عليه والمفقود والغائب) هو موطن من ينوب عن هؤلاء قانونًا لأنه يباشر عنهم النشاط القانوني الخاص بهم.

٤ - المحل المختار: يقصد به أحد الأمور التالية:

(أ) إما أن يكون لتنفيذ عمل قانوني معين.

(ب) أو يقصد به تثبيت الموطن طوال مدة يستغرقها عمل محدد.

(جـ) وإما يقصد به تجنب الدائن مشاق اتخاذ إجراءات التنفيذ في مواجهة مدين يقيم في مدينة أو قرية بعيدة.

(د) وإما يقصد به تركيز إجراءات في يد وكيل معين كمحام مثلاً.

صور الموطن:

من واقع الطبيعة تتفرع صور الموطن على النحو الآتى:

المسكن: (البيت أو المنزل): تبدأ أول صورة الموطن بالسكن الذى يقيم فيه المواطن فهو ارتباط له بالموطن وبالتالى الوطن ويجمع المسكن المواطن وأسرته، وفيه نشأ وفيه يحيا وفيه تنقضى حياته يكفل له الأمن والاستقرار بماله من حرمة تتكفل الدولة بحمايتها والمحافظة عليها. فحرمة السكن ترقى حمايتها إلى مستوى الدساتير، وتواجد هذا المسكن فى موقع مكانى معين يحدد الصور التى يتوالى اتساعها، وتختلف بيئاتها وأقاليمها على النحو الآتى:

١ - القرية والقرى: هى تجمعات سكانية صغيرة الحجم نسبيًا، وهى فى الغالب تعبير عن مقر وموطن المجتمعات الريفية، ومنها ما هو صغير ومنها ما هو كبير ومنها ما هو ظاهر أو منتظم ومنها ما هو فى طريق موعرة ويغلب على نشاطها الزراعة.

٢ - البلد والبلدة والبلاد: هى بقعة جغرافية أو مكان ما، منها ما هو ميت ومنها ما هو طيب ومنها ما هو خبيث ﴿وَٱلْبَلَدُ ٱلطَّيِّبُ يَخْرُجُ نَبَاتُهُۥ بِإِذْنِ رَبِّهِۦ ۖ وَٱلَّذِى خَبُثَ لَا يَخْرُجُ إِلَّا نَكِدًا﴾[1]. وقد تضم البلد عددًا من القرى.

(١) سورة الأعراف، الآية: ٥٨.

٣ – المدينة والمدائن: هى تجمعات أكثر كثافة وأسبق تحضرًا وتروج فيها أسواق التجارة وتنتشر فيها أنشطة الصناعة كما تكثر فيها العمارة والترف.

٤ – الحـــى: هو جزء من المدينة وقسـم من أقسـامها تنقسـم إليها ليسـهل إدارتها ونظامها ويضم الحى جماعـة من المواطنين المتجاورين فى منطقة جغرافية ذات حدود إدارية معترف بها.

٥ – المصر: يعنى الوطن عندما يعبر به عن رقعة معينة تنشـأ فيها تجمعـات من القرى أو البلدان أو المدن المتجاورة لتمثل جزءًا من الوطن ولكن قد يعبر بها عن الدولة فيخرج بها التعبير وقتئذ عن دائرة الوطن إلى دائرة الواطن. وعلى ذلك فهى مزدوجة المعنى.

٦ – موطـن البدو: هو سـكان الصحراء (البيـداء) التى تجاور القرى أو البلدان أو المدن ويتحدد الوطن بالنسـبة لهم بمدى القرب من القرية أو البلد أو المدينة لتصبح موطنًا للبدو الذين استقروا غالبية حياتهم مجاورين لأقرب منها. أما إذا تشتت البدو فى الصحراء فيتعذر تحديد موطنهم لأنهم لا يستقرون فى مكان واحد، بل يتوالى ترحالهم من موقع إلى موقع[1].

حب الموطن:

لابـد للمواطن أن يتعلق بموطنه الذى نشـأ وترعـرع فيه فذلك أمر طبيعي وفطرى أن تؤثر بيئة الإنسان فى لبه وفكره وقلبه، وأن يحن إلى

---

(١) د. صلاح مصطفى الفوال «التصوير القرآنى للمجتمع» المجلد الثانى صفحة ١٥٨ وما بعدها دار الفكر العربى.

هذا الموطن في أي موقع ينتقل إليه حنينًا عاطفيًا وجدانيًا لا إراديًا، وقد ضرب النبي ﷺ لنا المثل في ذلك عندما وقف عند خروجه مهاجرًا بالحزورة في سوق مكة وقال ﷺ: (والله إنك لخير أرض الله وأحب أرض الله إلى الله ولولا أني أخرجت منك ما خرجت)[1].

وقد تغنى الشاعر[2] الحديث بحب موطنه مرددًا:

وطني وصباي وأحلامي	وطني وهواي وأيامي
ورضا أمي وحنان أبي	وخطا ولدي عند اللعب
يخطو برجاء بسام	وطني وصباي وأحلامي

فإنه وإن كان قد استعمل لفظ وطني فإنما يقصد بها موطني حفاظًا على وزن الشعر، ويؤكد ذلك ما جاء بعد ذلك من حديثه عن صباه وأحلامه وعن أمه وأبيه وولده مكونات أسرته الذين يقيمون معه في موطنه محل إقامته.

الموطن والهجرة:

تعترض الهجرة حالة الاستقرار التي هي جوهر وأساس الموطن. فهي الانتقال من بقعة جغرافية إلى بقعة أخرى بقصد الإقامة مؤقتًا أو دائمًا. وهكذا فهي تقضي على حالة الاستقرار في الموطن الحالي لاستبداله بآخر، وتتمثل الهجرة في واقعة الانتقال من مكان إلى مكان، وذلك في السفر والارتحال والسياحة والاغتراب والاستيطان.

---

(١) رواه الترمذي في كتاب المناقب، باب فضل مكة ٥/٧٢٢.

(٢) الشاعر أحمد محمد مخيمر من محافظة الشرقية.

الهجرة والانتقال: كل منهما انتقال، ولكن الانتقال يطلق على الحركة المحدودة كأن تكون من مسكن إلى مسكن في نفس الحي. أما الهجرة فهي انتقال في الغالب من وطن إلى وطن أو من موطن إلى موطن والعكس مما يتم بالبعد.

الهجرة والارتحال: الارتحال يطلق على تحرك البدو في الصحراء، بينما الهجرة انتقال من وطن إلى وطن أو موطن والعكس.

الهجرة والسفر: السفر انتقال من بلد إلى بلد أو مكان إلى مكان في داخل الوطن بينما الهجرة انتقال إلى وطن آخر بقصد الاستقرار. أما السفر فيكون لهدف تعليمي أو لغرض ترفيهي أو صحي.

الهجرة والسياحة: كل منهما انتقال، والسياحة انتقال بقصد العلاج أو زيارة الآثار أو الترويج، والهجرة بقصد نقل النشاط الاجتماعي أو الاقتصادي.

الهجرة والتغريب: كلاهما انتقال، ولكن الهجرة تتم برغبة المهاجر ورضا منه خوفًا من فتنة ووقاية من الضرر. وقد أوضح ذلك الشاعر[1] في قوله:

ثلاث يعز الصبر عند حلولها ... ويذهل عنها عقل كل لبيب
خروج اضطرار من بلاد يحبها ... وفرقة إخوان وفقد حبيب

فقد أوضح الشاعر أنه ضمن الثلاثة التي يعز الصبر عندما تأتي الخروج باضطرار من البلاد المحبوبة مع مفارقة الإخوان وفقد الحبيب.

---

(١) الشاعر زهير بن أبي سلمى، من العصر الجاهلي.

الهجرة والاستيطان: كلاهما انتقال، ولكن الاستيطان تسبقه الهجرة، ويعني الاستقرار بعدهما باتخاذ المكان المهاجر إليه موطنًا.

الموطن من منظور إسلامي:

إن محل إقامة المواطن إسلاميًا لا يختلف عمَّا سبق دراسته والقرآن الكريم قد تعرض في كثير من آياته للموطن في صور متعددة منه، فذكر التجاور في الحي في قوله تعالى: ﴿۞ وَٱعۡبُدُواْ ٱللَّهَ وَلَا تُشۡرِكُواْ بِهِۦ شَيۡـٔٗاۖ وَبِٱلۡوَٰلِدَيۡنِ إِحۡسَٰنٗا وَبِذِي ٱلۡقُرۡبَىٰ وَٱلۡيَتَٰمَىٰ وَٱلۡمَسَٰكِينِ وَٱلۡجَارِ ذِي ٱلۡقُرۡبَىٰ وَٱلۡجَارِ ٱلۡجُنُبِ﴾[1].

وأورد القرية في آيات منها قوله تعالى: ﴿وَمَآ أَرۡسَلۡنَا فِي قَرۡيَةٖ مِّن نَّبِيٍّ إِلَّآ أَخَذۡنَآ أَهۡلَهَا بِٱلۡبَأۡسَآءِ وَٱلضَّرَّآءِ لَعَلَّهُمۡ يَضَّرَّعُونَ ۝٩٤﴾[2].

وذكر المدينة في قوله تعالى: ﴿قَالَ فِرۡعَوۡنُ ءَامَنتُم بِهِۦ قَبۡلَ أَنۡ ءَاذَنَ لَكُمۡۖ إِنَّ هَٰذَا لَمَكۡرٞ مَّكَرۡتُمُوهُ فِي ٱلۡمَدِينَةِ لِتُخۡرِجُواْ مِنۡهَآ أَهۡلَهَاۖ فَسَوۡفَ تَعۡلَمُونَ ۝١٢٣﴾[3].

---

(١) سورة النساء، الآية: ٣٦.
(٢) سورة الأعراف، الآية ٩٤.
(٣) سورة الأعراف، الآية ١٢٣.

وذكر البلدة في قوله تعالى:

﴿أَنْ أَعْبُدَ رَبَّ هَٰذِهِ ٱلْبَلْدَةِ ٱلَّذِى حَرَّمَهَا﴾[1].

وذكر البدو وترحالهم في قوله تعالى: ﴿وَجَآءَ بِكُم مِّنَ ٱلْبَدْوِ﴾[2].

وأورد ذكر مصر فقال تعالى: ﴿ٱدْخُلُوا۟ مِصْرَ إِن شَآءَ ٱللَّهُ ءَامِنِينَ﴾[3].

واعتراف القرآن الكريم بهذه المحليات كما ظهر من الأمثلة السابقة وغيرها كثير يؤكد مدى الاهتمام بالموطن كمحل لإقامة المواطن، وكذلك اهتم القرآن الكريم بالهجرة حيث وردت فيه آيات عنها:

منها قوله تعالى: ﴿۞ وَمَن يُهَاجِرْ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ يَجِدْ فِى ٱلْأَرْضِ مُرَٰغَمًا كَثِيرًا وَسَعَةً ۚ وَمَن يَخْرُجْ مِنۢ بَيْتِهِۦ مُهَاجِرًا إِلَى ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ ثُمَّ يُدْرِكْهُ ٱلْمَوْتُ فَقَدْ وَقَعَ أَجْرُهُۥ عَلَى ٱللَّهِ﴾[4].

وقوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ تَوَفَّىٰهُمُ ٱلْمَلَٰٓئِكَةُ ظَالِمِىٓ أَنفُسِهِمْ قَالُوا۟ فِيمَ كُنتُمْ ۖ قَالُوا۟ كُنَّا مُسْتَضْعَفِينَ فِى ٱلْأَرْضِ ۚ قَالُوٓا۟ أَلَمْ تَكُنْ أَرْضُ ٱللَّهِ وَٰسِعَةً فَتُهَاجِرُوا۟ فِيهَا﴾[5].

---

(١) سورة النمل، الآية ٩١.

(٢) سورة يوسف، الآية ١٠٠.

(٣) سورة يوسف، الآية ٩٩.

(٤) سورة النساء، الآية ١٠٠.

(٥) سورة النساء، الآية ٩٧.

الوطـن

تمهيد:

ننتقل من الموطن كجزء إلى الوطن ككل يحتوى أجزاء المَوَاطِن التى يقيم فيهـا المواطنون الذين يمارسـون المواطنة. وبذلك تتسـع دائرة انتمـاء المواطن من الموطن الجزء إلى الانتسـاب إلى الوطن الأم جنسـية وانتماء وولاء.

تعريف الوطن:

فى اللغة: أوطن الأرض واستوطنها اتخذها وطنًا[1].

ويعلـق أحد أسـاتذة القانون[2] علـى هذا التعريف قائـلاً: ما أبعد المعانـى التى يعنيها الوطن عند ابـن منظور، حيث يتضمن الانتماء إلى الرقعة الجغرافية (وتساوى التراب الوطنى) والروابط اللغوية والعرفية والثقافيـة ويكون العدو واحدًا يتهدد الجميـع بغض النظر عن الفروق التى تقوم بينهم.

---

(١) أبو الفضل محمد بن مكرم بن منظور، لسان العرب الجزء ١٣، صفحة ٤٥١ بيروت، دار معاذ ١٩٦٨.

(٢) د. يحيى الجمل فى مقال له بجريدة المصرى اليوم فى العدد رقم ٦٩٤ السنة الثانية – الاثنين ٢٠٠٦/٥/٨.

تعريف رفاعة رافع الطهطاوى[1] للوطن:

عرفــه بأنه المكان الــذى فيه للمرء حقوق وواجبات سياســية. وهذا التعريــف يصطبغ بالصبغة السياســية. وهو ما سيســير عليه مختلف المفكرين العرب بعد أن تبناه وقام بنشره وإذاعته الشيخ محمد عبده[2].

وهناك مفاهيم ثلاثة للوطن تظهر مع أنماط ثلاثة من الوعى هى:

- الوعى الوطنى. - الوعى القومى. - الوعى السلفى.

ولم يكن فى استطاعة الفكر العربى فى القرن الماضى أن يعرفها وكان عذره فى ذلك أن الشروط الضرورية والكافية لظهورها وتبلورها لم تولد إلا فــى المراحل اللاحقة، ولأن هذه الأنماط الثلاثــة توجه بصفة عامة الأشــكال المختلفة لاســتعمال كل من مفهومى الأمة والموطن وتكســبها دلالاتها المتنوعة[3].

أهمية الوطن:

لا غناء للإنســان المواطن عن الوطن فإن فيه حياته وفيه أرضه ومثواه ومماته، من إســتقلاله يســتمد حريته ومــن عزته يتمتــع بكرامته،

---

(١) الشيخ رفاعة رافع الطهطاوى، الأعمال الكاملة دراسة وتحقيق د. محمد عمارة، صفحة ١ أو ما بعدها بيروت المؤسسة العربية للدراسات والنشر ١٩٧٣.

(٢) أديب إسحق، الكتابات السياسية والاجتماعية، تقديم: ناجى علوش، ص ٦٦ وما بعدها بيروت، دار الطليعة.

(٣) مقدمة لدراسة الفكر السياسى العربى فى مائة عام فى الجامعة الأمريكية، دراسة فى الهوية والوعى صفحة ١٤٥.

فيه أهله، نسـل من أجداده الذين استوطنوه وسـيتركه لأحفاده الذين سيرثونه إن لحقه شر ضره، وإن أصابه خير سره.

تعريف الوطن من منظور إسلامي:

هو ذلـك البلد الذى نعيش فيه، هو واحة مـن الأمن والأمان، وهو الصدر الحنون الذى يكتنف الجميـع بكل فئاتهم وعقائدهم وثقافاتهم منـذ الميلاد وحتى الممات وهـو الملجأ والملاذ يعيش النـاس على أرضه يرزقون وتحت سمائه يحتمون[1].

ومع تنوع أقاليم وأقطار وقوميات الجامعة الإسـلامية يكون جوامع القرآن من العقيدة والشريعة هى قبلة الجميع، فدار الإسلام دول متصلة الأراضى متحدة العقيدة ويجمعهم القرآن واتفاقهم من أصول دينهم[2].

والوطن فى الإسـلام دار (دار الإسلام) تحكمها عقيدة ومنهاج حياة وشـريعة من الله. ولم يعترف الإسـلام بالحدود الجغرافية ولا الفوارق الجنسـية الدموية، ويعتبر سـكان الوطن أمة واحدة والوطن الإسلامى وطن واحد مهما تباعدت أقطاره وتناهت حدوده[3].

---

(١) محمد زكى عويس، المتأوطنون، مقال بجريدة الأخبار صفحة ٢٠ العدد ١٦٨٩٨ س ٥٥ ١٩/٦/٢٠٠٦.

(٢) د. محمد عمارة، المواطنة الإسلامية مقال بجريدة الأخبار، العدد ١٦٨٠٦ س ٥٤ فى ٣/٣/٢٠٠٦.

(٣) سـيد قطب، معالم فى الطريق، صفحة ١٥٨ وصفحة ١٧٦ بيروت دار الشروق.

حب الوطن:

إن محبة الأوطان ليست مما تميل إليه النفس ساعة ثم تنفر منه. إنما الوطنية كمظهر لحب الوطن شعور ينمو فى النفس، ويزداد الهيبة فى القلب ويرسخ فى الفؤاد كلما كبرت هموم الوطن وعظمت مصائبه واشتدت[١].

وإن الوطنية لهى أشرف الروابط للأفراد والأساس المتين الذى تبنى عليه الدول القوية وكل ما يرى من آثار العمران والمدنية ما هو إلا ثمار الوطنية[٢]. وإن حب الوطن والانتماء الحق إليه يدعوان كل مؤمن أن يكون وفيًا لتراب الوطن الذى نشأ عليه، وأن يصونه من كل غائلة ومن كل ترويع واضطراب[٣].

حب الوطن فى الإسلام:

كل مسلم مفروض عليه أن يكمل وطنيته وأن يخدم الوطن الذى نشأ فيه. ومن هنا كان المسلم أعمق الناس وطنية وأعظمهم نفعًا لمواطنيه لأن ذلك مفروض عليه من رب العالمين[٤].

---

(١) أديب تصور مقدمة لدراسة الفكر السياسى العربى فى مائة عام، صفحة ٩٥.

(٢) محمد أحمد خلف الله وآخرون، القومية العربية والإسلام، طبعة ثانية، صفحة ٨٧، بيروت.

(٣) د. أحمد عمر هاشم، الانتماء والمواطنة، مقال فى يوميات الأخبار – العدد ١٧١٠٦ س ٥٥، ١٦/٢/٢٠٠٧.

(٤) مجموعة رسائل الإمام حسن البنا، صفحة ١٧٥ بيروت، المؤسسة الإسلامية للطباعة والنشر.

وقد عبر الشعراء بوجدانهم عن مدى حبهم لأوطانهم فقال الشاعر:

بلادى وإن جارت علىّ عزيزة   وأهلى وإن ضنوا علىّ كرام

فمهما حدث له من وطنه فلا يمكن أن يؤثر فى حبه له وكذلك أهله الذين يعيشون معه.

أما الشاعر الحديث[1] فقد كان في مهجره بعيدًا عن وطنه ولما حن إليه قارن بينه وبين جنة الخلد مفضلاً لوطنه على هذه الجنة فقال:

وطنى لو شغلت بالخلد عنه   نازعتنى إليه فى الخلد نفسى

شهد الله لم يغب عن جفونى   شخصه ساعة ولم يخل أمسى

وإثر عودته إلى وطنه عبر عن مدى فرحته بلقائه بقوله:

ويا وطنى لقيتك بعد يأس   كأنى قد لقيت بك الشبابا

فمثل عودته إلى وطنه وعودة وطنه إليه بعودة الشباب، وهو أجمل مراحل العمر.

ويروى عن أشهر حكماء العرب[2] حكمة بالغة فى حب الوطن إذ يقول:

(إذا أردت أن تعرف الرجل فانظر كيف تحنانه إلى أوطانه)

فكأن علامة الرجولة لا تتبين فى الرجل إلا إذا كان يحن إلى وطنه ويشتاق إليه ويضرب ذلك الحكيم المثل بثلاث من مخلوقات الله المختلفة حيث يقول:

---

(١) أمير الشعراء في العصر الحديث أحمد شوقى فى الشوقيات.

(٢) ما يرويه الدنيورى عن حكيم العرب الأصمعى.

(ثلاث خصال فـــي ثلاثة أصناف: الإبل تحـــن إلى أوطانها وإن كان عهدهـــا بعيدًا، والطير إلى وكره وإن كان موضعه مجدبا، والإنســـان إلى وطنه وإن كان غير أكثر نفعًا له).

ومن الممكن أن نجمل أســـباب حب الوطن في ثلاثة عناصر تشـــبه أن تكون حدودًا هي:

العنصر الأول: السكن الذى فيه الغذاء والوفاء والأهل والولد.

العنصر الثاني: مكان اكتســـاب الحقـــوق وحمايتها وأداء الواجبات والالتزام بها والحقوق والواجبات مدار الحياة السياسية.

والعنصران السابقان حسيان ظاهران يدركان بحواس المواطن.

العنصر الثالث: موضع النســـبة التي يعلو بها الإنســـان، ويعتز أو يســـفل أو يذل وهو ما يسمى بالانتســـاب أو الانتماء وهو سبب معنوي محض[1].

---

(١) محمد أحمد خلف وآخرون، القومية العربية والإسلام، طبعة ثانية، صفحة ٩٨، ٩٩ بيروت.

الوطن والدولة الحديثة

لما كان التعريف الحديث للوطن، أنه المكان الذى فيه للمرء حقوق وواجبات سياسية ولما كانت الدولة فى مفهومها القانونى هى مجموعة من الناس تقطن بصفة دائمة إقليمًا معينًا وتخضع لسلطة معينة(1).

فإن الدول تتطابق فى مفهومها مع مفهوم الوطن بالنظر إلى أنها تحوى مجموعة الأفراد الذين لهم حقوق وواجبات سياسية وترعاهم سلطة يخضعون لها فى ظل الدستور والقانون.

عناصر الدولة: (باعتبارها وطنًا) ثلاثة عناصر:

□ العنصر الأول: المجتمع الإنسانى ويشمل عددًا كبيرًا من الأفراد (المواطنين) وعائلاتهم وما يكونونه من أشخاص اعتبارية (جمعيات - شركات - هيئات) تظلهم المواطنة.

□ العنصر الثانى: الإقليم الذى يقطنه رعايا الدولة ويتحدد عادة برقعة من الأرض بما تطل عليه من مساحة مائية، وبما يظلها من فضاء جوى يعلو الأرض والماء.

---

(1) د. محمد حافظ غانم، الأصول الجديدة للقانون الدولى العام، طبعة ثانية ١٩٥٤، ص ١٢٨، ١٧٨، ٢١٢ (بتصرف واختصار شديد).

□ العنصـر الثالث: النظام السياسـى ويتمثل فـى الهيئة الحاكمة المنظمـة التى تتميز بها الدولة وتتولى الإشـراف علـى الإقليم وما فيه من رعايا وفق الدسـتور والقانون الذى ينظـم الحقوق ويحميها ويحدد الواجبات ويرعى الالتزام بها.

تقسيمات الوطن:

نعرض هذه التقسـيمات عرضًـا موجزًا مركزًا حيث تنقسـم الدول الأوطان إلى ما يأتى: .

أولاً: (أ) دولة بسيطة: تنفرد سلطة واحدة بإدارة شئونها الداخلية والخارجية.

(ب) دول مركبـة: تتكون من اتحاد يضـم أكثر من دولة وارتباطها معًا برابطة الخضوع لسلطة مشتركة تمثل فيها دول الاتحاد.

ثانيًا: (أ) دول تامة الأهلية: تملك مباشـرة سـائر الاختصاصات على إقليمها (مستقلة).

(ب) دول ناقصـة الأهليـة: لا تتمتـع بسـائر اختصاصاتهـا على إقليمهـا نتيجة تدخل دولة أخرى أجنبية أو هيئة دولية تباشـر تلك الاختصاصات مثل الدولـة المحمية والدول التى تحت الوصاية والدول الموضوعة فى حالة حياد دائم (سويسـرا) والـدول المرتبطة بمعاهدات غير متكافئة تنقص من سيادتها الكاملة.

حياة الدولة (الوطن):

(أ) نشأتها: تنشأ الدولة (الوطن) بأحد أسلوبين:

الأسلوب الأول: نشوء جديد من عناصر جديدة وذلك باستقرار مجموعة من الناس على إقليم غير مسكون أو مسكون بقبائل همجية أو بشعب ضعيف وتوفر الرغبة لديهم في تكوين تنظيم سياسى مستقل.

(ب) وإما من عناصر قديمة بأسلوبين:

الأول: انفصال ولاية أو مستعمرة عن دولة الأصل.

الثانى: الاندماج كما لو اتحدت دولتان أو أكثر لتتكون دولة واحدة جديدة ويجب أن يصاحب نشوء الدولة بأى طريق من الطرق اعتراف من الدول الأخرى.

التغييرات التى تطرأ على الدول:

(أ) تغيير نظام الحكم بالانقلاب أو الثورات التى تغير نظام الحكم الداخلى أو التكوين الدستورى للدولة.

(ب) التغييرات التى تطرأ على التكوين الإقليمى للدولة فتؤدى إلى اتساعه أو نقصه.

اختصاص الدولة: الدولة لها كامل الحرية بمقتضى السيادة فى تحديد اختصاصاتها.

الدفاع: من أوليات الاختصاصات حق الدولة فى الدفاع عن كامل إقليمها برًا وبحرًا وجوًا.

تكوين الدولة على أساس إقليمي:

تملك الدولة على إقليمها اختصاصًا عامًا. ففي حدود إقليمها تملك التدخل في سائر مظاهر الحياة البشرية لتنظيمها وإقرار ما تراه أمنًا وعدالة. ولهذا الاختصاص مظهران:

(أ) مظهر إيجابي: بمقتضاه تباشر الدولة سلطاتها في مواجهة جميع الأشخاص الموجودين على إقليمها، وكذلك جميع الأشياء الكائنة فيه وجميع الأعمال التي تتم عليه وخاصة في مجالات نظام الحكم وتنظيم الإدارة العامة والتشريع والقضاء.

(ب) مظهر سلبي: حق الدولة في الانفراد بمباشرة سائر الاختصاصات في إقليمها بحيث يمتنع على الدول الأخرى أن تباشر اختصاصًا من هذا النوع في إقليم ليس تابعًا لها.

الدولة الحديثة من منظور إسلامي:

يتميز الإسلام بالشمول الذي يحوي ما يلي:

١ - الامتداد الزماني في الفكر الديني مستعرضًا قضية البشرية منذ نشأتها.

٢ - الشمول الموضوعي الذي يغطي مجالات الحياة جميعها (سياسية واقتصادية واجتماعية وتربوية وعقائدية وأحداث تاريخية).

٣ - شمول يضم الأديان كلها ويحتويها في مضامينها مصححًا لكل أخطائها وزيفها.

٤ - شمول الدعوة الإسلامية فلا تقتصر على جنس دون جنس، ولا قوم دون قوم وإنما تنظر إلى الإنسان فى جوهره الواحد وترد التفاضل إلى التقوى.

ومن كل ما سبق يستحيل على أية دولة حديثة مهما كان تكوينها ومهما بلغت حدودها أن تستوعب جميع أنواع هذا الشمول لتتكون منه دولة إسلامية موحدة. وإن المتأمل لجماعات المسلمين ليجدهم يمثلون نسبًا تتصاعد من ٩٪ إلى ١٠٪ تقل أو تزيد فى جميع دول العالم الحديث. وقليل منهم فى حكم الندرة ما تطبق دولته الشريعة الإسلامية عدد لا يكاد يعد على أصابع اليد. كل ذلك يجعل الأمر بعيدًا عن تحقيق ما عرف فى الشريعة الإسلامية بدار الإسلام الواحدة والأمة الإسلامية الموحدة التى تسكنها وإنما هى دور للإسلام متعددة وأمة إسلامية ممزقة إلى أشلاء داخل هذه الدور بنسب متفاوتة، وذلك هو الواقع المرير[1].

دار الإسلام:

هى الأرض التى يقوم عليها المجتمع الإسلامى وتهيمن عليها شريعة الإسلام وتكون كلمة الله فيها هى العليا حيث تقام فيها حدود الله ويتولى المسلمون بعضهم بعضًا فى تلك الدار. وتمتد هذه الدار بامتداد الأرض التي يسيطر عليها المسلمون وتحكمها الشريعة الإسلامية سواء كان سكان هذه الأرض جميعًا من المسلمين أم توجد إلى جوارهم أقلية

---

(١) كامل همام، الإيمان وأثره فى بناء المجتمع، كتب إسلامية، العدد ١٢٢، المجلس الأعلى للشئون الإسلامية.

غير مسـلمة. وفي المقابل فإن هناك مجتمعات أخرى لا يسـيطر عليها المسـلمون، وقـد توجد بهـا أقلية مسـلمة، وقد لا توجـد وليس هذه المجتمعات بطبيعة الحال مجتمعات مسلمة وتسيرها نظمها وقوانينها الخاصة بها وقد تربطا بدار الإسـلام علاقات سـلام وأمـان وقد تكون بينهما الحرب:

١- فـإن كانـت على عهد وميثاق مع دار الإسـلام يكـن هذا العهد والميثاق هو المرعِى فلا غدر ولا خيانة ولا مباغتة حتى ينقضى أجل ذلك الميثاق أو ينقضه الآخرون.

٢ - وإما أن يكون هناك اتفاق غير مكتوب على الأمان وعدم العدوان بغير معاهدة أو ميثاق، فالإتفاقية قائمة حتى ينبذها الآخرون أو تبدو منهم قدر غدر أو خيانة.

٣ - وإمـا أن تكـون هـى الحرب التى لهـا أهداف وقيـود وقواعد وضمانات.

ولأن البشـر فى عرف الإسلام أمة واحدة كلهم لآدم وآدم من تراب، لذلك أزال الإسلام كل الحواجز والسدود التى تفرق بين الناس وتضعهم فى قوالب.قومية أو عنصريـة أو إقليمية ﴿ يَٰعِبَادِيَ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِنَّ أَرۡضِي وَٰسِعَةٞ فَإِيَّٰيَ فَٱعۡبُدُونِ ۝٥٦ ﴾[1].

(١) سورة العنكبوت، الآية: ٥٦.

وليس معنى هذا أن الإسلام ضد فكرة الوطن، وإنما هو ضد فكرة أن يقوم ذلك الوطن على الأسس المفرقة للناس كالجنس والعنصرية أو أى عرض من أعراض الدنيا. ويقدم الإسلام بديلاً لفكرة الوطن تنهض على أساس التآخى والتعاون والمحبة وطاعة الله. ومن هنا صار الوطن فى مفهوم الإسلام فكرة فى الشعور بدلاً من أن يكون رقعة من الأرض. ومن هنا كانت قناعة المنتمين للمجتمع الإسلامى بأنهم على الرغم من تباعدهم المكانى فهم أبناء وطن واحد وهم إخوة فى الله متعاونون على البر والتقوى. وهكذا حلت فكرة الإسلام وعقيدته محل فكرة الوطن لأن الأرض أرض الله والمسلمون مستخلفون فيها وكل أرض يظللها الإسلام هى لكل المسلمين وطن وسكن بغير استغلال طائفى أو عنصرى، فالجميع فوق أرض الله ووفقًا لشريعته سواسية لا فضل لعربى على أعجمى ولا لأبيض أو أحمر على أسود إلا بالتقوى[1].

---

(١) د. عبد الفتاح عاشور، منهج القرآن فى تربية المجتمع، الخانجى مصر، صفحة ١٠٣ وما بعدها.

المواطن

تمهيد:

| ثانى | إلى المواطــن محور الموضوع وقطب البحــث الذى يقيم فى الموطن سـكنًا والذى ينتمى إلى الوطن جنسـية ووطنية والذى يتفاعل |

بالمواطنة وينشط متمتعًا بحقوقها موفيًا بالتزاماتها.

التعريف بالمواطن:

المواطــن يأخذ جذوره من الوطن ليس أرضًا ولا ماء ولا شــجرًا ولا رملاً ولا حجرًا، ولكن الوطن فى أوســع معانيه الذى يمنح المنتمى إليه الإقامة والحماية والانتماء والعمل والكســب والاســتقرار والتنقل والتعليــم والاستشــفاء والحرية وحق المشــاركة فى الحكــم والتوجيه واســتعمال الفكر واليد واللســان وهــى جميعها متاحــة من مدلولات الكلمة. والمواطن يوطن الوطن ليكون معه كلما كان معه.

ويلتقى المفهــوم الأسمى للوطن مع المفهوم الأسمى للإنســان فى أنه ليس تجريديًا، ولكنه يأخذ من كل مضامين الوطن ليمنحه كل مضامين المواطن لينتقل مفهوم المواطن إلى مفهوم أشمل وهو المواطنة. وبذلك يزيد المواطن اقترابًا من أسمى مفهوم الإنسانية فتصبح المواطنة إنسانية مضافًا

إليها التعلق بشخص آخر يشاركه في الوطن، ويقتسم معه كل مضامين الوطن والمواطن[1].

المفهوم السياسى للمواطن:

هـو ذلـك الفرد الـذى يعيش فى الوطـن له من الحقـوق وعليه من الواجبات. والمواطن الصالح الـذى يلبى نداء الوطن ويدافع عنه بروحه وماله وبكل ما يملك من فكر وثقافة وخبرات فى شـتى الميادين هو ذلك العامل والفلاح والمعلم والطبيب والعالم الذى يشـارك بفاعلية فى جميع الأنشطة الاجتماعية والاقتصادية والسياسية[2].

مفهوم الإنسان المواطن فى الفكر المعاصر:

هو الكائن الذى يجب أن تتجه جميع أنواع نشاطه إلى تنمية جسمه وروحـه وحريته وكرامته. وفـى كلمة واحدة إنسـانيته. فهو المواطن الإنسـان. وفى المرجعية الأوربية الحديثة المعاصـرة يقدم لنا نموذجًا للكمال الإنسانى فكريًا وأخلاقيًا وجماليًا[3].

---

(١) الشيخ محمد متولى الشعراوى من كتابه «فيض الرحمن فى تربية الإنسان» طبعة ٣، الجزء الأول، ص ٢٥ وما بعدها.

(٢) د. محمد زكى عويس من مقال المتأوطنون له فى جريدة الأخبار عدد ١٦٨٢٨ سنة ٥٥، ٢٠٠٦/٦/١٩.

(٣) د. محمد عابد الجابرى مركز دراسات الوحدة العربية، سلسلة الثقافة القديمة (٢٦) قضايا الفكر العربى.

المواطن من وجهة نظر القانون:

هو صاحب الحق الذى يستأثر به دون غيره فيتمتع بما يخوله من سلطات، وهو قسمان:

(أ) الشخص الطبيعي: الإنسان بما له من أهلية وجوب أى صلاحية لاكتساب الحقوق والتحمل بالالتزامات وهى عند البعض أهلية كاملة واستثناء توجد ناقصة ليعتبر صاحبها قاصرًا كالصغير المميز والسفيه أو تكون معدومة كالمجنون والصبى غير المميز.

وتبدأ شخصية الإنسان بتمام ولادته حيًا وتنتهى بوفاته وفاة طبيعية، واستثناء إذا كان مفقودًا يحكم القاضى بموته بمضى أربع سنوات على فقده إن كان يغلب على غيابه الهلاك بحرب أو فيضان أو زلزال.

وللشخص المواطن حالة تنطوى على الجنسية التى تعنى انتسابه للدولة والوطن وقد تكون أصلية وقد تكون مكتسبة بشروط يحددها القانون.

وهناك قرابة النسب وقربة المصاهرة. والحالة الدينية التى توضح الدين وله اسم يطلق عليه. وقد يكون له لقب يضاف لاسمه.

(ب) الشخص الاعتبارى أو المعنوى: هى شخصية افتراضية مجازية أثبتها القانون لجماعات من البشر أو لمجموعات من الأموال لغرض اقتصادى أو اجتماعى أو لهدف سياسى. وله بداية ونهاية تتحدان فى قرار القانون بالإنشاء أو الإلغاء وله اسم يختلف عن أسماء مكونيه

وموطن وجنسية وذمة مالية[1] والأمثلة عليه: الشركات - الجمعيات- المؤسسات - الهيئات - النقابات.

المواطن من منظور إسلامي:

هو الإنسان المخلوق من صانع الوجود وهو - كما أراده الله - سيد على جميع أجناس الكون. والمواطن كلمة تعنى التعامل في تجاوب مع الوطن وليس مجرد الحياة في رحابه، ولكن في تجاوب مع مراحل حياته. فالوطن يسعد ويشقى ويسمو علميًا وحضاريًا وسياسيًا بمواطنيه[2]. وقد عبر الشاعر[3] عن هذا المعنى السامى بقوله:

فلا هطلت علـى ولا بأرضى   سحائب ليس تنتظم البلادا

المواطن في الدولة الإسلامية:

باعتباره إنسانًا: طبيعته - شخصيته - مكانته.

أولاً: طبيعته: مزيج من المادية والروحانية وكان جديرًا بحمل أمانة التكليف وعمـارة الكون بأصل خلقته التى أرادهـا الخالق المبدع الذى أحسن كل شيء خلقه[4].

---

(١) الشيخ محمد متولى الشعراوى، من فيض الرحمن فى تربية الإنسان، طبعة ثالثة، جزء أول، الكتاب الذهبى روزاليوسف.

(٢) د. محمود سلام زناتى، مبادىء القانون أو المدخل إلى دراسة القانون سنة ١٩٧٧، صفحة ٣٣٢-٣٧١.

(٣) الشاعر هو أبو العلاء المعرى، شاعر عربى كان كفيف البصر.

(٤) د. محمد أنيس عبادة سلسلة دراسات فى الإسلام عدد ١٥٨، المجلس الأعلى للشئون الإسلامية.

ثانيًا: شخصيته: شخصية بارزة لا تفنى فى مجتمع الدولة وإنما تقوم بإعانة الوطن وتعمل على بقائه وصلاحه كما تعمل الدولة على بقاء هذه الشخصية.

وصلاح كل منهما ضرورى للآخر فلا تنافر بين الاثنين ولا تعارض[1].

ثالثًا: مكانته: للمواطن مكانة كبرى بيّنها الإسلام من ثلاث نواح:

(أ) أكرمه الله: ﴿۞ وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِيٓ ءَادَمَ وَحَمَلْنَٰهُمْ فِى ٱلْبَرِّ وَٱلْبَحْرِ وَرَزَقْنَٰهُم مِّنَ ٱلطَّيِّبَٰتِ﴾[2].

(ب) استخلفه فى الأرض: ﴿وَإِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَٰٓئِكَةِ إِنِّى جَاعِلٌ فِى ٱلْأَرْضِ خَلِيفَةً﴾[3].

(جـ) حمله الأمانة: ﴿إِنَّا عَرَضْنَا ٱلْأَمَانَةَ عَلَى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ وَٱلْجِبَالِ فَأَبَيْنَ أَن يَحْمِلْنَهَا وَأَشْفَقْنَ مِنْهَا وَحَمَلَهَا ٱلْإِنسَٰنُ إِنَّهُۥ كَانَ ظَلُومًا جَهُولًا﴾[4]".

والإسلام رفع شأن الإنسان المواطن لذاته لا لاعتقاده وعقيدته. فالآيات القرآنية السابقة تتحدث عن الإنسان تارة وعن بنى آدم تارة

---

(١) الفرد والدولة فى الشريعة الإسلامية، سلسلة صوت الحق، توزيع دار الجهاد، دار الاعتصام.

(٢) سورة الإسراء، الآية: ٧٠.

(٣) سورة البقرة، الآية: ٣٠.

(٤) سورة الأحزاب، الآية: ٧٢.

أخرى. ومعنى هذا أن كل إنسان له في الإسلام قدسية الإنسان إنه فى حمى محمى وحرم محرم ما لم يهتك هو حرمة نفسه وينزع بيده الستر المضروب عليه بارتكاب جريمة ترفع عنه تلك الحصانة[1].

ويتميز المواطن الإنسان المسلم بأنه يستمد قيمه وسلوكه من السماء لا من الأرض ويستمد شرعيته التى تنتظم سلوكه من الوحى لا من الهوى.

وأما بالنسبة للمرأة فهى جهاز روحى عجيب يلقى فى قلب الرجل أسرار القوة ومعانى إلثقة بالنفس، وهى إنسان كريم وأسمى ما فيها إنسانيتها الرفيعة، وقد قضت سنة الله أن تجعل كرامتها منوطة برعاية أمانتها الخاصة، وأن تجعل سعادتها منوطة بأداء وظيفتها مشاركة فى تكوين الأسرة جنبًا إلى جنب مع الرجل بصلة المودة والرحمة[2].

المواطن الإسلامى تكوين محمدى:

لن يبلغ المواطن المؤمن هذا التكوين إلا إذا ارتبط بشخص سيد المرسلين ﷺ برباطين متلازمين.

الأول: رباط الإيمان بذاته النبوية: آية هذا الإيمان أن يمارس المواطن المسلم بمكوناته الإنسانية تلكم الفاعليات الشامخات التى أرسى ركائزها سيد الموحدين عليه صلوات الله، وهذه الفاعليات كما يأتى:

- الفاعلية الأولى: حفظ الأبدان بطهارة الإسلام ونظافة الإيمان.

(١) فهمى هويدى «مواطنون لا ذميون» أولى سنة ١٩٨٥ ، صفحة ٨١ دار الشروق.

(٢) د. عبد الرحمن عميرة، رجال ونساء أنزل فيهم قرآن، مجلد ثانى صفحة ٣٧.

- الفاعلية الثانية: تنقية الأرواح بكثير الأذكار وبعديد الصلوات.
- الفاعليــة الثالثــة: تهذيــب الأنفــس بجمال الأخــلاق وتجميل الخصال.
- الفاعليــة الرابعــة: تعليم العقــول بعلم القــرآن وبتعاليم أقوال الرسول ﷺ. وبممارسة المؤمن المواطن لهذه الفاعليات الشامخة تنطبع مكوناته الذاتية بالكينونة البشـرية للرسـول المصطفى ﷺ فيسمو إلى علياء الإسلام.

الثاني: رباط الانتماء لذاته النبوية: وآية هذا الانتماء أن يحقق كل مواطن مسلم بمرئياته الانفرادية تلكم التفاعلات الراسخات التي جمع على محورها إمام المرســلين ﷺ عامة أهل الإسلام وهذه التفاعلات كما يلي:

التفاعل الأول: أن يتبين بعقله فوائد تباين الطائفيات ليكون الواحد في تجمعاتها.

التفاعل الثاني: أن يلتمس في نفســه عدالــة فوارق الطبقات ليصير النافع في مجتمعاتها.

التفاعل الثالث: أن يتعرف بروحه إلى خواص ألوان القوميات ليصبح الواحد في مجاميعها.

التفاعل الرابع: أن يرتاح بدنه لسكنى التضاريس الإقليميات ليمسى المواطن في جميعها.

وبإتفاق كل مواطن مسلم لهذه التفاعلات الراسخات تصطبغ مرئياته الإنفراديـــة بالكينونة البُشـــرية للزعيم المجتبى ﷺ فيســمو بمفرده إلى علياء المســلمين. بهذا الرباط الإيمانـــى الانتمائى يكون كل من أراد الارتقــاء إلى المعية المحمديــة المانعة بمكوناته الإنســانية وبمرئياته الانفرادية مخمدى التكوين وعندما يصير كل فرد من المســلمين محمدى التكوين يتحول عنده الالتزام المتزامن والمتتابع من التزام بأداء إلى أسوة باقتداء.

وهكذا فالارتباط بشخص سيد البشر محمد ﷺ يتكون من كل مسلم مواطن محمدى التكوين جمع طريــق المعية المحمدية المانعة تحت ظل راية الزعامة المحمدية الجامعة فيكون عامة المواطنين المســلمين جمع إنسان محمد ﷺ[1].

(١) الوثيقة البيضاء — الأسرة الدندراوية تكوين وكيان سمو الأمير الفضل بن العباس.

حقوق المواطـن

تنقسم حقوق المواطن إلى أقسام ثلاثة رئيسية هى:

١ - حقوق عامة أوردتها الدراسات القانونية.

٢ - حقوق خاصة بالفرد جاءت بقوانين وقرارات خاصة.

٣ - حقوق المواطن من منظور إسلامى.

وسنعرض هذه الحقوق تبعًا لهذه التقسيمات كما يلى:

أولاً: حقوق المواطن فى الدراسات القانونية:

تعريف الحق: تعددت النظريات التى عرف أصحابها الحق ونعرض خلاصتها فيما يلى:

(أ) نظرية الإرادة: تعرف الحق بأنه قدرة أو سلطة إدارية. فهو سلطة معينة يقربها القانون لإرادة صاحبها.

(ب) نظرية المصلحة: وتعرف الحق بأنه مصلحة يحميها القانون وتقوم على تحقيقها والدفاع عنها قدرة إرادية معينة. وهكذا ارتبطت هذه النظرية فى تعريفها للحق بنظرية الإرادة حيث جعلت المصلحة تقوم على تحقيقها والدفاع عنها قدرة إرادية.

(جـ) النظريات الحديثة: تتعدد فى اتجاهات ثلاثة هى:

١ – الحق ينشىء علاقة انتماء بين الشيء الذى يرد عليه، ومن صاحب الحق بمقتضاها يكون لصاحب الحق دون غيره التسلط والحجة فى مواجهة الغير ويتمتع بالحماية القانونية.

٢ – الحق ميزة يمكن للمستفيد أن يدعيها. وهذه الميزة تشكل مالاً لصاحبه أن يتصرف فيه بمعنى أن تكون له القدرة على نقله إلى الآخرين أو التخلى عنه أو تركه لهم.

٣ – الحق تقييد مشروع لحرية الغير تقرره القاعدة القانونية لصالح صاحب الحق الذى يفيد بذلك من مجال مخصص له لممارسة سلطاته.

وبعد استعراض جميع هذه النظريات فى تعريف الحق نلاحظ عليها ما يلى:

١ – يجمعها كلها قاسم مشترك هو وجود علاقة بين الحق وصاحبه.

٢ – هذه العلاقة الموجودة فى كل نظرية تختلف فى مضمونها من واقع النظرة إليها أو استنادها. فهى إما انتماء وإما سلطة وإما قدرة وإما ميزة أو تقييد.

٣ – جميع النظريات فى تعريف الحق تبين أن هذا الحق يقر به القانون أو يحميه أو يكون بشكل مشروع أو تحت الحماية القانونية. وبالمعنى العام لابد أن يكون فى إطار من الشرعية القانونية[1].

---

(١) د. محمود سلام زناتى، مبادىء القانون أو المدخل لدراسته، القانون سنة ١٩٧٧ صفحة ٢٩٥ وما بعدها.

أنواع حقوق المواطن فى الدراسات القانونية:

تتنوع إلى أنواع مختلفة كما يلى:

أولاً: الحقوق السياسية والحقوق المدنية:

(أ) الحقوق السياسية: تثبت للمواطن فى الدولة بهدف تمكينه من المشاركة فى حياتها السياسية ولا يعترف بها للأجانب كحق التصويت فى الانتخابات والاستفتاءات وحق الترشح فى المجالس النيابية والشعبية.

(ب) الحقوق المدنية: وهى أوسع نطاقًا ولا تتسم بالطابع السياسى وتضم كل الحقوق التى يحتاج إليها الأفراد لمباشرة ما تنطوى عليه حياتهم من أنشطة.

ثانيًا: الحقوق المالية والحقوق غير المالية:

(أ) الحقوق المالية: هى التى يمكن تقويمها بالمال وتدخل فى الذمة المالية ويمكن التعامل فيها ويجوز التصرف فيها والحجز عليها وتجوز وراثتها، وتخضع لنظام التقادم سواء بالنسبة لاكتسابها أو لانقضائها. ومن أمثلتها حق الملكية وحق الانتفاع.

(ب) الحقوق غير المالية: هى التى لا تقوم بالمال كالحقوق السياسية ومعظم الحقوق الأسرية (كولاية الأب) ولا تخضع للتعامل ولا يجوز التصرف فيها ولا الحجز عليها ولا يسرى عليها التقادم اكتسابًا وانقضاء، ولكن يمكن أن تنشأ عنه حقوق مالية، وذلك عند الاعتداء

علـى أحدها. كما أن هنـاك حقوقًا لها طابع مـزدوج كحق المؤلف على مؤلفه له جانب معنوى غير مالى وجانب مادى وهو حق مالى.

ثالثًا: الحقوق العينية والحقوق الشخصية والحقوق الذهنية:

١ - الحقوق العينية: هى حقوق تنصب على أشياء وتخول لصاحبها سلطة مباشرة على الشيء المعين بالذات وله ميزة التتبع أى السلطة فى ممارسة حقه على الشيء فى أى يد يوجد. وتنقسم هذه الحقوق إلى:

أصلية: لا تسـتند فـى وجودها إلى حق آخر فهى توجد مسـتقلة، وتكـون مقصورة على ذاتها وتتنوع إلى حق الملكية: هو أهمها وأكملها، فلصاحبه كل السلطات على الشيء المملوك.

حق الاستعمال: استخدام الشيء فيما أعد له.

حق الاستغلال: هو استثمار الشيء.

حق التصرف: هو استخدام الشيء استخدامًا يستنفده كليًا أو جزئيًا أو بأحـداث تغيير جوهرى فيه، وقد يكـون تغييرًا ماديًا بالقضاء على مادته، وقد يكون تغييرًا قانونيًا بنقل ملكية كل أو بعض عناصره للغير، ويتفرع إلى حق الملكية وحق الانتفاع وحق الاستعمال وحق السكنى.

حـق الحكر: يكون علـى العقار الموقوف ولا يجـوز حق الحكر إلا لضرورة ولا يتجاوز ٦٠ سنة وينتقل للورثة.

حق الارتفاق: تكليف يتقرر على عقار لصالح عقار آخر كحق المسكن أو المرور أو الشرب[1].

---

(١) المرجع السابق، د. محمود زناتى، مبادئ القانون صفحة ٣٠٤ وما بعدها.

الحقـــوق العينية التبعية: هى حقوق تســتند فـــى وجودها إلى حق شــخص وهى تنشأ لضمان الوفاء به، والضمان نوعان: ضمان عام (الذمة المالية)، وضمــان خاص يضاف إلىالضمان العـــام (الذمة المالية) والحق العينـــى التبعى يكفل لصاحبه أن ينفذ على المال الذى يتقرر عليه الحق ولـــو كان هذا المال قد نقلت ملكيته إلى آخر (ميزة التتبع). كما أن لصاحب الحـــق العينى التبعى أن يحصل على ماله من ديـــن قبل المدين مفضلاً على غيره من الدائنين (ميزة الأفضلية)، وأنواع الحقوق العينية التبعية هى:

○ حق الرهن: هو نوعان: رسمى: ينشـــأ بمقتضى عقد رسمى يتم تحريره بواسطة موظف عام بمكتب توثيق ويكون على العقار ولا تنتقل حيـــازة المال المرهون. حيـــازى: تنتقل فيه حيازة المـــال ولا يحتاج إلى توثيق ويكون للمنقول.

○ حـــق الاختصاص: للدائن الصادر لصالحه حكم واجب التنفيذ الحـــق فى طلـــب تقرير حق الاختصـــاص له على عقـــار أو أكثر من عقـــارات مدينة وذلك بتقديم عريضة دعوى لرئيس المحكمة الواقع فـــى دائرتها العقارات المطلوب تخصيصهـــا ويدون رئيس المحكمة فى ذيل العريضـــة أمره بالاختصاص وللاحتجاج به لـــدى الغـــير.

○ حـــق الامتياز: هـــو أولوية يقرر القانون الحـــق منه مراعاة منه لصفته ولا يكون إلا بنص القانون وهو نوعان:

عـــام: يـــرد علـــى كل أموال المديـــن ولا يخول لصاحبـــه إلا ميزة الأولوية (التقدم).

خاص: يقتصر على مال محدد أو أموال معينة من أموال المدين ويخول لصاحبه ميزتى التتبع والألوية (التقدم).

٢ - الحقوق الشخصية: (حقوق الدائنية): الحق الشخصى رابطة بين شخصين بمقتضاها يحق لأحدهما (الدائن) أن يطالب الآخر (المدين) بأداء عمل معين أو الامتناع عن عمل معين فإذا لم يف المدين للدائن بما ارتبطا به يحق للدائن أن يقاضيه وينفذ حكمه على أموال المدين التى يمكن الحجز عليها لبيعها.

٣ - الحقوق الذهنية: هى حقوق ترد على النتاج الذهنى كحق المؤلف على مؤلفه وحق المخترع على براءة اختراعه.

وهكذا ينتهى عرض الحقوق وحق الدراسات القانونية بأنواعها المختلفة عرضًا مركزًا يتناسب مع ظروف مساحة الكتاب. أما تفصيل الحديث عنها فيرجع إليه فى المراجع القانونية التى تزخر بشرحها المستفيض[1].

الحقوق الخاصة بالمواطن «القوانين والقرارات الخاصة»:

يحتاج كل مواطن وهو يمارس حياته اليومية إلى العلم بحقوقه فى مواجهة رجال الشرطة والنيابة العامة والقضاء. وتتمثل المواقف أمامهم كما يأتى:

---

(١) المرجع السابق، د. محمود سلام زناتى، مبادئ القانون ص ٣٠٥ وما بعدها.

أولاً: فى مواجهة الشرطة:

(أ) **استيقاف المواطن:** وما يستتبعه من اقتياد إلى قسم الشرطة ومستلزمات الاستيقاف من إجراء مزيد من التحرى: ولما كان ذلك كله يمس حرية المواطن ويعتبر قيدًا عليها فإنه لا يجوز إلا إذا كان المواطن المار فى الطريق قد وضع نفسه طواعية واختيارًا موضع شبهة أو ريبة ظاهرة كأن يبدو عليه الارتباك والتلفت يمنة ويسرة حتى لو أسفر الاستيقاف الباطل عن كشف حالة تلبس فإن كافة الإجراءات المتخذة بشأنها تكون باطلة.

(ب) **القبض على المواطن المتهم:** يمثل اعتداء ظاهرًا على حريته الشخصية، لذلك فهو إجراء خطير لحجز المواطن وتقييد حريته فى التجوال والحركة. ولذلك فلا يستطيع رجل الشرطة أن يباشر هذا الإجراء إلا إذا كان من مأمورى الضبط القضائى وكانت الجريمة من الجرائم التى يجوز القبض فيها.

مأمورو الضبط القضائى «فئتان»:

الأولى: أعضاء النيابة العامة ومعاونوها وضباط الشرطة وأمناؤها والكونستبلات والمساعدون ورؤساء نقط الشرطة وعمد ومشايخ البلاد ومشايخ الخفراء ونظار ووكلاء محطات السكك الحديدية (فى دائرة عملهم).

الثانية: (فى جميع أنحاء الجمهورية) مديرو وضباط إدارة المباحث العامة بوزارة الداخلية وفروعها بمديريات الأمن وضباط مصلحة

السجون ومديرو الإدارة العامة لشركة السكة الحديد والنقل والمواصلات وضباط هذه الإدارة وقائد وضباط أساس هجانة الشرطة ومفتشو وزارة السياحة. وسلطة هؤلاء - أى منهم - أن يقبض على المواطن فى حالة التلبس بالجنايات أو الجنح التى يعاقب عليها القانون بالحبس لمدة تزيد على ثلاثة أشهر بشرط وجود دلائل كافية على الاتهام.

وله أن يفتح فورا محضرًا يسمع فيه أقوال المواطن المتهم المقبوض عليه وليس من حقه أستجوابه وإذا لم يأت المواطن المتهم بما يبرئه وجب على مأمور الضبط إرساله في مدى ٢٤ ساعة إلى النيابة العامة التى يجب عليها استجواب المتهم فى ظرف ٢٤ ساعة أخرى ثم تأمر إما بالقبض عليه إن كانت هناك دلائل على اتهامه وإما بإطلاق سراحه إن ثبتت براءته.

حضور المحامى: لا مانع من حضوره أثناء تحرير محضر الأحوال أمام مأمور الضبط القضائى ولا يلزمه القانون بقبول هذا الحضور وإذا منعه لا يكون المحضر باطلاً. أما إذا كان التحقيق بناء على ندب من النيابة العامة أو أمامها فلا يمكن منع المحامى من الحضور.

التعرض المادى: هو مجرد وسيلة للحيلولة دون فرار المواطن فى حالة التلبس في جريمة لتسليمه إلى السلطة المختصة بالتحقيق، ويملك ذلك الحق المواطن العادى كما يملكه من باب أولى رجل الشرطة، ولو لم تكن له صفة الضبطية القضائية لأنه إجراء تقتضيه الضرورة.

التفتيش: في جميع الأحوال التي يجوز فيها لمأمور الضبطية القضائية أن يقبض على المواطن المتهم يجوز له أن يفتشه أيضًا. فإذا كانت المواطنة أنثى فلا يجوز تفتيشـها إلا بمعرفة أنثى يندبها لذلك مأمور الضبط - ولـو رضيت - والتفتيش المحظور، وهو ما يتعلق بالمواضع التى تعتبر من عورات المرأة والتى تخدش حياءها إذا مست. أما اليد وأصابع القدم العارية فتفتيشها صحيح ولو لم تباشره أنثى.

وتفتيش شـخص آخر غير المواطن المتهم: لا يجوز إلا إذا كان في المسكن الذى فيه المواطن المتهم وقامت قرائن قوية على أنه يخفي شيئًا يفيد فى كشف الحقيقة أو بدا عليه الارتباك.

تفتيش مسكن المواطن المتهم: لا يجوز لمأمور الضبط بأية حال إلا إذا حصل على إذن من النيابة العامة.

تفتيـش دكان أو متجر أو سـيارة المواطن المتهم: حرمتها مسـتمدة من اتصالها بشـخص المواطن. ففي جميع الحالات التي يجوز فيها تفتيش شخص المواطن المتهم يجوز أيضًا تفتيشها.

تفتيش مسـكن المواطن غير المتهـم: لا يجوز لمأمور الضبط ولا للنيابة العامة إلا بعد الحصول مقدمًا على أمر مسـبب من القاضي الجزئى بعد اطلاعه على الأوراق.

تفتيش المسافرين الى الخارج والقادمين فى المناطق الجمركية: لا يعتبر تفتيشًـا قضائيًا بالمعنى المقصود قانونًـا وإنما هو تفتيش إدارى يقوم به

الموظفـون العموميون، ومن فى حكمهم. يقصد تحقيق أهداف إدارية أو وقائية عامة، فإذا أسـفر هذا التفتيـش الإدارى عن ظهور جريمة فى حالة تلبس فإن الدليل المستمد منه يكون صحيحًا.

تفتيـش الخارجين من المصنع علـى بوابته: صحيح لأنه يرجع إلى رضاء المواطن وقبوله وفق النظام الموضوع له. وإذا أسـفر عن شىء تعد حيازته جريمة قامت بذلك حالة التلبس.

وقـت التفتيـش: ليس له أوقـات معينة يجب إجـراؤه فيها فيمكن حصوله فى أى وقت.

كيفية دخول البيت بعد الحصول على إذن تفتيشه: من حق مأمور الضبط دخوله بدون اسـتئذان صاحبه أو حائزه أو فـى غيبته وبالطريقة التى يراها مناسبة ولو كان متنكرًا.

بطلان إجـراء التفتيش إذا وقـع على مكان غير المـكان المتوقع فيه الشـىء المطلوب فيبطل التفتيش عن جاموسـة مسـروقة لو تكشف عن وجود مواد مخدرة فى دولاب ملابس.

ثانيًا: حقوق المواطن المتهم أمام النيابة العامة:

النيابـة العامة هى جهاز يمثل المجتمـع، هدفها تحقيق المصلحة العامة وتطبيق القانون على الوجه السليم.

ونظامها : هرمى من القمة إلى القاعدة، النائب العام والنواب العموم المسـاعدون والمحامون العموم الأول والمحامون العموم ورؤساء النيابة

العامة ووكلاء النيابة العامة الأول ووكلاء النيابة ومساعدو النيابة العامة ومعاونو النيابة العامة.

ومهمتها: مباشرة التحقيق مع المتهمين فى الجرائم بأنواعها (الجنايات والجنح والمخالفات).

وبعد استجواب المتهم قد تأمر بإطلاق سراحه عند عدم وجود أدلة كافية لإدانته وبدون كفالة أو تعلق الإفراج عنه على دفع كفالة يقدرها وكيل النيابة العامة فى أمر الإفراج بمبلغ يدفع لخزانة المحكمة كضمان التزام المواطن المتهم بالحضور وبالواجبات الأخرى المفروضة عليه. وقد تأمر بحبسه احتياطيًا (قد عدل القانون وألغى الحبس الاحتياطى فى كثير من الجرائم)، كما لا يوجد ما يسمى بالحبس المطلق.

وخلال مدة الحبس إما أن يصدر الأمر بالإفراج عنه بكفالة أو بدون حتى يستوفى التحقيق وبعد إنهائه قد ترى النيابة أن التهمة غير صحيحة أو أن الفعل لا يعاقب عليه القانون أو أن أدلة الجريمة غير كافية، وعندئذ تصدر أمرًا بعدم وجود وجه لإقامة الدعوى، وكذلك تصدره عند عدم الأهمية أو اكتفاء بالجزاء الإدارى إن كان موظفًا توقع عليه ذلك الجزاء. أما إذا وجدت النيابة العامة جريمة من أى نوع فإنها تأمر برفع الدعوى إلى المحكمة المختصة.

حقوق المواطن أمام القضاء: تندرج المحاكم القضائية إلى الأنواع الآتية:

المحكمة الجزئية: وهى محكمة درجة أولى من قاض واحد.

محكمة الجنح والمخالفات المستأنفة: درجة ثانية وهى إحدى دوائر المحكمة الابتدائية إذا ما طعن أصحاب الشأن فى حكم محكمة الدرجة الأولى وتشكل من ثلاثة قضاة.

محكمة الجنايات: هى إحدى دوائر محكمة الاستئناف وتشكل من ثلاثة من مستشارى المحكمة وتختص بنظر الجنايات وبصفة استثنائية تنظر الجنح التى تقع بطريق النشر والصحف وتنعقد بكل مدينة وأحكامها لا تقبل الاستئناف.

محكمة الأحداث: توجد دائرة فى كل محافظة وتشكل من قاض واحد يعاونه خبيران من المتخصصين أحدهما على الأقل من النساء، ويكون حضورها إجراءات المحاكمة وجوبًا وتختص بالنظر فى الجرائم التى يرتكبها المواطن الحدث أيا كان نوعها (جناية - جنحة = مخالفة)، وإذا اشترك مع الحدث بالغ يقدم الحدث وحده أمام محكمة الأحداث.

ويجوز استئناف الأحكام الصادرة منها عدا أحكام التوبيخ، وتسليم الحدث إلى والديه أو لمن له حق الولاية عليه فلا يجوز استئنافها إلا لخطأ فى تطبيق القانون أو بطلان فى الحكم أو فى الإجراءات المؤثرة فيه.

محكمة النقض: مقرها العاصمة (بالقاهرة)، وتشكل بها عدة دوائر لنظر القضايا الجنائية والمدنية والتجارية والعمالية والأحوال الشخصية، وتصدر أحكامها من خمسة مستشارين.

وتقتصر وظيفتها على مراقبة صحة تطبيق القانون وتفسيره وسلامة إجراءات الدعوى وتنظر الطعون المرفوعة إليها بشأن أحكام محكمة

الجنايات أو الصادرة من محاكم ثانى درجة فى الجنح ولا يجوز الطعن بالنقض فى المخالفات.

المحكمة الدستورية العليا: هيئة قضائية مستقلة مقرها العاصمة (القاهرة) تختص بما يلى:

١ - الرقابة القضائية على دستورية القوانين واللوائح.

٢ - الفصل فى تنازع الاختصاص بين جهات القضاء والجهات ذات الاختصاص القضائى.

٣ - الفصل فى النزاع الذى يقوم بشأن تنفيذ حكمين نهائيين متناقضين صدر أحدهما من جهة قضائية والآخر من جهة أخرى.

٤ - تفسير نصوص القوانين الصادرة من السلطة التشريعية ومن رئيس الجمهورية وفقًا لأحكام الدستور.

وتصدر أحكامها وقراراتها من سبعة أعضاء.

حضور المواطن المتهم أمام المحاكم:

١ - أمام محكمة الجنح والمخالفات بناء على طلب النيابة العامة قبل انقضاء الجلسة بيوم كامل فى المخالفات. وبثلاثة أيام كاملة على الأقل فى الجنح غير مسافة الطريق.

٢ - إذا كان التكليف بالحضور باطلاً فلا يجوز للمحكمة أن تفصل فى الدعوى فإذا حكمت فيها وقع الحكم باطلاً، وذلك مشروط بعدم حضور المواطن المتهم فإذا حضر على رغم البطلان فليس له أن يتمسك به، بل له أن يطلب التأجيل لتحقيق دفاعه ويلزمه القانون الحضور

بنفسه إن كانت التهمة الموجهة له جنحة عقوبتها الحبس الذى يجب تنفيذه فور صدور الحكم. مع عدم الإخلال بحق المحكمة فى أن تأمر بحضور المتهم شخصيًا فى أية قضية منظورة أمامها.

٣ - يجب على المحكمة أن تجيب المواطن المتهم ومن يدافع عنه فى أى طلبات يكون من شأنها التأثير على رأيها كسماع بعض الشهود. فإذا رفضت طلبًا وجب أن تبين سبب الرفض وإلا كان الحكم مشوبًا بعيب الإخلال بحق الدفاع، أما المخالفات فالمحاضر المحررة فيها لها حجية بالنسبة لما ورد بها من وقائع ما لم يثبت ما ينفيها. وتبدأ إجراءات المحاكمة بسؤال المواطن المتهم عما إذا كان اعترافًا أو لا. فإن كان اعترافًا جاز لها الاكتفاء به. أما إذا أنكر فتواصل المحكمة الإجراءات بسماع الشهود والمحامى ويكون المواطن المتهم آخر من يتكلم.

٤ - لخطورة الحكم بالإعدام أوجب القانون على المحكمة أخذ رأى المفتى بإرسال أوراق القضية إليه قبل الحكم فيها، فإذا لم يصل رده فى عشرة أيام تالية للإرسال حكمت المحكمة فى الدعوى.

المعارضة فى الحكم: إذا صدر غيابيًا من محكمة الجنح والمخالفات الجزئية أو المستأنفة يمكن للمواطن المتهم المعارضة فيه خلال عشرة أيام من تاريخ إعلانه من إضافة مدة المسافة ويترتب على المعارضة وقف تنفيذ الحكم حتى يتم الفصل فى المعارضة إلا إذا كان الحكم بالحبس لمدة شهر فأكثر، ولم يكن للمتهم المواطن محل إقامة معين فيجوز للمحكمة بناء على طلب النيابة العامة أن تأمر بالقبض عليه وحبسه.

فإذا غـاب المعارض فى الحكم الغيابى فللمحكمة أن تعتبر المعارضة كأن لم تكن، كما يجوز لها أن تأمر بالتنفيذ المؤقت بالنسبة للتعويض. ويجوز لو حكم باعتبـار معارضته كأن لم تكن أن يطعن في الحكم أمام المحكمة الأعلى (الجنح المستأنفة) فإذا قبلت عذره ألغت الحكم وأعادت الدعوى إلى المحكمة التى أصدرتـه لتنظر فى المعارضة من جديد.

ويجوز لكل من المواطن والمتهم والنيابة العامة اسـتئناف الحكم فى جنحـة ولو كان بالغرامـة. أما المخالفة فـإذا كان الحكم بغير الغرامة والمصاريف أو حكم بالـبراءة أو لم يحكم بما طلبته النيابة العامة جاز الاسـتئناف خلال عشرة أيام من تاريخ النطق بالحكم الحضورى أو من تاريخ إعلان الحكم الغيابى مع إضافة مواعيد المسافة.

الاسـتئناف: يتم بتقرير فـى قلم كتاب المحكمة التى أصدرت الحكم ويحرره الموظف المختص على النموذج المعد لذلك، ويمكن أن يتم بمعرفة وكيل أو محامى المواطن المحكوم عليه والاستئناف بوقف التنفيذ ما عدا الأحـكام واجبة النفاذ كالحكم بالغرامة أوالتى تصدر على المتهم العائد أو من ليس له محل إقامة ثابت.

وتنعقد بهيئة اسـتئنافية مـن ثلاثة قضاة وتسـمى محكمة الجنح والمخالفات المسـتأنفة، ويجب أن يصدر الحكـم بإجماع آراء القضاة إذا استأنفت النيابة العامة حكم البراءة ولا يضار الطاعن بطعنه فلا تسترد عليـه العقوبة إمَّا أن تلغـى وإمَّا أن تخفف. ويمكـن الطعن فى الحكم بالاستئناف أمام محكمة النقض.

الطعن بالنقض: يجوز في الأحكام الصادرة في الجنايات والجنح المستأنفة ولا يجوز في المخالفات ولا في الجنح التي لم يطعن فيها بالاستئناف. وميعاده أربعون يومًا من تاريخ صدور الحكم الحضوري ولا يضاف ميعاد المسافة ولا يجوز الطعن في أحكام محكمة النقض ولا التظلم منها.

طرق أخرى للطعن:

١ - **طلب إعادة النظر:** لا يجوز إلا في الأحكام الصادرة بالعقوبة دون الصادرة بالبراءة في الجنايات والجنح فقط، وليس له ميعاد. ويشترط أن يقدم بعد الحكم النهائي إذا ما ظهرت وقائع وأوراق يكون من شأنها ثبوت براءة المحكوم عليه. ويقدم الطلب إلى النائب العام الذي يرفعه إلى محكمة النقض.

٢ - **إشكالات التنفيذ:** وهي التي تنشأ عن تنفيذ الحكم بسبب غموضه أو بطلانه أو انعدامه، ويقدم من المحكوم عليه إلى محكمة الجنايات إذا كان الحكم صادرًا منها وإلى محكمة الجنح المستأنفة فيما عدا ذلك - ويعرض الإشكال على المحكمة بواسطة النيابة العامة على وجه السرعة ويجوز لها عند الاقتضاء وقبل التقديم إلى المحكمة أن تأمر بوقف التنفيذ للحكم مؤقتًا[1].

---

(١) سلسلة غريب للثقافة القانونية، نخبة من رجال القانون، طبعة أولى، مكتبة غريب الفجالة، جمع وترتيب عبد الحميد أحمد غريب.

حقوق المواطن وواجباته من منظور إسلامى:

كفلت الشريعة الإســلامية للمواطنين حقوقًا بدونها تصبح حياتهم ناقصة، ولا تتحقق بدونها عبوديتهم لله وحده على الوجه الأكمل.

وأشــهر هذه الحقوق وأظهرها: حق الحيــاة، وحق الحرية، وحق العلم، وحق الملكية.

وبمقتضى التوازن والتوسط والمعادلة لم تمنح الشريعة الإسلامية حقًا بغير واجب وجعلت أداء هذا الواجب بمثابة الفرض على القادر.

وسنشــرح كل حق من هذه الحقوق الأربعة الشــهيرة وما يقابله من واجــب ثم نعقب على ذلك كله بإيضاح واجبات التكافل بصوره وأنواعه المختلفة وتمويله لنستكمل الصورة لما شملته الشريعة فى هذا المجال:

الحق الأول: حق الحياة: فالله سبحانه وتعالى هو صانع الخلق أو صاحب النشأة الأولى. فحق الحياة حق أصيل ليس لمخلوق من دون الخالق أن يعتدى عليه أو يسلبه إلا فى إطار ما تقرره الشريعة الإسلامية فى حالتين:

أولاهمــا: أن يكــون حرمــان النفس مــن حق الحيــاة قصاص نفس بنفس.

ثانيهما: أن تكون النفس قد أتت فســادًا فى الأرض اســتحقت عليه حد الحرابة والخطــر لا بتهديد حق الحياة نتيجة لعدوان الغير فقط، وإنما قد يكون نابعًا من النفس ذاتها فقد يصل اليأس بالإنســان المواطن إلى درجة قتل نفسه فيكون مطرودًا من رحمة الله.

الواجب المقابل: هو المحافظة على هذه الحياة ووقايتها من كل خطر وصرفهـا إلى طاعة الله عبادة وعملاً صالحًا. وتجريم محاولة قتل النفس (الانتحار).

الحـق الثانـى: حق الحريـة: فالناس جميعًا عبـاد الرحمن منحوا حق الحرية حتى لا يكونوا عبيدًا لسـواه، ولذلك فالإسلام ينفر من العبوديـة لغير الله ولا تتم صيانـة الحرية بمجرد الفرار من الظلم. فذلك مباح فقط للمستضعفين، أما المسلمون الأقوياء فمأمورون بالدفاع عن حريتهم ضد كل معتد عليها أو ظالم لها ﴿أُذِنَ لِلَّذِينَ يُقَـٰتَلُونَ بِأَنَّهُمْ ظُلِمُوا۟ ۚ وَإِنَّ ٱللَّهَ عَلَىٰ نَصْرِهِمْ لَقَدِيرٌ ﴿٣٩﴾﴾[1]. وتمتد الحرية لتشـمل حرية العقيدة التى هى احترام لإرادة الإنسان وحق الحرية حق مطلق فى الإسلام لا يقيده إلا الالتزام بحرية الآخرين.

الواجب المقابل: عدم الإشـراك بعبادة الله وعدم اقتصار الحرية على أنـاس مخصوصـين أو على مجالات محـدودة والالتـزام بالدفاع عنها وحمايتها من الاعتداء عليها.

الحـق الثالـث: حق العلم: تأكيدًا له كفل الله سـبحانه وتعالى تعليم أبى البشر آدم ﴿وَعَلَّمَ ءَادَمَ ٱلْأَسْمَآءَ كُلَّهَا ثُمَّ عَرَضَهُمْ عَلَى ٱلْمَلَـٰٓئِكَةِ﴾[2].

(١) سورة الحج، الآية ٣٩.
(٢) سورة البقرة، الآية ٣١.

حق العلم مكفول فى الإسلام بشروط أربعة هى:

١ – ألا يكتم علمًا يستفاد به فى هداية الناس لما فيه صلاحهم.

٢ – ألا يمتنع صاحب علم عن توظيفه فى خدمة الناس.

٣ – ألا يشترى صاحب العلم به ثمنًا قليلاً فيهدر من قيمته.

٤ – أن يطلب العلم من أهله فور الحاجة إليه.

والواجب المقابل له: هو عدم كتمان العلم وتوظيفه فيما ينفع الناس ويطلب الزيادة فيه.

والحق الرابع: حق الملكية: عندما استخلف الله الناس فى الأرض سخر لهم ما فى الكون ولم يميز أحدًا إلا بما كسبت يداه حلالاً طيبًا.

وعلى الإنسان أن يتصرف فيما أنعم الله عليه من عرض الدنيا بما يحفظ عليه حياته بغير إسراف أو تقتير. واشترط الإسلام لإقرار حق الملكية أن تكون نتيجة لما يوافق الشريعة الإسلامية. ولا يكون مصدرها محرمًا كالربا والغش والظلم.

والواجب المقابل: ما دام المال مال الله والناس مستخلفون فيه فلابد من أداء حق الله منه وحق السائل والمحروم فى أسلوب الزكاة والصدقات. وقد شمل التكافل بصوره وألوانه المختلفة الواجبات الرئيسية التى تجب على المواطن المسلم نحو مجتمعه وذلك على النحو التالى:

أنواع التكافل:

يتنوع التكافل على النحو الآتى:

١ - التكافل بين المواطن وذاته: من خلال تزكية النفس وتطهيرها من الخضوع للهوى والشهوات والبر بها فى حدود ما أحل الله وعدم قتلها بالانتحار أو تعريضها للهلاك بغير مبرر.

٢ - التكافل بين المواطن وذوى قرباه: من ذوى الأرحام برأ وإحسانًا للصلة بهم: ﴿وَأُوْلُواْ ٱلْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَىٰ بِبَعْضٍ﴾[١].

٣ - تكافل جماعة المواطنين إزاء نفسها: تصديقًا لقوله تعالى: ﴿وَتَعَاوَنُواْ عَلَى ٱلْبِرِّ وَٱلتَّقْوَىٰ﴾[٢]. واحتساب الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر.

٤ - التكافل بين المواطن والجماعة: بكل من تربطه بهم علاقة رحم أو صلة جوار أو غيرها ﴿وَٱعْبُدُواْ ٱللَّهَ وَلَا تُشْرِكُواْ بِهِۦ شَيْـًٔا وَبِٱلْوَٰلِدَيْنِ إِحْسَٰنًا وَبِذِى ٱلْقُرْبَىٰ وَٱلْيَتَٰمَىٰ وَٱلْمَسَٰكِينِ وَٱلْجَارِ ذِى ٱلْقُرْبَىٰ وَٱلْجَارِ ٱلْجُنُبِ وَٱلصَّاحِبِ بِٱلْجَنۢبِ وَٱبْنِ ٱلسَّبِيلِ﴾[٣].

٥ - تكافل المجتمع الإسلامى مع نفسه: تحقيقًا للصالح العام للمجتمع وتصديقًا لقوله تعالى: ﴿وَٱلْمُؤْمِنُونَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَآءُ بَعْضٍ يَأْمُرُونَ بِٱلْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ ٱلْمُنكَرِ﴾[٤].

---

(١) سورة الأنفال، الآية ٧٥.

(٢) سورة المائدة، الآية ٢.

(٣) سورة النساء، الآية ٣٦.

(٤) سورة التوبة، الآية ٧١.

وصور هذا التكافل تتمثل فى:

(أ) رعاية حقوق المستضعفين من أعضاء المجتمع بالبر بهم والإحسان إليهم وحسن معاشرتهم.

(ب) بذل الأموال والرعاية للفئات المحتاجة كالإنفاق فى سبيل الله.

٦ - صور أخرى للتكافل:

(أ) زيارة المريض وإطعام الجائع: فإن زيارة المريض تحمل معانى الود والوفاء وتترك آثارًا طيبة فى نفس المريض وذويه، إلا إذا كان المريض مريضًا بمرض معدٍ، فقد دعا الإسلام إلى عزله بعيدًا حماية للمجتمع من العدوى وانتشار المرض.

وأما إطعام الجائع: فإنه يؤلف القلوب ويحقق التعاطف والتآلف.

(ب) صلاة الجماعة: حببت إليها الشريعة الإسلامية باعتبارها مظهرًا من مظاهر التضامن الاجتماعى الإسلامى.

(جـ) الإنابة فى الحج: فى حالة عدم الاستطاعة بعدم القدرة على أداء المناسك شرع الإسلام التوكيل فى أدائها، كما أجاز الحج بكل مناسكه نيابة عن الغير الذى توفى ولم يتمكن من أداء هذه الفريضة أو لم يستطع أداءها لأى سبب من الأسباب بشرط أن يكون الوكيل قد سبق له الحج عن نفسه.

(د) التضامن مع الموتى: ووصل التضامن إلى الأموات بأداء بعض العبادات عنهم وإنفاذ وصاياهم وأداء ما عليهم من زكاة وزيارة قبورهم والترحم عليهم بصلاة الجنازة أو الصدقة أو الدعاء

أو قضاء الديون وصنع الطعام وتقديمه لأهل الموتى لانشغالهم بهمهم ومواساتهم فيه بمشاركتهم أحزانهم والنهى عن سب الميت والاستغفار له[1].

ألوان التكافل:

ننظر إلى التكافل من زاوية أخرى لنرى تلونه وانطباعاته على النحو الآتى:

١ - التكافل الأدبى: هو إحساس كل مواطن نحو إخوته فى الإنسانية وإخوته فى الدين بما يخالط مشاعرهم فيفرح لفرحهم ويأسى لمصائبهم، ويتمنى لهم الخير ويكره أن ينزل بهم الشر.

٢ - التكافل السياسى: هو تحمل كل مواطن لتبعة الحكم وتوجيه السياسة العامة للدولة وذلك بالمشاركة فى الرأى وإبداء المشورة.

٣ - التكافل الدفاعى: هو مشاركة كل مواطن قادر فى وجوب الدفاع والحماية لأرض الإسلام وذلك من أجل المحافظة على بقاء الجماعة الإسلامية واستقرار وجودها آمنة.

٤ - التكافل الجنائى: هو مسئولية الجماعة متضامنة عما يقع فى المجتمع من جرائم.

٥ - التكافل الأخلاقى: يقصد به حراسة المبادئ الأخلاقية النابعة من عقيدة المؤمنين.

---

(١) د. صلاح مصطفى الفوال، التصوير القرآنى للمجتمع، المجلد الأول من ص ٦٣٩ وما بعدها بتصرف واختصار - دار الفكر العربى.

٦ – التكافل الاقتصادى: بالتعاون الصادق فى المحافظة على اقتصاد الأمة سليمًا يؤدى دوره الطبيعى فى خدمة الحياة.

٧ – التكافل العبادى: يتمثل فى تكافل الجماعة الإسلامية فى أداء العبادات وإظهار شعائرها كاجتذاب أصوات المؤذنين فى أوقات الصلوات الخمس فى مساجد المدن والقرى لأداء صلاة الجماعة فى هذه المساجد. ثم شعائر الحج وتجمع المسلمين من جميع بقاع العالم الإسلامى لأدائها. ومظاهر إحياء شهر رمضان المعظم بالصيام والعبادة فى كل بلاد المسلمين.

٨ – التكافل العلمى: أوجب الإسلام على المواطن العالم أن يعلم المواطن الجاهل وألزم المواطن الجاهل أن يتعلم من المواطن العالم. ففى الحديث الشريف[1]: «ما بال أقوام لا يفقهون جيرانهم، ولا يعلمونهم ولا يعظونهم ولا ينهونهم، وما بال أقوام لا يتعلمون من جيرانهم ولا يتفقهون ولا يتعظون والله ليعلمن قوم جيرانهم ويتعظون أو لأعاجلنهم بالعقوبة».

٩ – التكافل الحضارى: بجمع كل الألوان السابقة ويزيد عليها كل عمل فيه صلاح للأمة ورفعتها ويتطلب تعاونًا إنسانيًا بناء فى الدعوة إلى الخير وإقرار دعائمه. وتعاونًا إنسانيًا بنّاء فى الابتعاد عن الشر وسد منافذه.

---

(١) أخرجه الطبرانى فى الكبير ونقله الحافظ والمنذرى فى الترغيب والترهيب، صفحة ٢٢، جزء ٣.

١٠ - التكافل العائلى: فالمواطن فرد وجزء من أسرة تتكون من أصوله وفروعه. كما هو جزء من الإنسانية العامة وأخ من حق الإسلام عليه أن يربطه بأسرته وعائلته التى تجمعت فيها كل هذه المعانى وأوجب على الجميع حق التكافل.

١١ - التكافل المعيشى: هو ما يرتبط بحياة الناس فى معيشتهم من طعام وغذاء وكساء وسكن وحاجات اجتماعية، وهو واجب لا يمكن للمجتمع المسلم أن يتخلى عنه ويستحق هذا التكافل نوعان:

(أ) نوع يتميز بالعجز عن الكسب كليًا أو جزئيًا: هم: الفقراء والمساكين والمكفوفون والمقعدون والشيوخ واللقطاء واليتامى والأسرى- ولهم تشريع المساعدة.

(ب) نوع لا يتصف بالعجز ولكنه يحتاج إلى المساعدة المالية ولهم تشريع الإعفاف وتشريع الماعون وتشريع المشاركة وتشريع الضيافة وتشريع الإسعاف وتشريع الطوارئ.

موارد التكافل: الزكاة كفريضة، وزكاة الفطر والكفارات والركاز والغنائم والفيء والوصية والوقف والنفقات بالتبرع والنذور والأضاحى والخزانة العامة والكفاية بحرية حركة ولى الأمر حماية لحقوق المحتاجين[1].

---

(١) د. عبد الفتاح عاشور، منهج القرآن الكريم فى تربية المجتمع الخانجى، مصر من صفحة ٣٥٣ وما بعدها.

المواطن غير المسلم

تحتوى دار السلام في الوطن الإسلامي ضمن ما تحتوى على مجموعات تختلف في عقائدها ودينها عن الدين الإسلامي ولم تغفل الشريعة الإسلامية حكم هؤلاء بل شمل وضعهم دستور المدنية منذ السنة الأولى من الهجرة، إذ يقول (اليهود والمؤمنون أمة واحدة) ولا توجد كلمة أقلية إذ لا أقلية في الإسلام، ولكنه وضع تصورًا للأمة المحتوية على التنوع في كل شيء دينيًا وقوميًا ولغويًا وجنسيًا وعرقيًا وثقافيًا، فهذا التنوع سنة من سنن الله التي لا تبديل لها ولا تحويل إلى أن يرث الله الأرض ومن عليها ﴿وَلَا يَزَالُونَ مُخْتَلِفِينَ ۝١١٨ إِلَّا مَن رَّحِمَ رَبُّكَ وَلِذَٰلِكَ خَلَقَهُمْ﴾[1].

والإسلام لا يريد أن يحل محل الآخرين وبعض الناس يتصور أن ظهور الإسلام على الدين كله في قوله تعالى: ﴿هُوَ ٱلَّذِىٓ أَرْسَلَ رَسُولَهُۥ بِٱلْهُدَىٰ وَدِينِ ٱلْحَقِّ لِيُظْهِرَهُۥ عَلَى ٱلدِّينِ كُلِّهِۦ﴾[2]. يلغى الديانات الأخرى وليس هذا تصورًا صحيحًا وإنما المقصود هو ظهور الحل الإسلامي على الحلول الأخرى لمشاكل المجتمع.

---

(١) سورة هود، آخر الآية ١١٨ وأول الآية ١١٩.

(٢) سورة الفتح، الآية ٢٨.

ومن أمثلة معاملة النبي ﷺ الطيبة لأهل الكتاب أنه في العام العاشر من الهجرة جاء وفد من نصارى نجران إلى المدينة وصادف عيد الفصح في ذلك التاريخ، ففتح النبي ﷺ لهم أبواب مسـجد النبوة فصلوا فيه صلاة عيد الفصح.

ولم يعقـد العهد لأهل نجران فقط بل إنه وصف العهد على أنه عهد أمان لكل من يدين بالنصرانية على مر التاريخ (ولنجران وحاشيتها ولأهل ملتها ولجميع من ينتحل دعوة النصرانية في شرق الأرض وغربها، قريبها وبعيدها، فصيحها وأعجمها له جوار الله وذمة محمد ﷺ على أموالهم وأنفسهم وملتهم وغائبهم وشاهدهم وعشيرتهم وكل ما تحت أيديهم من قليل أو كثير لا ينتزع أسـقف من أسقفيته ولا راهب من رهبانيته، وأن أذب عنهم وأحرص على دينهم وملتهم أينما كانوا بما أحفظ به نفسي وخاصتي وأهل الإسلام من ملتي لأني أعطيتهم عهد الله وعلى أن لهم ما للمسلمين، وعليهم ما على المسلمين وعلى المسلمين ما عليهم بالعهد الذى استوجبه حق الذمام والقرب عن الحرمة واستوجبوا أن يذب عنهم كل مكروه حتى يكونوا للمسـلمين شركاء فيما لهم وفيما عليهم، وهذا فيما يخص اليهود والنصارى حتى الديانات الوضعية مثل المجوس وعبدة النار والبوذيين والهندوس وغيرهم[1].

- (١) اللواء الإسلامي، العدد ١٢٧٧ سنة ٢٥ في ٢٠٠٦/٦/١٢ الصفحة الرابعة، ندوات د. محمد عمارة.

المواطنون المسلمون وأهل الكتاب:

ينظم المنهج القرآني في مضمونه علاقة المواطنين المسلمين بالمجتمعات غير المسلمة بعد استسلامها فيجعلهم في ذمة المسلمين وحمايتهم ويسميهم أهل الذمة، ويفرض من الحقوق ما يعجز أى نظام بشرى فى تاريخ الإنسان أن يلحق به حتى ذابوا فى المجتمع الإسلامى وأصبحوا شركاء فى بنائه وإسعاده، كما حدد ما عليهم من واجبات للمجتمع الذى حماهم ودافع عنهم وهيأ لهم الاستقرار والأمان والخلاصة (لهم ما لنا وعليهم ما علينا)، وتطبيقات هذه القاعدة تتمثل فيما يلى:

(أ) حرمة الدم والمال والعرض: هو الرأى الغالب فى الفقه الإسلامى فدم الذمي كدم المسلم وديته كديته. فعن أبى هريرة رضي الله عنه أن النبى ﷺ قال: (ألا من قتل نفسًا معاهدًا له ذمة الله وذمة رسوله فقد أخفر ونقض ذمة الله فلا يروح رائحة الجنة وإن ريحها ليوجد من مسيرة سبعين خريفًا)[1].

وحكى أن رجلاً مسلمًا قتل رجلاً من أهل الكتاب فرفع إلى النبى ﷺ فقال أنا أحق من وفى بذمته ثم أمر به فقتل[2]. وإن المسلم تقطع يده إذا سرق مالاً مملوكًا للذمي.

(ب) مباشرة التصرفات التى تسمح بها شرائع أهل الكتاب: حتى لو كانت تتعارض مع ما تقضى به الشريعة الإسلامية مثل تعاطى الخمر وتربية الخنزير والتجارة فيهما، فهى مال مقوم عندهم ومن أتلفها

---

(١) أخرجه الترمذى فى صحيحه بشرح ابن العربى المالكى، الطبعة الأولى سنة ١٣٥٠ هـ.

(٢) أبو الأعلى المودودى، حقوق أهل الذمة، كتاب المختار فهمى هويدى.

يلـزم بقيمتها عند الحنفية، وأجاز جمهور الفقهاء للمسلم أن يوقف أو يوصي بشـيء من ماله لغير المسلمين من أهل الذمة فتكون الوصية أو الوقـف نافذًا[1]. وذلك لأن الوصية صلـة وهي تجوز مع اختلاف الدين ولأن أعمال البر تجوز بين أهل الأديان المختلفة.

(جـ) الحق في العمل والتجارة والضمان الاجتماعي: ضمن الإسلام لغير المسـلمين الحق في ممارسة جميع ألوان النشاط الاقتصادى سواء بالتعاقد مع الغير أم بالعمل لحساب أنفسهم، ولهم أيضًا مزاولة ما يختارون من المهن الحرة ومباشـرة ما يريدون من ألوان الأعمال والحرف كالمسلمين. والضمان الاجتماعـي في المجتمع الإسـلامي يعتبر مبـدأ عامًا يشـمل جميع أفراد المجتمع مسـلمين وغير مسلمين، فإن دفع الضرر عن المحروم من الطعام أو الكسوة أو المأوى أو العلاج واجب ديني للمواطن أيًا كان مسلمًا أو ذميًا[2].

وفـي عقد الذمـة الذى كتبه خالد بن الوليـد لأهل الحيرة النصارى بالعراق (جعلت لهم أيما شيخ ضعف عن العمل أو أصابته آفة من الآفات أو كان غنيًا فافتقر وصار أهل دينه يتصدقون عليه طرحت جزيته وعمل من بيت المال. ورأى سيدنا عمر بن الخطاب يهوديًا شيخًا شريرًا فأرسل إلى خـازن المال وقـال له: انظر هذا وضرباءه والله مـا أنصفناه إذا أكلنا شيبته ثم نخزله عند الهرم)[3].

---

(١) المادة (٩) من قانون الوصية ٧١ لسنة ١٩٤٦ – قانون الوقف ٤٨ لسنة ١٩٤٨. عبد الوهاب خلاف، أحكام الوقف، الطبعة الثالثة صفحة ٨١ لسنة ١٩٨١.

(٢) د. عبد الفتاح عاشور، منهج القرآن في تربية المجتمع/ الخانجي بمصر ١٩٧١.

(٣) عبد الرحمن الشرقاوي، الفاروق عمر بن الخطاب، طبعة أولى سنة ٨٦ مركز الأهرام.

(د) تولّى الوظائف العامة : سـار الحكام المسـلمون على مدى أربعة عشر قرنًا باستثناء عهود الضعف على إجازة تولى غير المسلمين الوظائف القيادية إلا ما غلب عليه الصبغة الدينية كالإمامة. كما يحق لهم الخدمة فـى الجيش تطوعًـا دون إجبار، وتولى مناصب القضـاء، ولهم الحق فى التمتع بممارسة الحقوق السياسية والمدنية التى للمسلمين كالمشاركة فى وزارة التنفيذ والتوظف بالوظائف العامة[1]. وقد استخدم معاوية النصارى واليهود فى أعمال الحكومة واستمر ذلك فى الدولة العباسية.

ومن الأمثلة عَيَّن معاوية آل سرجون النصارى فى وظائف هامة فوالد يوحنا الدمشـقى منصور بن سـرجون كان وزيرًا، ويوحنا نفسـه عين مربيًا لابن معاويـة يزيد وغيره من أبناء الخلفاء وعين المأمون نصرانيًا عاملاً لجمع الخراج فى مدينة بدرة[2].

المشركون والإسلام:

إذا حل الإسـلام ببلاد تفشى فيها الشـرك وحاول أن يقيم فيها هذا النظام الاجتماعى والاقتصادى فيحل ما أحل الله ويحرم ما حرم الله. فلم يذعنوا فما من منصف إلا يقول بقتالهم حتى يكون الدين كله لله وحتى تصبح كلمة الله هى العليا، وكلمة الذين كفروا هى السفلى[3].

---

(١) وهبة الزحيلى، نظام الإسلام منشورات جامعة بنى غازى، صفحة ٤٠٣ ط١.

(٢) حسين العودات العرب.

(٣) محمد هيكل، حياة محمد، صفحة ٤٧٧، ٤٧٨.

المواطنون المسلمون «المجتمع المسلم»

المعنى اللغوي للمجتمع: من جمع الشيء المتفرق فاجتمع، والجمع اسم لجماعة الناس[1].

المفهوم المعنوي للمجتمع: عبارة عن مجموعة من الناس الذين يعيشون سويًا، ويقال إنهم يعيشون في مجتمع أو جماعة. وتستعمل الكلمتان بمعنى واحد تقريبًا والاختلاف في استعمالهما يكون على نوع ودرجة التنظيم في المجموعة وعلى مدى وعى الناس بأسلوبهم الاجتماعي في الحياة، وكلا الكلمتين يستلزم وجودهما بعض العوامل المشتركة: كالحياة في إقليم جغرافي معين والإحساس بالانتماء إلى نفس نوع المجموعة. ويمكن القول بأن المجتمع هو الجزء الاجتماعي الكامل من الجماعة[2].

ويجب أن يكون هناك ترابط بين أفراد المجتمع ويظهر هذا الترابط في مجموعة من القيم والأهداف التي تميز فلسفة عامة لهذا المجتمع يمكن أن تشتق منها فلسفة تربوية. والمجتمع الإسلامي ترتبط حياته تمامًا بتعاليم الله ونظمه[3].

---

(١) الإمام الرازي، مختار الصحاح، صفحة ٥٠٦.

(٢) أ-لك أناواى، التربية والمجتمع، ترجمة د. وهيب إبراهيم سمعان، مكتبة الأنجلو المصرية صفحة ٣، سنة ١٩٧٠.

(٣) د. مصطفى الرافعي، الإسلام ومشكلات العصر، طبعة أولى بيروت صفحة ٣٢، سنة ١٩٣٢..

كيفية تماسك المجتمع الإسلامى ليحقق أهدافه:

لما كان المجتمع الإسلامى هو المحتوى الذى يمكن المواطنين المكونين له من تحقيق إرادة الله من استخلافهم فى الأرض، ولما كان هو الكيان الذى تتجسد فيه شريعة الله. فقد وضعت الشريعة الإسلامية الدعائم التى تحقق له التماسك ليصل إلى هدفه. وأهم هذه الدعائم ما يلى:

١ – التوحد والتآخى والتمسك بالعقيدة الإسلامية.

٢ – الأمانة عند التعامل بين الأعضاء تدعيمًا للثقة والمحبة بينهم.

٣ – التحذير من وهن الروح المعنوية وضعفها لدى أعضاء المجتمع.

٤ – عدم استغلال الضعفاء ومعاونتهم والأخذ بيدهم.

٥ – التكافل فى إشباع مختلف حاجات أعضاء المجتمع.

٦ – تيسير الأمور وتسييرها مع تسليم العبودية لله والتوكل عليه[1].

خصائص المجتمع الإسلامى:

الإسلام فى حقيقته منهج ربانى للحياة البشرية وتتوقف كل إنجازات ذلك المنهج على الجهد البشرىلعباد الله المواطنين الصالحين بعيدًا عن الخوارق غير المألوفة، وما هو فوق طاقة البشر وفى حدود الواقع المادى لكل بنية تحتويها دار الإسلام. فالإسلام لا يمكن أن

---

(١) د. عبد الفتاح عاشور، منهج القرآن فى تربية المجتمع، مكتبة الخانجى سنة ١٩٧٩.

ينعزل عن الوجدان البشـرى ولا أن يشد الناس بعيدًا عن واقعهم حتى لا ينعزل عنهم.

ولم يكن الإســلام يسعى لإيجاد جمهرة من النساك وإنما كان مسعاه ولا يزال لإيجاد مجتمع صالح تمتزج فيه الدنيا بالآخرة بغير تعارض أو التــواء ﴿وَٱبۡتَغِ فِيمَآ ءَاتَىٰكَ ٱللَّهُ ٱلدَّارَ ٱلۡأٓخِرَةَۖ وَلَا تَنسَ نَصِيبَكَ مِنَ ٱلدُّنۡيَاۖ﴾[1].

ويرتكز الإســلام على العقل والعمل ولا يفرق بين الدنيا والدين لأنه دين بغير واســطة لأن فى وســع كل إنسان فى أى زمان أو مكان أن يقيم علاقة مباشــرة مع ربه من غير وسـيط، ونستعرض خصائص المجتمع الإسلامى فيما يلى:

١ - ذو طبيعــة خاصة: حيث لم توجد إرادة بشــرية وإنما أوجدته إرادة الله تعالى وصنعته شريعة خاصة لم تخضع لتطور تاريخى.

٢ - مصنــوع لا مطبــوع: صنعته القدرة الربانية مســتهدفة احتواء البشرية وتنشئتها وفقًا لمنهاج إلهى يختلف من حيث شكله ومضمونه مما وجد عليه البشــر آباءهم أو عما تفرضه عليهم الظروف. فلم ينشــأ تلبية لاحتياجات محلية موقوتة.

٣ - محاط بســياج من الشــريعة: فهى تمثل إطارًا يحيط بالمجتمع الإســلامى ويحميــه، ولكنه لا يشــكل قيدًا على تطــوره ونموه. فإنها

(١) سورة القصص، الآية ٧٧.

تحرص على أن يظل بطابعه المميز عن غيره من المجتمعات الأخرى مع السماح بالاجتهاد المشروع الذى يراعى الحاجات المتجددة والمتعددة.

٤ - يساير الفطرة البشرية السليمة: لأن الخالق الله أعلم بطبيعته التركيبية البشرية وخصائصها.

٥ - يحتوى المواطنين المسلمين مكونين له ويكون تجسيدًا حيًا وتطبيقًا واقعيًا لشريعة الله ومنهجه ومناخًا صالحًا يتمكن الإنسان من خلاله من تحقيق مهمة استخلافه فى الأرض، كما شاء الله له[1].

مقومات المجتمع فى الشريعة الإسلامية:

يقوم المجتمع المسلم على مميزات تسمو به على غيره من المجتمعات وهى:

أولاً: مؤمن، فقوة الإيمان والعقيدة لدى مواطنى المجتمع الإسلامى هى الضمان الأكيد بل والوحيد ليس فقط لقيام ذلك المجتمع وإنما أيضًا لبقائه واستمراره ونموه وينتج عن ذلك ما يأتى:

(أ) مبدأ وحدانية الله يجب أن يستمر فى وجدان المجتمع الإسلامى كما رسمته الشريعة الإسلامية.

(ب) المنتمون للمجتمع الإسلامي واحد من اثنين، إما مطيع لله ولرسله ملتزم بحدوده وأوامره ونواهيه فله الجنة، وإما عاص لتلك الحدود فله النار.

---

(١) د. صلاح مصطفى الفوال، التصوير القرآنى لمجتمع الإنسان والنظم الاجتماعية، الجزء الأول، دار الفكر العربى.

(جـ) العلاقة بين الله والإنسان لا تخرج عن كونها أمرًا وطاعة أمر من الله باسم الربوبية وطاعة من عباد الله والتزام بموجب المخلوقية.

(د) الغاية من الشريعة الإسلامية ليست تقييد الناس وإجبارهم على الخضوع لسلطان الله وإنما الغاية منها السيطرة على الشهوات والغرائز النابعة من النفس البشرية ووضع ضوابط تنظم حدود التعامل فى إطار المجتمع.

(هـ) الإيمان بالله والإذعان لمشيئته شرط ضرورى حتى يتبين أعضاء المجتمع الإسلامى ما يحتويه من سبل هداية وتطهير وإصلاح.

(و) الإيمان بالله مقرون بالإيمان برسوله ﷺ .

ثانيًا: متساو: فالمساواة تعد من المبادئ الأساسية التى ينهض عليها المجتمع الإسلامى. فمن خطبة الوداع «يا أيها الناس إن ربكم واحد وإن أباكم واحد، كلكم لآدم وآدم من تراب، وأكرمكم عند الله أتقاكم، ليس لعربى على عجمى ولا عجمى على عربى ولا لأحمر على أبيض ولا لأبيض على أحمر فضل إلا بالتقوى، ألا هل بلغت اللهم فاشهد، ألا فليعلم الشاهد منكم الغائب»(١). وقوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُوا۟ رَبَّكُمُ ٱلَّذِى خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَٰحِدَةٍ﴾(٢).

ثالثًا: حر: عباد الله المخلصون أحرار يستمدون حريتهم جميعًا من إخلاصهم فى عبوديتهم لله وإفراد الألوهية له. والحرية التى قصدتها الشريعة الإسلامية متعددة الجوانب فهى:

---

(١) سيرة ابن هشام، مكتبة البابى، طبعة ثانية (من خطبة الوداع).

(٢) سورة النساء، الآية الأولى.

□ حرية فكرية: عندما احترمت الشـريعة الإسلامية فكر الإنسان وخاطبـت عقله ودعته للتأمل فى خلق الله والتدبر فى شـئون الكون من حوله.

□ وحرية التعبير عن الرأى من غير غرور أو صلف أو إخلال تصديقًا لقولـه تعـالى: ﴿ وَمَنْ أَحْسَنُ قَوْلًا مِّمَّن دَعَآ إِلَى ٱللَّهِ وَعَمِلَ صَٰلِحًا وَقَالَ إِنَّنِى مِنَ ٱلْمُسْلِمِينَ ﴿٣٣﴾ ﴾[1].

ومن الأدب الإسـلامى فى التعبير عن الرأى ألا يقتصر الحوار بين أفراد المجتمع المسـلم وحدهم وإنما يمتد إلى غيرهم من أهل الكتاب تصديقًا لقوله تعالى: ﴿ ۞ وَلَا تُجَٰدِلُوٓاْ أَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ إِلَّا بِٱلَّتِى هِىَ أَحْسَنُ ﴾[2].

وتمتد حرية التعبير بالرأى إلى المشـاركة فى تسيير أمور المجتمع الإسـلامى بالشورى لقوله تعالى: ﴿ وَأَمْرُهُمْ شُورَىٰ بَيْنَهُمْ ﴾[3]. إن الإنسان المواطن فى مجتمع الإسـلام حر بكل ما فى الحرية من معان لا يسـيطر عليه طاغوت ولا تستعبده شهوة ولا تتحكم فيه لذة أو متاع أو عرض زائل.

رابعًا: مسئول: فالمسئولية قد تكون مشاركة فى حكم وقد تكون دعوة للخير وقد تكون أمرًا بالمعروف أو نهيًا عن منكر، وقد تكون رعاية حق الله وحق الناس فيما يؤديه كل فرد من عمل أو يضطلع به من أمور.

---

(١) سورة فصلت، الآية ٣٣.

(٢) سورة العنكبوت، الآية ٤٦.

(٣) سورة الشورى، الآية ٣٨.

خامسًا: عادل: فأحكام المعاملات وقواعد السلوك وما يخص الحكم والقضاء والشهادة والبيع يقوم على العدل ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَن تُؤَدُّوا۟ ٱلْأَمَـٰنَـٰتِ إِلَىٰٓ أَهْلِهَا وَإِذَا حَكَمْتُم بَيْنَ ٱلنَّاسِ أَن تَحْكُمُوا۟ بِٱلْعَدْلِ ﴾[1].

سادسًا: متكافل: كفالة الفرد المسلم والجماعة المسلمة والمجتمع المسلم كل منهم إزاء نفسه وإزاء الآخرين كفالة متبادلة.

سابعًا: عامل: يعد العمل أساس الاستخلاف في الأرض ﴿ وَعَدَ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ مِنكُمْ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّـٰلِحَـٰتِ لَيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ فِى ٱلْأَرْضِ كَمَا ٱسْتَخْلَفَ ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ ﴾[2].

سمات الأمة الإسلامية:

١ - قيمية: تبرز القيم المحبة والتكافل وخشية الله والإقرار بوحدانيته والإيمان بملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر، والبر بالوالدين والإحسان إليهم وعدم إيذاء الأبناء وعدم ارتكاب من الأفعال ما لا يتفق وحقوق الله والناس.

٢ - متماسكة: تتوحد وتترابط من خلال اتباع الطريق المستقيم ﴿ وَٱعْتَصِمُوا۟ بِحَبْلِ ٱللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا۟ ﴾[3].

---

(١) سورة النساء، الآية ٥٨.

(٢) سورة النور، الآية ٥٥.

(٣) سورة آل عمران، الآية ١٠٣.

٣ - ملتزمة: تأمر المعروف وتنهى عن المنكر مدفوعة إلى فعل الغير وعمل الصالحات.

٤ - متضامنة: تتعاون وتتناصر في محبة وتعاطف وتواد.

٥ - متمايزة: وذلك نابع من ولاية المؤمنين والمؤمنات بعضهم لبعض دون سواهم والتمايز على أساس عقائدى هو الإيمان.

٦ - مسالمة: يسود السلام بين أعضائها وتعمهم المحبة. كما أنها مسالمة مع غيرها ممن ليسوا على دين الإسلام إلا إذا أنقضوا العهد فأمرت بالرد قال تعالى: ﴿وَقَٰتِلُواْ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ ٱلَّذِينَ يُقَٰتِلُونَكُمۡ وَلَا تَعۡتَدُوٓاْۚ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ ٱلۡمُعۡتَدِينَ ١٩٠﴾[1].

٧ - مجاهدة: مقاتلة في سبيل الله "دفاعًا عن الدين والنفس والعرض. والحرب كما سبق قد تكون ضد المعتدين الذين ينقضون العهد والمواثيق.

٨ - عزيزة غير مهانة: لا تهاود على حساب مبادئها أو قيمها أو دينهاوإنما فى سبيل ذلككله تقدم النفس والمال والولد حتى تكون العزة لله ولرسوله وللمؤمنين [2].

---

(١) سورة البقرة، الآية ١٩٠.

(٢) د. صلاح مصطفى الفوال، التصور القرآنى للمجتمع، الجزء الأول، صفحة ٦٩، ٦٠١.

تصور الوثيقة البيضاء للمجتمع والكيان الإسلامى[1]:

إنـه ليس كيانًـا من الكيانـات الطائفية أو الطبقيـة ولا القومية أو الإقليمية وإنما هو كيان اجتماعـى يجمع الأفراد والتجمعات المتباعدة فى وعاء الأسرة الواحدة (الأسرة الدندراوية).

بنية الكيان:

حتـى يتحقـق فىالكيان الدندراوى شـكل بنيان مجتمع الإسـلام وتشكيل نسيج أمة المسـلمين تتآلف البنية البشرية لكيانه الاجتماعى من مجتمع أى مكان أينما وجد السكان ومن أكثر من وطن مهما ابتعدت بأهلها الأوطان.

بنية الكيان الإسلامى من المنظور الدندراوى:

يجب أن يكون فيها من أفراد طبقات المجتمع بفئاته الأربع:

١ – فئة المال: عصب الحياة وفيهم الغنى وفيهم الفقير.

٢ – فئة القوة: دفع الحياة وفيهم القوى وفيهم الضعيف.

٣ – فئة العلم: تقدم الحياة وفيهم العالم وفيهم الأمى.

٤ – فئة النفوذ: نظام الحياة وفيهم الراعى وفيهم الرعية.

---

(١) سمو الأمير الفضل بن العباس، الوثيقة البيضاء، الأسرة الدندراوية (تكوين وكيان).

المواطنــة

مفهوم المواطنة:

في اللغة العربية: المفاعلة بين اثنين فأكثر قد يصبحون عشرات أو مئات أو ملايين يتفاعلون حول الوطن فيقتسمون كل الانتماءات وكل الحقـوق والواجبات وبذلـك يحققون انتماء آخــر بعضهم لبعض بالتصاق مع الوطن الذى هو قطب الرحى فى هذا الانتماء ومنهم يتكون الشعب وتتكون الأمة.

والمواطنون يحملون دلالات أقوى من دلالات الشعب لأن كلمة الشعب لا تشعر بالانتماء وبالارتباط بالأرض وبالآخر إلا عرضًا. ولكن المواطنة تشعر بما يوحى به جذر الكلمة لغويًا وبما يوحى به مفهومها القانونى والسياســى وما يوحى به التفاعل بين الذين ينتمون إلى الوطن فيأخذون منــه ما يعطى من حقوق ويمنحونه مــا يتطلب من واجبات. والمواطنون يحملــون دلالات أقوى من دلالات الأمة تســتمد مفهومهــا أحيانًا من الجنــس أو اللغــة أو الدين ولــو اختلفت أوطانها أو باعــدت التيارات السياسية بين دولها وباعد بينها التكوين الدولى.

ولكن المواطنــة تقتضى الالتصاق بالوطن كأســاس يفرض فى الغالب وحدة اللغــة وأحيانًا كثيرة وحدة العرق ووحــدة الدين، ودائمًا وحدة

الحكم ولو فـي اتحاد فدرالى ووحدة العلم بكل ما تعنيه من الدفاع عنه والاستشهاد في سبيله[1].

وبأسلوب آخر فالمواطنة لغة: مفاعلة أى تفاعل بين الإنسان المواطن وبين الوطن الذى ينتمي إليه ويعيش فيه وهى علاقة تفاعل لأنها ترتب للطرفين وعليهما العديد من الحقوق والواجبات.

ولابد لقيام المواطنة أن يكون المواطن وولاؤه كاملين للوطن يحترم هويته ويؤمن بها وينتمي إليها ويدافع عنها بكل ما في عناصر هذه الهوية من ثوابت اللغة والتاريخ والقيم والآداب العامة والأرض التى تمثل وعاء الهوية والمواطنين. وولاء المواطن لوطنه يستوجب البراء من أعداء هذا الوطن[2].

وبتعبير ثالث فالمواطنة لغة مفاعلة أى مشاركة. وقد يكون الإنسان مواطنًا بحكم جنسيته أو مكان ولادته أو غيرهما من الأسباب، ولكن هل تكون لديه وطنية تجاه المكان الذى يعيش فيه[3]. ويأتى تعريف آخر للمواطنة: أنها التعبير الاجتماعي لعملية انتماء الإنسان للواقع والموقع الذى يعيش فيه[4].

---

(١) عبد الكريم قطب، أزمة المفاهيم وانحراف التفكير، سلسلة الثقافة القومية ٣٣ مركز دراسات الوحدة العربية.

(٢) محمد عمارة، السنة النبوية فى المواطنة، مقال فى جريدة الأخبار - العدد ٧٠٧٦ سنة ٥٥ الجمعة ٢٠٠٧/١/١٢.

(٣) د. خالد عبد العزيز الشريدة، رؤيا فى السياسة الاجتماعية، ورقة بحث مقدمة للقاء قادة العمل التربوى فى وزارة التربية - الباحة المحرم سنة ١٤٢٦ هـ/٢٠٠٥م.

(٤) د. خالد عبد العزيز الشريدة، صناعة المواطنة فى عالم متغير (مرجع سابق).

وإن مواطنًا من غير وطن تائه ووطن من غير إنسان مهجور ولا معنى له والربط بينهما هو المواطنة هي التي تجعل المواطن مستقرًا في وطنه، هادئ البال فيه. كما تجعل الوطن معمورًا بالمواطنين الذين يحبون وطنهم ويفدونه بالغالي والنفيس.

وبالمقارنة بين هذه المفاهيم الأربعة للمواطنة يتضح لنا الآتي:

أنها تتلاقى جميعها علـى وجه التقريب في أنها مفاعلة وزنًا ومعنى وتكون هذه المفاعلة في التوطن أي المشاركة في الوطن الواحد جنسية أو مكان ميـلاد أو غيرهما كما أنها تتلاقى في أن أحد طرفي العلاقة مواطن والآخر وطـن وأن الرابطة بينهما تتمثل في الانتمـاء والولاء وتبادل الحقوق التي للمواطن لدى الوطن ومقابلها الواجبات التي للوطن على المواطن.

التمايز بين المواطنة وغيرها من المفاهيم السياسية الأخرى:

المواطنة والمواطن:

إن المواطن هو الإنســان الذي يسـتوطن الوطن ليكون معه كلما كان، ويلتقي المفهوم الأسمى للمواطن مع المفهوم الأسمى للإنسان في أنه ليس تجريديًـا ولكنه يأخذ من مضامين الوطـن ويمنحه كل مضامين المواطن لينتقـل مفهوم المواطن إلى مفهوم أشمل، وهـو المواطنة التي هي تفاعل المواطن مع الوطن، وبذلك يزيد المواطن اقترابًا من أسمى مفهوم الإنسانية فتصبح المواطنة إنسانية مضافا إليها التعلق بشخص آخر يشاركه في الوطن ويقتسم معه كل مضامين الوطن والمواطن[1].

---

(١) عبد الكريم قطب، سلسلة الثقافة القومية (٣٣) مركز دراسات الوحدة العربية (مرجع سابق).

المواطنة والوطنية:

إن الوطنيــة تنبع من حــب الوطن والاندماج فــى مقوماته الأرضية والإنســانية والعقائديــة والفكريــة والتاريخية والدفــاع عنه إلى حد الاستشهاد.

وتعنى كذلك أن يرعى المواطن ســيرة الوطــن وهو يتحرك فى طريق التنميــة الاقتصاديــة أو فى طريــق التنمية الديمقراطيــة أو فى طريق تصحيح مسار الحكم[1].

والوطنية هى الإطار الفكرى والنظــرى للمواطنة بمعنى أن الوطنية عملية فكرية بينما المواطنة ممارسة عملية[2].

ومن جهة أخرى فالوطنية تعنى الانتماء والولاء الفكرى لموقع الوطن الذى يســكن المواطن فيه وتعنى المواطنة: المشاركة فى كل ما يخدم هذا المكان الذى يعيش فيه الإنسان المواطن[3].

المواطنة والهوية:

لو التمسنا تعريفًا لغويًا للهوية لكان تعريفها ما يكون الشىء به هو لكــن الهوية التى نبحث عنها تتكون لدى الأمة والشــعب والمواطن فى حلقات متتابعة من التاريخ على قدر ما انحدرت فى أعماق التاريخ.

---

(١) عبد الكريم قطب، سلسلة الثقافة القومية (٣٣) مركز دراسات الوحدة العربية (مرجع سابق).

(٢) د. خالد عبد العزيز الشريدة، صناعة المواطنة فى عالم متغير (مرجع سابق).

(٣) د. خالد عبد العزيز الشريدة، صناعة المواطنة فى عالم متغير (مرجع سابق).

والهوية القومية أســاس من الهوية العامة للأمة والشــعب والوطن والمواطن ولا نعنى بالقومية العرقية. فتلك رؤية مختلفة للهوية، وإنما نعنى القومية التى يبلورها الانتماء إلى مجموعة بشرية جمعها التاريخ واللغة وأهداف مشــتركة ودين مشــترك كل ذلك فــى الغالب. ومفهوم الهوية مهدد من جديد بالنظام العالمى[1]. والمواطنة وإن كانت تتلاقى فى الانتماء مع الهوية فكل منهما لابد أن يصاحبه انتماء إلى الوطن ينتسب إليه ضيقًا فى نطاق الوطنية أو متسعًا فى نطاق القومية.

المواطنة والقومية:

القومية جانب أوسع من الوطنية وإن كانت الكلمتان قد اختلفتا فقد تجاوز المفهومان. فالذين يتعلقون بالوطنية ينتسبون إلى الوطن كدولة والذين يتعلقون بالقومية ينتســبون إلى الأمة التى قد تستوطن أكثر من دولة والمواطنة فى حالــة الوطنية أضيق مجالاً منها فى حالة القومية لأن الأولى نطاقها شعب يسكن دولة والأخرى مجالها شعوب تقيم فى عدة دول.

المواطنة والديمقراطية:

الحرية هى أســاس الديمقراطية التى (هى حكم الشــعب بالشــعب وللشــعب)، وتحقيق الحرية هو السبيل الوحيد لتحقيق الديمقراطية. ومــع الحرية والقانون وضمان حقوق الناس بدأ النظام الديمقراطى ينظم

---

(١) أزمة المفاهيم وانحراف التفكير، الثقافة (٣٣) عبد الكريم قطب.

نفســه بالدستور والقوانين التنظيمية والمؤسسة المنتخبة[1]. إن الشرعية الديمقراطية كمبدأ أى كإطار لمارســة الإنسان لحقوق المواطنة يجعلها سابقة على القنوات والمؤسسات التى تمارس فيها وبواسطتها[2].

ويمكن القول فى إيجاز مركز أنه: لا ديمقراطية دون مواطن وحقوق مواطنة وهذه أزمة الدول المتأخرة[3].

المواطنة والدولة الحديثة:

إن مفهــوم المواطنة هو أحــد المكونات الأساســية والمتطورة للمعنى والمحتــوى والدلالة فــى إطار الدولــة القومية الحديثــة والرأسمالية الغربية ومن ثم أثر التطور فى كليهما على مفهوم المواطنة من الدلالات القانونية السياســية إلى الدلالات المدنيــة والحقوقية إلى مجال الحقوق الاجتماعية.

وإن مفهوم المواطنة بأبعاده ارتبط تاريخيًا بتصورات الدولة القومية الحديثة وبالحقوق والحريات الأساسية ومبدأ دولة القانون. وإن مفهوم المواطنة فى إطــار الدولة القومية يواجه تحديات مــا بعد القومية وإن نشــوء قومية فى شكل كيانات كالاتحاد الأوربى أدى إلى نشأة مجموعة

---

(١) أزمة المفاهيم وانحراف التفكير، سلسلة الثقافة القومية (٣٣) عبد الكريم قطب.

(٢) د. محمد عابد الجابرى، سلسلة الثقافة القومية (٢٦) قضايا الفكر العربى، مركز دارسات الوحدة العربية.

(٣) نبيل عبد الفتاح، جريدة الدستور، العدد ٨٥ أول نوفمبر سنة ٢٠٠٦. المواطن والدولة الحديثة، صفحة ٢٥.

من الحقـوق والالتزامات العابرة للحدود مما سـيؤثر حتمًا فى مفهوم المواطنة التقليدى الذى ارتبط بالدولة القوميـة[1].

المواطنة وحقوق الإنسان:

هناك خلط يحدث فى بعض الأحيان بين مفهوم المواطنة بما تقتضيه مـن حقوق وبين حقوق الإنسـان، أو قد يعتبرهما البعض مترادفين بما اشـتركا فى الحقوق، ولكن حقوق الإنسـان هى مبادئ إنسـانية على الجميـع دعمها وتبنيهـا وإتاحة الفرصة لتطبيقهـا. أما المواطنة فهى كفاح على أرض الواقع من أجل اكتساب الحقوق[2].

المواطنة والعولمة:

إن التحـولات العالمية وما بعـد الحديثة وما بعـد القومية أثرت فى مفهوم المواطنة، ولاسـيما فى ظل انكسار الحدود القومية وخاصة فى دور متنام للاتفاقات الدولية وبروز مؤسسـات عبارة لحدود الدول القومية بل وتصاعد الدور الذى تلعبه بعض الاتفاقات فى إكساب مواطنى بعض الدول الأطراف فيها حقوق المواطنة داخل نطاق دول أخرى متعاهدة معها ومثلها حقوق المواطنة فى العمل والتقاضى فى دول المجموعة الأوروبيـة[3].

---

(١) نبيل عبد الفتاح، المواطنة والدولة الحديثة، مقال بجريدة الدستور، العدد ٨٥ فى أول نوفمبر سنة ٢٠٠٦ صفحة ٢٥.

(٢) نبيل عبد الفتاح، المواطنة والدولة الحديثة، مقال بجريدة الدستور، العدد ٨٥ فى أول نوفمبر سنة ٢٠٠٦ صفحة ٢٥.

(٣) نبيل عبد الفتاح، المواطنة والدولة الحديثة، مقال بجريدة الدستور، العدد ٨٥ فى أول نوفمبر سنة ٢٠٠٦ صفحة ٢٥.

المواطنة والانتماء:

الانتماء حاجة متأصلة في طبيعة النفس البشرية. وإنسان لا ينتمى لوطـن تائه. ووطن من غير إنسـان ينتمي إليه مـكان مهجور لا معنى لـه[1]. وترتبط المواطنة بالانتمـاء ارتباطًا وثيقـًا إذ إن الانتماء مظهر مـن مظاهر تفاعل المواطنة. فعندما يتفاعـل المواطن مع وطنه فى صورة المواطنـة يظهر أول ما يظهر انتمـاؤه لهذا الوطن فى صورة ولاء وحب وإخـلاص وتفان وتضحية وكل هذه النتائج تتمخض عن مظهر المواطنة فى شـكل انتماء بل إن الوطنية فى حقيقتهـا إنما تعنى – فى معناها القانونـى الحديـث – انتماء المواطن إلى دولة معينة يحمل جنسـيتها ويدين بالولاء لها.

المواطنة والسياسة:

السياسة تعنى إدارة شئون الناس والتفكير فيها والتمييز بين صائبها وفاسدها والتعاون مع الذين تدار شئونهم بالتفكير والتشريع والممارسة والتوجيه والتغيير، والسياسـة هى المحرك لجميع الشئون والمتحكمة فى السـلام والحـرب والعلم والمعرفة والموجه الأساسـى للاقتصاد نحو رفاهية الشـعب (عند إحباطهـا يكون بؤس المجتمع) والوطن نفسـه يفرض الثقافة السياسية الوطنية والتى تفرض نفسها على المتعلم المثقف حتى لا يبقى نائيًا بفكره وإحساسه عن بلاده.

---

(١) ريان قوت، ترجمة ابن بكر وسحر الشبشكلى، مراجعة وتقديم فريدة النقاش، صفحة ٩٠.

بينما المواطنة كما سبق فى مفهومها هى تفاعل المواطنين بوطنهم، وتقتضى التصاقهم به وتفرض عليهم التجاوب معه والوطن يسعد ويشقى ويسمو علميًا وحضاريًا وسياسيًا بمشاركة مواطنيه الفعالة الدائمة والدائبة[1].

إذن فالسياسة هى إطار التحرك ومجاله ووسيلته المشاركة التى هى روح المواطنة وبغيرها لا تتحقق فاعليتها ولا تثمر ولا تجدى.

المواطنة والقانون والعدالة:

مفهوم دولة القانون يكمل مفهوم القانون. ودولة القانون هى الدولة التى تعيش بالقانون وتمارسه تطبيقًا فى واقع حياتها فى كل تصرفاتها السياسية والقضائية والإدارية والاقتصادية والاجتماعية والتعليمية والأخلاقية.

ويكتمل مفهوم القانون بوضوح مفهوم العدالة التى تنفى عمليًا كل أشكال الظلم فتحقق بذلك جوهر العدالة[2] فالقانون وسيلة لتحقيق غاية العدالة والقانون المحقق للعدالة هو المناخ المنظم للمشاركة الفعالة للمواطنة فلا تتواجد المواطنة بشكل منتظم محكوم إلا فى إطار من القانون الذى يستهدف العدل. ولقد سما القانون بالمواطنة ووضعها فى

(١) عبد الكريم قطب، أزمة المفاهيم وانحراف التفكير، سلسلة الثقافة القومية العدد ٣٣ مركز دراسات الوحدة العربية.

(٢) عبد الكريم قطب، أزمة المفاهيم وانحراف التفكير، سلسلة الثقافة القومية العدد ٣٣ مركز دراسات الوحدة العربية.

أعلى مكانـــة بل فيما يعرف بالقمة من القوانين. فموضع المواطنة غالبًا من القوانين هو الدستور أو المواثيق، كما حدث فى المادة ٤٠ من دستور جمهورية مصر العربية وكما حدث فى دستور المدينة المنورة على عهد النبى ﷺ.

وحتى عند تعديل دســتور جمهورية مصر العربية حظيت المواطنة بجانـــب كبير من الاهتمام وكان المقترح أن تكون بديلاً عن تحالف قوى الشعب العاملة فى الدستور المقترح وتعديل مواده وهكذا اتضحت الصلة الوثيقة بين المواطنة والقانون المستهدف للعدالة.

المواطنة والحرية:

إن الحرية قيمة بذاتها لا تقاس ممارستها باعتبارات خارجة عن ذاتها وعن الإنسان الذى يمارسها، ولذلك لا مجال للتردد فى تقنينها بالدساتير والقوانين. كما لا مجال للحد من ممارستها كاملة غير منقوصة[1].

والضابـط الأساســى لحدودها هو عــدم الإضرار بالآخرين حســب القاعدة: (أنت حر فيما لا تضر)، وكما جاء فى الحديث الشـريف عن النبى ﷺ: (لا ضرر ولا ضرار)[2].

ومــن المعلــوم أن الحرية حــق هام، بل مــن أهم الحقــوق المكفولة للمواطنــة. فالعلاقة بين الحرية والمواطنة تتجلــى فى أن المواطنة عند

---

(١) المرجع السابق، عبد الكريم قطب، قضايا الفكر العربى.

(٢) رواه الإمام أحمد بن حنبل فى مسنده.

مباشــرتها تقتضى أن تتم هذه المباشـرة في حرية لا يقيدها إلا تجنب الإضرار وذلك حتى يتحقق المرجو منها.

المواطنة والسلطة:

لابد للوطن فى شـكل الدولة الحديثة من سـلطة حاكمة تتعدد سبل توليها الحكم وفـى النهاية لابد من وجودها كضـرورة حتمية وضابط للتشـريعات صدورًا وقضاءً وتنفيذًا ورعايــة للحريات حماية وانضباطًا فلا تخرج عن مسارها وحدودها فتضر.

والمواطنة فى حاجة ماســة إلى السلطة التى تنظم تفاعلها ومشاركتها حتــى لا تتحـول إلى تخبـط وتعارض وفوضــى تضر بمصلحــة الوطن والمواطنين. فالسلطة وقاية وحماية وتنظيم ورعاية المواطنة.

والســلطة فى الحقيقة لها معنيان: **الأول: تعنى المؤسسات التى تنقسم إلى ثلاثة أقسام**، وقد تكون أربعة:

١ - سلطة تشريعية: تصدر التشريعات وتراقب تنفيذها.

١ - وسلطة تنفيذية: **تنفذ القوانين** بلوائح وقرارات.

٣ - وسلطة قضائية: **تطبق القوانين** واللوائح والقرارات.

٤ - ســلطة الصحافة: للرأى والتعبير عــن الآراء وإلقاء الضوء على جميع السياسات.

المعنى الثانى: السلطة المعنوية المخولة لكل من السلطات الأربع.

وجميع هذه السلطات بأنواعها ومفاهيمها فى خدمة المواطنة وتيسر فهمها وتسهلها.

المواطنة والنساء:

طالبت النساء لقرنين ماضيين كاملين بوجوب أن تصبح مطالبهن النوعية جزءًا من المواطنة أى بأن يصبحن نساء مواطنات. ولم يكن هذا المطلب مقبولاً ولم يلب خلال هاذين القرنين، وكانت هذه المطالب النسوية تحديدًا هى ما يضع النساء فى علاقة تتناقص مع المواطنة أو فى أفضل الأحوال مفارقة وتتعارض معها.

والواضح أنه إذا كان شأن النساء أن يصبحن مواطنات أى كائنات مستقلة عن الرجال ومساوية لهم وهن مع ذلك كائنات مغايرة على المستوى الجنسى يجب أن تخضع كل من النظرية والممارسة الديمقراطية لتحول جذرى[1].

– لكى نحصل على مواطنة متساوية لكل من الرجل والمرأة تحتاج النسويات إلى خلق مفردة أخرى للمواطنة يجب أن تقوم المرأة بتصحيح المفهوم والممارسة للمواطنة ليست لمعنى المساواة فحسب بل الحرية والمشاركة والسياسة والتقييم السياسى كذلك.

– المشاركة للحصول على حقوق متساوية هى أساس السعادة المتساوية مع الرجال يجب أن تكون المرأة محترمة بينهم وليست مجرد جسد مرغوب فيه ليغازل رغبتهم الجنسية، ويجب أن تكون محترمة فى

---

(١) ريان قوت، ترجمة ابن بكر، وسحر الشبشكلى، مراجعة وتقديم فريدة النقاش صفحة ٩٠ وصفحة ٩١.

نظر نفسها ويجب أن تبذل مزيدًا من الطاقة، ويجب أن تكون أكثر فائدة، ويجب أن تكون النساء مشاركات فعالات في المجتمع وسوف تتحق المواطنة بالفعل عندما تزداد مشاركتهن في صناعة القرار[1].

المراحل الأساسية للمواطنة:

تتابع متوالية في ثلاث مراحل كما يلي:

المرحلة الأولى: (مرحلة الفكرة): بدأت في المدينة الأثينية (أثينا) في القرن الخامس أو السادس قبل الميلاد، ولم تخرج عن إطار الفكرة، ولم تظهر شكلاً مكتملاً بل اقتصرت على الجانب السياسي فقط فكان من حق جماعة أن تشارك في إطار المدينة وذلك لنخبة متميزة منها لم تتجاوز إلى الأجانب والنساء والعبيد حيث كان المجتمع عبوديًا.

وتكلم كثيرون عن المواطنة وأهميتها وأوضحوا الاهتمام بأهمية ممارستها على الجانب الإنساني والأخلاقي، ولكن الأفكار لم تتحقق على أرض الواقع.

المرحلة الثانية: (مرحلة الممارسة): هي مرحلة عملية ظهر فيها التحرك على المستوى العملي القاعدي حتى تتحقق المواطنة عمليًا ويطلق عليها المواطنة بالممارسة بعد أن تبلورت المواطنة فكريًا في المرحلة السابقة وبعد الجهود الفلسفية التي كان آخر نتاجها العقد الاجتماعي لجان جاك رسو والذي حدد معالم المجتمع المتحد في إطار الدولة المتحضرة

---

(١) ريان قوت، ترجمة ابن بكر، وسحر الشبشكلي، مراجعة وتقديم فريدة النقاش صفحة٩٠ وصفحة ٩١.

وأظهر أفرادها المواطنين المشاركون في السلطة الممارسين للمواطنة وحقوقها والملتزمين بواجباتها.

المرحلة الثالثة (مرحلة النظرية): باتساع مفهوم المواطنة بدخول طبقات وفئات جديدة في بداية القرن العشرين وهذه الطبقات الاجتماعية الجديدة القاعدية دخلت دائرة المشاركة في إدارة شئون البلاد مما شكل جوهر المواطنة الحقيقية واستكمل نظريتها المستخلصة من واقع دائرة ممارستها الشاملة لكل المواطنين وأطلق عليها (مواطنة القرن العشرين)[1].

صور المواطنة الجديدة:

يمكن تصور أربع صور لها وهي:

١ - الكوزمويوليتانية: تعني كيف ينتمي الناس اتجاهًا إزاء المواطنين الآخرين ومجتمعات الثقافات الأخرى.

٢ - المواطنة الأيديولوجية (الدينية): هي التي تتعلق بحق والتزامات مواطني الأرض بالنظر إلى ديانات.

٣ - مواطنة الأقلية: ضمنت حقوق الدخول في مجتمع ما والبقاء فيه ولو كانوا قلة.

٤ - المواطنة المتحركة: وتعني الحقوق والمسئوليات في أماكن وثقافات أخرى[2].

---

(١) أ/ سمير مرقص، إطلالة على مسار المواطنة التاريخي، من صفحة١١ إلى صفحة ١٦ (باختصار).

(٢) أ/ نبيل عبد الفتاح، المواطنة والعولمة، صفحة ٤٤.

صور أخرى للمواطنة:

هناك أربع صور حديثة رئيسية أخرى هى:

الأولى: الصـورة الجمعانيـة: تدل ضمنًـا على المشـاركة والخدمة الاجتماعيـة من أجل المنفعة العامة فهى تشـدد بقوة على المشـتركات الضمنيـة: الثقافيـة والقيمة الأخلاقية التى يشـترك فيهـا المواطنون ويجـادل المناظرون بأنه من أجل الحفـاظ على مجتمع ما يجب التحكم فى التطبيقات العملية المؤثرة للمواطنة على المستوى الأخلاقى.

الثانيـة: الجمهوريـة المدنيـة: تظهـر المواطنة بوصفها المشـاركة السياسية، ولا يشير إلى نظام أخلاقى أساسى أو إلى تجمع أصلى، ولكنه يشير إلى فكرة مساهمة المواطنين فى صنع القرار وإضفاء القيمة على كل من الحياة العامة والجدل العام.

الثالثـة: الليبراليـة الجديدة: هو المفهـوم التحريرى ويرى المواطنة بوصفهـا وضعية قانونية وهى فى الواقـع جديدة فعلاً، ولكنها تحتفظ بخيوط تربطها بالليبرالية الكلاسيكية وأنصارها ضد الرفاه الاجتماعى ومع السـوق الحـرة فهى ترعى المواطنـين مبدئيًا كمسـتهلكين عقلاء للبضائع العامة، كما نعتقد أن المصلحة الشـخصية هى الدافع الأساسى المحرك للمواطنين.

الرابعـة: الليبرالية الاجتماعية: أصبح مفهومًا عن المواطنة مسـيطرًا فـى معظم الديمقراطيات الليبرالية منذ الحـرب العالمية الثانية، وهو المفهوم الذى اسـتجابت له المرأة بصورة أساسـية وطبقًا لمنظورها يجب

أن تكون المواطنة شاملة وقائمة على المساواة أى تشمل كل البالغين ضمن نطاق الدولة كما يجب أن تتضمن المساواة فى الحقوق المدنية والسياسية والاجتماعية كمقابل فى المساواة فى الواجبات، ويحصل الأفراد بمقتضاها على أكبر قدر ممكن من التحرر ليمارسوا حقوقهم وليطوروا شخصياتهم. وللمواطنة الليبرالية الاجتماعية معيار أخلاقى محدود، وهو ما يمكن أن نجده فى قوانين الجدولة وهو معيار ما تتمتع به العدالة وعدم التميز من سمة أخلاقية[1].

المواطنة الفعالة:

تلك صورة فعالة متفردة يلزم إيضاحها فيما يلى:

إن المواطنين بالمعنى العادى للكلمة - هم أولئك الذين يأخذون دورهم فى أن يكونوا حاكمين ومحكومين ويختلف هذا الوضع من دستور لآخر، وفى الدولة المثالية هم القادرون والراغبون فى الحكم والطاعة مع الحياة الفاضلة كهدف لهم.

ولا تتألف المواطنة الكاملة من المشاركة فى صنع القرار فقط بل من احتلال الذاتية السياسية أيضًا، ومن كيفية لعب الأدوار السياسية والقدرة على التقييم السياسى[2].

---

(١) ريان قوت، ترجمة أيمن بكر وسحر الشيشكلى، مراجعة وتقديم فريدة النقاش، صفحة ٣٢ وصفحة ٢٣٩.

(٢) ريان قوت، ترجمة أيمن بكر وسحر الشيشكلى، مراجعة وتقديم فريدة النقاش، صفحة ٣٢ وصفحة ٢٣٩.

موضوعات المواطنة[1]:

لابد لباحث موضوع المواطنة من مواجهة الموضوعات التالية ودراستها:

أولاً: الحرية: لها مقابلات من ثلاثة أوجه:

الوجه الأول: المدى الذى يكون فيه الشخص حرًا من القيد الاجتماعى أو القانونى فى فعل ما يمكن أن يشتهى فعله.

الوجه الثاني: تعني من جهة أخرى استقلالاً (الوضعية الرسمية) للشخص باعتباره مستقلاً ومساويًا لغيره وليس تابعًا.

الوجه الثالث: حرية المرأة: فطالما تفعل النساء الأشياء التي يفعلها الرجال فلماذا هن غير متحررات، والمطلوب تنشيط تحررهن. فكون الإنسان امرأة لا يجب أن يحد من حريتها وذلك من مقتضيات المواطنة ومهمة تحقيق حرية النساء يشترك فيها ثلاثة: الدولة - الرجال - النساء.

الدولة: بتعزيز انضمام النساء كمواطنات متساويات مما يفيد الدولة الديمقراطية إذ سيدمج مواهب ومهارات جديدة.

الرجال: بتضامنهم مع مجموعة المواطنين المرتبطة ببعضها فيما يتصل بحريتها.

---

(١) ريان قوت، ترجمة أيمن بكر وسحر الشيشكلي، مراجعة وتقديم فريدة النقاش، صفحة ٩١، ١١٠، ١٣٧.

النســاء : هن أصحاب المصلحة وهذه مهمتهن أنفســهن، فعليهن أن يجهدن أنفسهن في استحداث ما يمكنهن من تحرير أنفسهن.

ثانيـا: الحقـوق: فــي كل معجــم للمواطنــة تمنح الوضعيــة الرسمية للمواطنـين مدخلاً لحقوق مهمة ولكنها ليســت كل الحقوق التى يفكر المواطن فيها.

حقوق المواطنة وحقوق الإنسان:

حقوق الإنسان بقرارات دولية تكاد تسود العالم بكل دولة ومواطنيها. أما حقوق المواطنة فتضعها دولة معينة لمواطنيها بقوة القانون فهى حقوق قانونية محددة متجسدة يمكن المطالبة بها بقضايا فى المحكمة.

الحقوق فى مجال المواطنة الليبرالية الاجتماعية:

فكون الفرد مواطنًا تمنحه المواطنة حقوقًا متســاوية مع كل من عداه مــن المواطنـين، وأبرز هذه الحقــوق التى تمنحها المواطنــة، ومن أهم موضوعاتها ثلاثة هى:

١ - حقوق مدنية: تتمثل فى صور التعبير والتفكير والاعتقاد والحق فى حيازة ملكية خاصة وإبرام عقود قانونية.

٢ - حقــوق سياسـية: تتمثــل فى حــق التصويت والترشـيح فى الانتخابات.

٣ - الحقـوق الاجتماعية: تتمثل فى الحقــوق التى تضمن الرفاهية والأمن الاقتصاديين.

ثالثًا: المساواة الاجتماعية: تتمثل فى معنيين هما ما يأتى:

المعنـــى الأول: المســاواة فى الثروة المادية: هى ليســت مبدأ مطلقًا ولا معيارًا صارمًا ولكنها مفهوم نســبى وإن للاقتصاديات تأثيرًا كبيرًا فـــى الحقوق السياســـية بحيث يصعـــب التمييز بين القـــوة الاقتصادية والقوة السياسية فيؤثر موقع الشخص الاقتصادى على ممارسته لحقوقه السياســـية، ويؤثر مســـتوى الثروة المادية على مواطنـــة المرأة بطريقة أخـــرى. فالفقر في المجتمع الرأسمالى يقلل من قيمتها، ولا يحظى المرء بالاحترام لأنه ببســـاطة ينقصه المال ولا يســـمع صوتـــه، ولا رأيه لأنه صوت خاسر.

المعنى الثانى: المساواة في المشـــاركة الاجتماعية: فإنها تؤثر على مواطنة الفرد المواطن ومســـتوى ونوع المشاركة الاجتماعية كلاهما مهم فى هذا الخصوص. فمن خلال الممارســـة الاجتماعيـــة يتعلم الناس كل أنـــواع المهارات التى تنعكس فتفيد فى حد كبير فى ممارســـة المواطنة الديمقراطية.

وجميع الحقوق السابقة لا تحتاج إلى مجرد الإثبات والتقرير بالدساتير والقوانين وإنما هى فى حاجة ماســـة إلى الممارســـة ممن قررت لأجله هذه الحقـــوق من المواطنين. فإن ممارســـة هذه الحقوق يمثـــل جزءًا حاسمًا من ممارسة المواطنة التى تنبع منها هذه الحقوق، فإن لم تتم ممارستها فإنها ســـتظل فى الدســـاتير والقوانين (حبرًا على ورق) بل لا تساوى فى القيمة الورق الذى كتبت عليه. خاصة فيما يتعلق بالمرأة التى لا تمارس حقوقها

الرسمية المقررة لها فى الدســاتير والقوانين بالمستوى نفسه الذى يمارسه الرجل مما يجعلنا نقول: إن المرأة بذلك ليســت مواطنة مســاوية للرجل بعــد لأن مواطنتها ناقصة في ممارســتها ولن يمكــن الوصول إلى المواطنة الفعالة الكاملة والمتساوية بين الجنسين كوسيلة لزيادة احترام النساء إلا إذا حدثت ممارســة النساء بالمشــاركة فى صنع القرار ونجحت فى القيام بهــذا. وهذا هدف وغاية مرجوة تحقيقها. ويقتضينا الأمر أن نســتوضح الموضوع بإلقاء الضوء عليه بأسلوب آخر فيما يلي:

المواطنة بين المفهوم والممارسة[1]:

لكى ينجلى وضع المواطنة من مفهومها النظرى إلى ممارستها العملية يقتضى الأمر بيان ما ترتكز عليه المواطنة من قيم محورية عملية تتمتع بها لتنقلها من المفهوم النظرى إلى المشاركة والممارسة الفعلية، وتتمثل هذه القيم المحورية على أربع مرتكزات هى:

أولاً: المساواة: وتنعكس على العديد من الحقوق مثل التعليم والعمل والجنسية والمعاملة المتساوية أمام القانون والقضاء.

ثانيًا: الحرية: وتنعكس في العديد من الحقوق مثل حرية الاعتقاد وممارســة الشعائر الدينية وحرية التنقل داخل الوطن وحرية الحديث والحوار والمناقشة مع الآخرين حول مشاكل المجتمع حاضره ومستقبله

(١) الشيخ عبد الحميد محمد على والقس فكرى رجائى، المواطنة بين المفهوم والممارسة، صفحة ١١.

وحريــة تأييد أو الاحتجــاج على قضية أو موقف أو سياســة ما تتعلق بالوطن فى شئونه الداخلية أو الخارجية.

ثالثًــا: المشــاركة: تتضمن العديد من الحقوق مثــل الحق فى تنظيم حملات الضغط السلمى على بعض المسئولين لتغيير السياسة أو البرنامج أو بعض القرارات، وممارســة كل أشــكال الاحتجاج السـلمى المنظم: كالتظاهر والإضراب حســبما ينظمها القانون، وتأسيس والاشتراك فى الأحزاب السياسية أو النقابات أو الجمعيات الأهلية أو تنظيمات أخرى خاصة بخدمة المجتمع أو طائفة من أفراده.

رابعًــا: المســئولية الاجتماعيــة: وتتضمــن العديد مــن الواجبات كواجب دفع الضرائب وتأدية الخدمة العسكرية للوطن واحترام حرية وخصوصية الآخرين واحترام القانون.

وهكــذا ومن كل ما ســبق يتبين أن المواطنة ليســت مجرد مجموعة من النصوص والمواد القانونيــة التى تثبت مجموعة من الحقوق لأعضاء جماعة معينة وتفرض عليهم مجموعة من الواجبات، ولكنها ممارســة نشاط داخل مجتمع ولا تتم بشكل عرضى أو مرحلى بل هى عملية تتم بشكل منتظــم ومتواصل وبطرق صغيرة وعديدة وبتفاصيل لا تعد. هى جزء من نسيج حياتنا اليومية.

ولذلــك فالوعــى بالمواطنة يعتبر نقطــة البدء الأساســية فى تهيئة المواطن للمواطنة مما يســتوجب ويتطلب بشــكل ضرورى التربية على ثقافــة المواطنة بــكل ما تحمله من قيم وما تحتاجــه من مهارات. ومن

هنا تأتــى علاقة المواطنة الوثيقة والهامة بالتربيــة والتعليم إذا أردنا تحقيقها على وجهها الأمثل والأكمل مفهومًا وممارسة.

عوامل تنخر فى مفهوم المواطنة (أعداء المواطنة)[1]:

تواجــه المواطنة باعتبارها مفهومًا ناشــئًا معاصـرًا للدولة الحديثة مصادمات وعوائق تتعرض لمسيرتها وتنخر مفهومها مما يؤثر بالضرورة على ممارستها ويترصد أعداء المواطنة ليبرزوا هذه العوامل التالية:

١ - نمــو الادعــاء بأن هناك معايــير تفوق فى أهميتهــا وأولويتها معايــير الدولة والقوميــة: وهما محتوى المواطنة. وهــذه المعايير التى ينميها الادعاء العدائى تتمثل فــى ضمير الفرد المواطن وتعاليم الأديان مما يصارع المواطنة ويغالبها.

٢ - العولمة والنظام العالمى الجديد: فإن وسائل الاتصالات الإلكترونية الحديثة (الكمبيوتر والإنترنــت والتليفزيون والموبايل) جعل الفواصل بين الدول سهلاً جدًا وميسرًا مما يكاد يجعل العالم بدوله المختلفة كأنه الدولة أو الوطن الواحد مما أثر تأثيرًا بالغًا على المواطنة التى هى ارتباط بــين المواطن ودولة واحدة فكيف يكون مصيرهــا والعالم كله كاد يكون وطنًــا واحدًا فهل صارت المواطنة لصيقة بالعالمية، كما قد أصبح المواطن عالميًا وذلك تصوير لأعداء المواطنة.

---

(١) حسن أحمد، أين حوارات المواطنة؟، صفحة ١٩ وما بعدها (بتصرف).

٣ – تغيير القيم والأخلاقيات: إن من أبرز خصائص شباب المواطنين في هذا الزمان التعجيل ونفاد الصبر ولا طاقة لهم على الانتظار مدعين أنهم فيما يدعون في عصر السرعة وكل هذه الصفات خلقت في النفوس عدم الاستقرار مما زعزع الثقة في مفهوم الوطن وأضعف الارتباط به وانعكس بالتالى على المواطنة متأثرة به وبات شعار الشباب هو (ليس بينك وبين بلد نسب خير البلاد ما حملك).

والتمثل بمقولة سيدنا على كرم الله وجهه: (الغنى في الغربة وطن والفقر في الوطن غربة). من أجل ذلك كان من الضرورى ترسيخ مفهوم المواطنة تحصينًا لعدم زعزعتها وحرصًا على الصالح العام لدى النشء.

٤ – انتشار الفساد في دوائر السلطة وتزايد جشعها وحرص القائمين على تحقيق مآربهم الذاتية دون خدمة مصالح المواطنين مما هز مصداقية الحكام لدى الشعب كل ذلك كان ضمن العوامل التى تجتث الدعائم التي ترتكز عليها المواطنة.

المواطنة من منظور إسلامى

نأتى إلى خاتمة المطاف أو كما يقال إلى بيت القصيد فإن ما سبق كأنه بمثابة التحضير وتهيئة الفكر لهذا الموضوع الرئيسى والهام وإعداد الإطار الذى تحل فيه الصورة المقصودة والمطلوبة.

تعريف المواطنة فى الموسوعة العربية العالمية:

المواطنة هى تعبير قومى يعنى حب الشخص وإخلاصه لوطنه. ويعرفها أحد الكتاب: بأنها مجموعة من الحقوق والواجبات يتمتع ويلتزم بها فى الوقت ذاته كل طرف من أطراف هذه العلاقة.

ويرى الكاتب الإسلامى فهمى هويدى أنها: تعبير عن جوهر الصلات بين دار الإسلام وبين من يقيم فى هذه الدار من مسلمين وذميين مستأمنين[1].

وباستعراض هذه التعريفات الثلاثة نلاحظ ما يلى:

١ - أن التعريف الأول أبرز الوضع القومى لمجال متسع لوطن كبير يبادله المواطن القومى حبًا وإخلاصًا نظير تمتعه بكل ما فيه من خيرات ونعم.

---

(١) د. خالد عبد العزيز الشريدة، رؤية فى السياسة الاجتماعية، ورقة بحث سنة ١٤٢٦ سنة ٢٠٠٥.

٢ - أما التعريف الثاني فيركز على علاقة بين طرفي المواطن والوطن يتبادلان فيها الحقوق المكفولة للمواطن مقابل الواجبات المؤداة منه.

٣ - أما التعريف الثالث فهو الذى يتجلى فيه المفهوم الإسلامى بما تضمنه من التعبير عن الوطن بدار الإسلام وبما شمله من تعميم المواطنين فشمل المسلمين والذميين والمستأمنين فكان أوضح ما يكون في التعبير عن المواطنة من منظور إسلامي مما يجعلنا نختار هذا التعريف الثالث تعريفًا إسلاميًا للمواطنة.

المواطنة بمفهومها الحديث والإسلام[1]:

المجتمع الإسلامي لا يناهض المواطنة إن أريد من مضمونها الانتماء للوطن - الشعب والأرض والمؤسسات - دون إلغاء حرية أو محو صفة.

أما إذا كان المصطلح أو ما وراءه أو ما لا يعلم ظاهرًا أو ما كان على هوى واضعه الانقلاب على الدين أو الحق أو طمس هوية أتباعه فإنها بهذه الصفات مرفوضة لأنها إما أن تؤدى إلى علمنة المجتمع أو إعلاء طائفة - قلت أو كثرت - على الكثرة الوافرة لاتباع الدين مما يتجافى مع أبسط الأعراف.

---

(١) د. محمود كريمة، مقال في جريدة صوت الأزهر، السنة الثانية، العدد ٣٨٩ ٢٠٠٧/٣/٩.

والمجتمع الإســلامى مع إقراره مبدأ المساواة بين الأفراد فى الحقوق والواجبات على أساس إنسانى فى المقام الأول ومع تقريره لحرية إبداء الرأى إلا إنه قيد الحقوق الفردية بشكل يضمن مصلحة الجماعة.

فالحقوق الفردية فى الإســلام ليســت مطلقة. وحمل الإســلام الفرد واجبــات والتزامات ماديــة ومعنوية تكفى لتحقيــق مصلحة الجماعة وإيجاد المجتمع التعاون.

وعلى ضوء ما سلف فإن المواطنة بمعناها الصحيح - لا المزيف- لا يرفضها الإســلام ما دامت تعنى حســن وصدق الانتماء للوطن سواء ولد به أم لم يولــد الوفاء بالحقوق والواجبات بمــا فيه المصلحة المحققة لا الموهومة والاعتزاز بالموروث الدينى والهوية والصيغة الثقافية المستمرة.

أمــا إذا أريد بالمواطنة محــو الهوية وتنحية الديــن أو ما بقى منه من أمور فردية العقيدة وشــعائر تعبدية وأحوال شخصية وفقه الأسرة والمواريث. وأما ما عداه من معاملات مالية ونظام وقضاء وتشريع جنائى فلا وجود له إلا فى بطون المصنفات الفقهيــة وقاعات دروس المؤسســات التعليميــة وإذا أريــد بالمواطنة كذلــك التذرع أو التقلــل لإرضاء الغير للانسلاخ عن الدين أو للحيلولة بعدم إقامة ما يدور فى خيالات البعض من الدولة الدينية المثار من جماعة منســوبة للدين شعارًا وهى فى واقع الأمر عمل سياسى بحت ليست مؤهلة للإنابة عن المسلمين ولا التحدث باسمهم. والمواطنة بهذا خداع وكلمة حق يراد بها باطل.

نشأة المواطنة فى الإسلام[1]:

إذا كان التطـور الغربى لم يعرف المواطنة إلا بعد الثورة الفرنسـية بسـبب التمييز في الدين بين الكاثوليك والبروتسـتانت وعلى أسـاس العرق بسبب الحروب القومية، وعلى أساس الجنس بسبب التحيز ضد النساء وعلى أساس اللون في التمييز ضد الملونين.

فـإن المواطنة الكاملة فـى الحقوق والواجبات قد اقترنت بالإسـلام وتأسـيس الدولة الإسـلامية الأولى في المدينة المنورة على عهد رسـول الله ﷺ فالإنسـان في الرؤية الإسلامية هو مطلق الإنسان والتكريم الإلهى لجميع بنى آدم. وقد وضعت الدولة الإسـلامية المواطنة موضع الممارسة والتطبيق والتقنين في المواثيق والعهود الدسـتورية منذ اللحظة الأولى لقيام هـذه الدولة. ففى أول دسـتور فى المدينة المنورة وفى أول سـنة هجرية نص دسـتور الصحيفة أو دستور المدينة على أن اليهود أمة مع المسـلمين، لليهود دينهم وللمسلمين دينهم، وأن بينهم النصر على من حارب وأن بينهم النصح والنصيحة والبر دون الإثم.

وهكذا تأسست المواطنة فى الإسلام فى الدولة الإسلامية عندما جمعت الأمة أهل الديانات المختلفة والمتعددة على قدم المساواة لأول مرة فى التاريخ وعندما بدأت العلاقات بين سلطة الدولة الإسلامية على عهد النبى ﷺ

---

(١) د. محمد عمارة، مقال السنة النبوية فى المواطنة والوحدة الوطنية، مقال الأخبار – العدد رقم ١٧٠٧ سنة ٥٥ الجمعة ٢٠٠٧/١/١٢.

بين المتدينين بالنصرانية: نصارى نجران السنة العاشرة الهجرية قررت لهم الدولة بالعهود الموثقة كامل المساواة فى حقوق المواطنة وواجباتها وكان الشعار هو: (لهم ما للمسلمين وعليهم ما عليهم).

وقد نص العهد لنصارى نجران ولكل النصارى عبر الزمان والمكان على أن:

«لنجران وحاشيتها وسائر من ينتحل النصرانية فى أقطار الأرض جوار الله وذمة محمد رسول الله ﷺ على أموالهم وأنفسهم وملتهم وبيعهم وكل ما تحت أيديهم أن يحمى جانبهم ويذب عنهم وعن كنائسهم وبيعهم وبيوت صلواتهم ومواضع الرهبان ومواطن السياج وأن يحرس دينه وملتهم أينما كانوا بما يحفظ به النفس والخاصة.

وعندما أباح الإسلام زواج المسلم من الكتابية (اليهودية والنصرانية) أسس ذلك على شرط احترام عقيدتها الدينية احترامًا كاملاً واشترط أنه لابد فى الزواج من رضا أهل الزوجة الكتابية.

وبلغت آفاق المساواة فى حقوق المواطنة إلى النص فى عهد رسول الله ﷺ على مساعدة الدولة الإسلامية لأهل الكتاب عند الحاجة فى بناء دور عبادتهم وترميمها.

وفى المسائل المالية والاقتصادية كالخراج والضرائب نص فى العهد المذكور على الإنفاق عليهم عند عجزهم، ولا يحملون إلا قدر طاقتهم وقدرتهم ولا يكلفون شططًا ولا يتجاوز بهم أصحاب الخراج عن نظرائهم.

ولم تقف الدولة الإسلامية عند أهل الكتاب (اليهود والنصارى) وإنما شملت حتى المتدينين بالديانات الوضعية من المجوس والزرادشت والبوذيين والهندوس وغيرهم.

الواجبات مقابل الحقوق:

من مقتضيات المواطنة مقابلة الحقوق بالواجبات. فكما يتمتع المواطنون بالحقوق لابد أن يؤدوا ما عليهم من واجبات إزاء وطنهم الذى متعهم بهذه الحقوق. تلكم هى المواطنة المتوازنة المتعادلة.

وقد انطبقت تلك القاعدة على المتدينين من غير المسلمين فى ظل الدولة الإسلامية والذين أفاض عليهم عهد رسول الله ﷺ الحقوق كاملة إذ قرر لهم حماية الأنفس والدماء والأموال والأعراض وأماكن العبادة.

ومقابل ذلك وحتى يحدث التقابل والتعادل والتوازن يشترط عليهم عدم الحرب على أحد من المسلمين فى سره وعلانيته، وألاَّ يساعدوا أحدًا من أهل الحرب على المسلمين بسلاح أو خيل أو رجال أو غير ذلك، وألاَّ يكون أحد منهم عينًا لأحد من أهل الحرب على المسلمين، وألاَّ يظهروا العدو على عورات المسلمين. فإن نقضوا عهدهم من بعد ميثاقهم فليأذنوا بحرب من الله ورسوله ﷺ والمؤمنين ولن تأخذهم بهم رحمة ويكونون بذلك قد أخلوا بالمواطنة واختلت في حياتهم موازينها وتوازنها فحق عليهم العقاب والجزاء.

حق المواطنة والجزية[1]:

جرى العرف الإسلامي على تسمية غير المسلمين المقيمين في المجتمع الإسلامي بأهل الذمة (الذميين)، ويرى الكثير أن هذا الوصف قد بات في حاجة إلى المراجعة. فإن معيار قسمة الناس على أساس أديانهم يلغي قيمة الوطن الذي يجب أن يظل ملكًا للجميع سواء الذين يدافعون عن العقيدة أم الذين يدافعون عن التراب.

إن غير المسلمين صاروا شركاء في أوطان المسلمين، وإن ديار المسلمين ينبغي أن تظل ملكًا للمسلمين وغير المسلمين من غير تسلط ولا أفضلية من أحد على أحد لأنه لا فضل لإنسان على إنسان إلا بتقواه وعمله الصالح.

فغير المسلمين المقيمين في الدولة الحديثة مواطنون فيها لهم من الحقوق بكل ما للمسلمين وعليهم من الواجبات ما على المسلمين[2].

وخلاصة القول أن تعبير أهل الذمة لم يعد معبرًا عن الواقع الراهن لأن جميع أبناء الدولة مواطنون يستمدون حقوقهم ويتحملون واجباتهم بناء على صفة المواطنة التي ترفض التمييز بينهم بسبب الجنس أو الأصل أو اللغة أو الدين أو العقيدة.

---

(١) د. ادوار غالي الدهبي، معاملة غير المسلمين في المجتمع الإسلامي، صفحة ٩١ وما بعدها.

(٢) د. محمد سليم العوا، أصول النظام الجنائي، ط٢ سنة ١٩٨٣ صفحة ٣٧ دار المعارف.

سقوط الجزية:

معنـى الجزية: لفظها معـرب من كلمة كزيت الفارسـية ومعناها الخراج الذى يستعان به على الحرب.

تاريخها: أول من سـنها كسـرى أنو شـروان ملك الفرس وجعلها طبقات وكذلك فرضها يونان أثينا على سـكان سـواحل آسـيا الصغرى حوالى القرن الخامس قبل الميلاد وفرض الرومان الجزية على الأمم التى أخضعوها. وقررها النصارى على المسـلمين عندما اسـتولى الإمبراطور باسيل على حلب.

علتها: اختلف الفقهاء حول علة فرض الجزية على النحو الآتى:

ذهـب فريق إلى أنها عقوبة لغير المسـلمين. وذهـب فريق آخر إلى أنها بدل سـكنى دار الإسـلام. وذهب فريق ثالث إلى أنها بدل حماية ومنعـة، وهو الراجح وهو رأى الأحناف والزيدية والقاعدة المشـهورة (الحماية بالجباية).

سقوطها: إذا زالت العلة وهى الحماية فلا داعى إلى الجزية، وعلى ذلك فتسقط الجزية إذا زالت أسبابها بزوال الحماية للذميين أو إذا أدوا فريضة الجهاد والدفاع عن الوطن مشـاركين للمسـلمين كما هو حادث الآن فى الدولة الحديثة حيث يجند المواطنون جميعًا بصرف النظر عن دينهم.

الفكر السياسى الإسلامى والمواطنة[1]:

إن الفكر السياسى الإسلامى لا يعترض على مفهوم المواطنة الحديثة، ولكنه يعطى لهذا المفهوم اتساعًا بحيث يصبح مفهومًا أكثر شمولاً. فالمواطنة الصالحة ليست حكرًا على مكان دون آخر بل إن ممارستها مطلوبة فى كل زمان ومكان فى الداخل والخارج.

ولعل أبرز من أعطى لمفهوم الوطنية المنبثقة من المواطنة اتساعه الإنسانى المصطفى ﷺ حيث قال: (ليس منا من دعا إلى عصبية)[2]. فالإسلام تجاوز مضمون هذا الحديث من المفهوم السياسى الضيق إلى المفهوم الإنسانى الشامل الواسع.

فإن الإسلام يعطى مفهومًا إنسانيًا للمواطنة ينصهر فيه الولاء والانتماء من الجزء إلى الكل بحيث لا يتوقف امتداد الولاء أو الانتماء عند حدود العائلة أو القبيلة أو البلدة أو حتى الدولة، وإنما يتسع ليشمل كل شىء من مكان الوطن وزمانه ودون حدود لمعنى السياسة والجغرافيا مما يعرف إسلاميًا بدار الإسلام.

وهكذا سما الإسلام بالمواطنة مرتقيًا بممارستها الوطنية فوق التعددية الثقافية والتى كانت من أبرز المشكلات التى تواجه الوطنية فتحولت

---

(١) د. خالد عبد العزيز الشريدة، ضاعت المواطنة فى عالم متغير، بحث مقدم سنة ٢٠٠٥ (مرجع سابق صفحة ٨١).

(٢) رواه أبو داود فى سننه (جزء من حديث).

في المجتمعات الإسلامية إلى ما يعرف بتلاقي الثقافات وتوافق الأفكار مما كان مواجهة رشيدة وفريدة لمشكلة التعددية.

المرأة والمواطنة في الإسلام[1]:

المرأة جهاز روحي عجيب يلقي في قلب الرجل أسرار القوة ومعنى الثقة في النفس. وهي إنسان كريم وأسمى ما فيها إنسانيتها الرفيعة. وقد قضت سنة الله أن تجعل كرامتها منوطة برعاية أمانتها الخاصة، وأن تجعل سعادتها منوطة بأداء وظيفتها أمًا أو زوجة أو ربة بيت، فإن كانت أمًا تفي طاعتها رضوان الله تعالى وتحت أقدامها الجنة.

وإن كانت زوجة صالحة فهي أفضل ذخر يستفيده المرء من دنياه بعد تقوى الله، وهي الحسنة التي يطلبها المؤمن من ربه صباح مساء ويتمناها في دنياه وآخرته تصديقًا لقوله تعالى: ﴿رَبَّنَآ ءَاتِنَا فِى ٱلدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِى ٱلْءَاخِرَةِ حَسَنَةً﴾[2]، حيث يرى بعض المفسرين أن الحسنة هي الزوجة الصالحة.

والمرأة في منهج الإسلام هي الستر والوقاية وهي الحفظ والرعاية. وهي مع زوجها متلابسان كما صورتهما الآية الكريمة أروع تصوير بقوله تعالى: ﴿هُنَّ لِبَاسٌ لَّكُمْ وَأَنتُمْ لِبَاسٌ لَّهُنَّ﴾[3] حتى يخوضا

(١) د. عبد الرحمن عميرة، رجال ونساء أنزل الله فيهم قرآنًا، المجلد الثالث، صفحة ٤١.

(٢) سورة البقرة، الآية ٢٠١.

(٣) سورة البقرة، الآية ١٨٧.

معركة الحياة معًا ويوفقهما الله في تربية الأولاد ويقيما دعائم عشـهما على الود والمحبة.

حقوق المرأة المترتبة على المواطنة فى ظل الإسلام:

أمّا ما يتعلق بالحقوق كما سبق أن ذكرنا فهى نوعان:

أولاً: حقوق مدنية: تشـمل التصرفـات المترتبة على الأهلية كالبيـع والإيجار والهبـة وغيرها من الحقـوق العينية الأصلية والتبعية والشـخصية والذهنية، وفى جميع هذه الحقوق العينية الأصليـة والتبعية والشـخصية والذهنية وفى جميع هذه الحقوق تتحقق للمرأة المساواة الكاملة مع الرجل فتتمتع بكل هذه الحقوق تمامًا كالرجل دون أى قيد عليها ما دامت كاملة الأهلية وتسـرى عليها أحـكام الأهلية اكتمـالاً ونقصًا وانعدامًا كما تسـرى على الرجل تمامًا.

وفـى ذلك تتميز المرأة عما تتميز به المـرأة فى كثير من الدول الأوربية إذ تنتقـص من أهليتها وتحرمها من حقها في كثير من التعامل وكثيرًا ما تنسبها إلى زوجها حتى فى اسمها إذ يلحق اسمها باسم زوجها.

ثانيًا: حقوق سياسـية: كالمسـاواة والحرية والمشـاركة في الشئون العامة. وسـنتناول هذه الأمثلة الثلاثة بشيء من التفصيل نظرًا لما يثار حولها من جدل ونقاش في ظل الشريعة الإسلامية:

(أ) المساواة: تثار بشأنها مناقشات جدلية حول العناصر الآتية:

الأول: الميراث: حيث يدور الجدل حول تميز الرجل عن المرأة فيه من واقع قوله تعالى: ﴿لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ ٱلْأُنثَيَيْنِ﴾[1]. وظاهر النص فى الآية الكريمة يبرز تفاضل الرجل بقدر ضعف أخته الأنثى ولم يبدُ من الآية الحكمة من ذلك التى يظهرها تتابع الآيات الأخرى، كما سيأتى كما يظهرها الدور الذى يقوم به الرجل من الإنفاق وما يتحمله من الأعباء المالية فهو فى موضع المعطى دائمًا بينما المرأة على العكس منه تمامًا فهى موضع الآخذ، ومن يتلقى الإنفاق وهى المعول إن كانت زوجة أو أمًا أو أختًا ولو كانت امرأة مقتدرة فإن مسئولية الإنفاق دائمًا على الرجل.

والزوايا الأخرى التى تبرزها الآيات الأخرى وتبين المواضع التى تتميز فيها المرأة فى الميراث يظهرها الباحث المتأمل كما ظهرت فى البحث التالى:

أظهر البحث[2] أنه على الرغم من أن هناك أربع حالات ترث فيها المرأة نصف الرجل. فهناك ٣٠ (ثلاثون) حالة ترث المرأة أكثر منه. وعلى الرغم من أن الديانة اليهودية تحرم المرأة من الميراث ومع ذلك فلم يهاجمها أحد.

---

(١) سورة النساء، الآية ١١.

(٢) دراسة فى مقال دين ودنيا للعيسوى بصحيفة الميدان، الصفحة العاشرة ٢٣ من شوال سنة ١٤٢٧هـ الموافق الأربعاء ١٥ نوفمبر سنة ٢٠٠٦م. ويمكن الرجوع إلى هذه الدراسة لمعرفة الحالات الثلاثين.

فقد أجرى الدكتور صلاح سلطان أستاذ الشريعة الإسلامية بجامعة القاهرة دراستين: الأولى: بعنوان فقه المرأة وقضية المساواة. والثانية: بعنوان ميراث المرأة وقضية المساواة.

وقدم للدراستين الدكتور محمد عمارة الذى أكد أن من بين حالات الميراث ثلاثون حالة ترث فيها المرأة أكثر من الرجل أو مثله أو ترث هى ولا يرث هو بينما ميراثها نصف الرجل لا يتعدى أربع حالات فقط. وأن التمايز فى الميراث لا تحكمه الذكورة والأنوثة بل تحكمه معايير ثلاثة هى:

١ - درجة القرابة: بين الوارث والمورث ذكرًا كان أو أنثى فكلما اقتربت الصلة زاد النصيب فى الميراث.

٢ - موقع الجيل الوارث: من التتابع الزمنى للأجيال فالتى تستقبل الحياة عادة يكون نصيبها أكبر من نصيب التى تستدبر الحياة. فالبنت مثلاً ترث أكثر من الأم وكلتا البنتين ترث أكثر من الأب.

٣ - إذا توفرت للمرأة كفالة قوية مؤكدة يقل نصيبها عن نصيب الرجل فى الميراث لقوة حقها فى النفقة كميزان ربانى دقيق.

فإذا قلت أوجه الكفالة فإن المرأة ترث مثل الرجل كما فى حالة الإخوة مع الأخوات لأم، وقد ترث أكثر منه، وقد ترث ولا يرث نظيرها من الرجال، وإذا وضعنا حقوق المرأة التى تكسبها فى جانب وحقها فى الميراث أيًا كان فى جانب فسيبدو لنا أن المرأة بحق أحظى من الرجل كثيرًا.

القوامة: توضحها الآية الكريمة في قوله تعالى:

﴿ ٱلرِّجَالُ قَوَّٰمُونَ عَلَى ٱلنِّسَآءِ بِمَا فَضَّلَ ٱللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ وَبِمَآ أَنفَقُواْ مِنْ أَمْوَٰلِهِمْ ﴾[1]. فمن هذه الآية الكريمة تبين أن قوامة الرجال على النساء تقوم على ركنين أساسيين:

أولهما: رباني خلقي: هو اختلاف خلقة وطبيعة كل من الرجل والمرأة حيث إن الرجل مخلوق ليتحكم فى تصرفاته العقل بالحكمة ليتلاءم مع ظروف كونه رب الأسرة وراعي شئونها والقائم على مصالحها. أما المرأة فمخلوقة لتهيمن عليها العاطفة لتناسب الأمومة ولتشمل الأطفال بعطفها وحنانها، وكما تقول القاعدة الأصولية (كلٌ ميسر لما خلق له) مأخوذة من الحديث الشريف. وكما يظهر نص الآية الكريمة:

﴿بِمَا فَضَّلَ ٱللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ﴾.

ثانيهما: دنيوى اكتسابى: يكتسبه الرجل من واقع تصرفاته فى حياته ودنياه فى معايشته لزوجته وأسرته وتبرزه الآية الكريمة فى قوله تعالى: ﴿ وَبِمَآ أَنفَقُواْ مِنْ أَمْوَٰلِهِمْ ﴾ فالتزام الرجل بالإنفاق على أسرته ملبيًا طلباتها قاضيًا بالمال الذى يكتسبه حاجاتها يعطيه الحق فى إدارة شئونها وتدبير أمورها. حتى لو كانت المرأة غنية لا ينتقل إليها الالتزام بالإنفاق وإن اضطرت إلى الإنفاق فإلى حين ونظرة إلى ميسرة وحكم الاستثناء من القاعدة الواردة فى الآية الكريمة.

---

(١) سورة النساء، الآية ٣٤.

الحرية: الذى يهمنا من مظهر الحرية هو انطلاق المرأة بحرية إلى العمل: وهو أساسًا واجب الرجل الذى يتولى الإنفاق على الأسرة، ولكنه فى ذات الوقت يثير الجدل فى حق المرأة فى العمل باعتبارها نصف المجتمع وإهمالها إهمال لطاقة تعطل هذا النصف فى المجتمع مما يضر بإنتاجيته ويؤثر على تقدمه وتحضره.

ومن المسلم به فى فقه الشريعة الإسلامية أن مجال العمل الذى يخص النساء مباح للمرأة لتعليم البنات ومعالجة المريضات وتوليد أولات الأحمال كل هذا وأمثاله لا سبيل إلى إثارة المناقشة والجدال فيه. كما أن عمل المرأة وهى فى بيتها لا اعتراض عليه من أحد بل تزكيه الشريعة الإسلامية. فقد ورد فى الأخبار أن عائشة أم المؤمنين رضى الله عنها رأت أثر الغزل فى يد امرأة فقالت أبشرى بما لك عند الله عز وجل لو رأيتم بعض ما أعد لكن معاشر النساء لما أقررتم ليلاً ولا نهارًا. وعلقت على ذلك بقولها المغزل بيد المرأة أحسن من الرمح بيد المجاهدين فى سبيل الله.

وتبين السيدة عائشة فضل مكث المرأة فى بيتها واهتمامها بشئون زوجها فتجيب عندما تسأل عن أفضل النساء بأنها (التى لا تعرف عيب المقال ولا تهتدى لمكر الرجال فارغة القلب إلا من الزينة لبعلها والبقاء فى الصيانة على أهلها)[1].

أما عمل المرأة فى الوظائف العامة: (غير مكثها فى البيت أو عملها فيما يخص النساء) فهو مثار الجدل والنقاش وبالتالى الخلاف على النحو الآتى:

---

(١) د. عبد الرحمن عميرة، رجال ونساء أنزل الله فيهم قرآنًا، المجلد الثالث صفحة ١١.

فمــن الفقهاء من يرى اقتصار عمل المرأة على ما يناســبها من عمل فيما يخص النســاء ومكثها في البيت اســتنادًا إلى نص الآية الكريمة ﴿وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ﴾[1].

وفريق آخر يرى أنه لا مانع من خروجها للعمل إذا كانت ستخرج غــير متبرجة اســتنادًا إلى الفقــرة التالية من الآية فــي قوله تعالى: ﴿وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ وَلَا تَبَرَّجْنَ تَبَرُّجَ ٱلْجَٰهِلِيَّةِ ٱلْأُولَىٰ﴾ فمفهــوم هذه الفقــرة أن القيد علــى الخروج هو التــبرج فإذا انتفى التبرج اســتباح الخروج.

ومــن الفقهاء من قيد عمل المرأة بالضــرورة الملجئة إليه كفقد العائل وعدم وجود من يصرف على الأسرة إلا المرأة.

وكذلك أباح البعض عمل المرأة معاونة لزوجها في عمله بموافقته في أعمال الزراعة أو الحرف أو الصناعة التي لا ترهق المرأة.

المشاركة في الشئون العامة (السياسية):

من مقتضيات الدولة الحديثة وباعتبار المرأة نصف المجتمع يتطلب الأمر مشــاركتها في الحياة السياسية كالإدلاء بصوتها في الانتخابات في المجالس المختلفة (النيابية والشعبية والنقابية والجمعيات الأهلية والشــركات والهيئات)، وذلك حتى لا يفقــد المجتمع عنصرًا مهمًا من عناصــر المواطنين وذلك من أهم حقوق المواطنة الذي أعتقد أن الشــريعة

---

(1) سورة الأحزاب، الآية ٣٣.

الإسـلامية فى روحها ومفهومها الشامل لا تعارضه ما دام يتم فى إطار من الآداب العامة والاحتشام وعدم التبرج.

أسباب ضرورة العمل للمرأة بصفة عامة:

١ - توسيع أفق المرأة وتنمية شخصيتها.

٢ - مساعدة من يعولها أو إعانة نفسها وأطفالها عند فقد العائل؟

٣ - النهـوض بالمجتمع فـلا يمكن تحقيق تقدمـه ونصفه (المرأة) عاطل.

الإشكاليات التى تعوق كامل تحرر المرأة: (حرية المرأة):

١ - التراث الأموى الذكورى الذى لا يزال يهيمن على حركة تحرير المرأة حيث كان الأمويون ينحازون نحو الذكور، وشيوع المفاهيم الخاطئة التى تكرس التمييز على أساس الجنس.

٢ - انتشـار دعوات عودة المرأة إلى المنـزل والتى تجد لها قبولاً فى دوائر كثيرة من المجتمع بعد تدعيمها بنصوص دينية.

٣ - ما زال الموروث الشعبى يؤثر فى سلوك المرأة والرجل على السواء وتساعد الثقافة السائدة على قبوله كذلك نمطية دور المرأة بالتركيز على الجمال والأنوثة[1].

---

(١) المصرية كمواطنة - سلسلة إصدارات منتدى حوارات الثقافات، عدد ٢٢ صفحة ٢٨-٣٠.

معوقات قيام المرأة بحقها السياسى[1]: (المشاركة السياسية)

إن مشاركة المرأة فى الحياة السياسية ضعيفة ولا تتناسب مع النسبة العدديـة للمرأة فى المجتمع ولا مع ما أعطته لها المواطنة من حقوق فى ظل الشريعة الإسلامية ويرجع ذلك إلى المعوقات الآتية:

١ - عدم استقلالية المرأة استقلالاً كاملاً، فهى فى الحقيقة كيان تابع للرجل، ويعتبر مسئولاً عنها حتى وإن كان أقل منها مستوى وثقافة.

٢ - انصراف المرأة عن العمل مما جعل نسبة البطالة تتزايد بين النساء.

٣ - الفهم الخاطىء للدين وعدم التعمق فى دراسته مما كان داعيًا للمعوقين السابقين من جهة ومما أدى إلى تقليص دور المرأة استنادًا إلى الرأى الفاسد الذى يعتبرها عورة يجب مواراتها.

٤ - ارتفاع نسبة الأمية والجهل بين أفراد المواطنين عامة وبين النساء خاصة وبحكم انعزالهم بصفة خاصة مما أدى إلى عدم إدراك المرأة لدورها وتزايد ضعفها واستكانتها وعدم مطالبتها بحقوقها والتمسك بها.

٥ - الثقافة السائدة فى المجتمع والتى تحجم دور المرأة، فالعادات والتقاليد تفرض عليها أن تبقى فى الظل.

---

(١) المصرية كمواطنة - سلسلة إصدارات منتدى حوارات الثقافات، عدد ٢٢ صفحة ٦٢-٦٤.

٦ – غياب الرسالة الإعلامية البناءة أو تقصيرها البالغ.

٧ – غياب التنشئة السياسية للمرأة والرجل على السواء فى مجالات التربية البيت والمدرسة والعمل ودور العبادة.

٨ – الخطاب التنويرى للمرأة لا يخاطب إلا النخبة ولا يصل إلى القاعدة.

٩ – سلبية المرأة وخضوعها واستسلامها للأعراف والتقاليد.

١٠ – إن صياغة القوانين التى صدرت لصالح المرأة لا تمكنها من القيام بدورها، وإن العبرة بالتنفيذ وليست بالنصوص وإلا تحولت حبرًا على ورق.

كيفية مواجهة المعوقات:

١ – تيسير مشاركة المرأة فى الحياة السياسية بتسهيل حصولها على الرقم القومى لإثبات شخصيتها عند الإدلاء بصوتها مع تخصيص لجان للمرأة لا يزاحمها فيها الرجال عند التصويت وتخصيص عدد من المقاعد فى قائمة المرشحين للمرأة حتى يكون ذلك ضمانًا لتمثيلها فى المجالس النيابية.

٢ – إتاحة الفرص لتشغيل المرأة فيما يناسبها من عمل كوظائف التدريس بمدارس البنات والتمريض وعلاج النساء بعد إعدادهن لكل هذه الوظائف وذلك حتى تتمكن المرأة من الاستقلال وتتمتع بالانفرادية بذاتها.

٣ - تصحيح المفاهيم الدينية بتجديد الخطاب الدينى لدى الدعاة وتوصيل ذلك إلى النساء فى القواعد الشعبية، وتغيير أساليب الإعلام بكل أجهزته ليخدم قضية مواطنة المرأة ونشر الثقافة بين عنصر النساء بما يعدهن إعدادًا سياسيًا صحيحًا.

٤ - العمل على إدخال التربية السياسية بالقدر المتلائم فى مناهج الدراسة وتدريس ربطها بالدين فى المساجد فى ندوات ودروس خاصة بالسيدات للوصول بالمرأة إلى المستوى المناسب فى الوعى السياسى.

٥ - مناقشة التقاليد والموروثات مناقشة موضوعية فى ضوء الفكر الدينى المستنير وفى ضوء المتغيرات المعاصرة مع إبراز ما فى التقاليد من فضائل وما تتضمنه من مساوئ.

٦ - تفعيل دور مؤسسات المجامع الأهلية (الجمعيات والنقابات) لأداء دورها على الوجه الأكمل وبكل حريته.

٧ - وضع خطة زمنية متأنية يتم وفقها معالجة جميع المعوقات دون تسرع.

عائد المواطنة «صمام أمان»[1]

إن منطقة الشـرق الأوسـط تضم أوطانًا عربية وإسـلامية تمزقها صراعـات طائفية ومذهبيـة وتدمرها جرائم ومجـازر يرفع أصحابها زورًا وتضليلاً شعارات دينية ولم تعد المصادمات تقتصر على أطراف مسـيحية وإسلامية، وإنما على الشـيعة والسنة ومشاحنات قوميـة وعرقية بين تركمـان وأكراد، وقد تنفجر بـين أكراد وعرب وتتصدع دول وتتسـاقط وتنهار كيانات وتتفتـح أبواب النيران عندما يتقاتـل أبناء الوطن الواحد. ومن هنا كانت أهمية التأكيد على مفهوم المواطنة وقيمتها ومبادئها فالكل أبناء، والكل متسـاوون أمام القانون فـى الحقوق والواجبـات ولا تفرق بينهم عقيـدة ولا دين ولم تعرف المنطقـة عـبر التاريخ انقسـامًا دينيًا أو طائفيًـا إذ كانت تحت ظلال المواطنة ولو عادت كما كانت فى السابق لوجدت المخرج مما فيه.

المواطنة هى الحل:

ذلـك لأن ممارسـة المواطنة ومباشـرتها وفـق مبادئهـا وقواعدها وأصولهـا هى الحل لكل قضايا دول الشـرق الأوسـط، سـواء العربية

(١) نبيل زكى، صمام الأمان حق المواطنة، جريدة الأخبار، صفحة ١٧ فى ٢٠٠٧/٢/١ العدد ٧٧٠٦٦.

منهـا أم الإسـلامية، ولا نبالغ إذا قلنا إنـها الحـق لقضايا حتى الدول الإسلامية فى شتى أرجاء العالم على رغم تباعدها واختلاف حدودها وتنوع لغاتها.

إن المواطنـة هى علاج الفرقة بـين الصراعات الدائرة فى العراق بين الشيعة والسنة من جهة، وبين العراقيين والأكراد من جهة أخرى، وبين ما يتوقع من تطلعات الإيرانيين فـى العراقيين ونتائج هذه التوقعات. ذلك أن المواطنة بممارسـتها الإسلامية سـتجعل الجميع يلتفون حول دينهم الإسلامى وتحت زعامة رسولهم ﷺ يعتصمون بحبل الله جميعًا استجابة لقوله تعـالى: ﴿وَٱعْتَصِمُوا۟ بِحَبْلِ ٱللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا۟ وَٱذْكُرُوا۟ نِعْمَتَ ٱللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ كُنتُمْ أَعْدَآءً فَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِكُمْ فَأَصْبَحْتُم بِنِعْمَتِهِۦٓ إِخْوَٰنًا وَكُنتُمْ عَلَىٰ شَفَا حُفْرَةٍ مِّنَ ٱلنَّارِ فَأَنقَذَكُم مِّنْهَا﴾[1].

وكذلك الأمر فى فلسـطين فـإن المواطنة هى عـلاج التصدعات التى حدثت بين فرقاء الكفاح وإخوان الجهاد. فقد استطاع العدو الصهيونى الماكـر الغـادر أن يمزق شمل كتائـب المقاومة وبدلاً مـن أن كان هدفها وجهادها موجهًا إلى العدو، اختلفوا على أنفسـهم بل ساعدوا العدو فى الغدر بقياداتهم واغتيالهم.

ولو أنهم مارسـوا المواطنة وباشروها لوجدوا كلمتهم حماية لوطنهم فلسطين كجزء هام من أمتهم الإسلامية بها المسجد الأقصى ثالث المساجد

---

(١) سورة آل عمران، الآية: ١٠٣.

الحـرم والذى يراد بـه الغدر من الصهاينة ويدبر لـه الهدم والتدمير لو أنهم تذكروا أخوتهم الإسـلامية في ظـل زعامة نبيهم ﷺ لنجحت مقاومتهم وحققوا أهدافهم مع الصبر والكفاح كمعونات للمواطنة.

وفي مصـر قلب العروبـة النابض وموطن الأزهر الشـريف ومنارة العالم الإسـلامي تحاك المؤامرات الطائفيـة للإيقاع بين عنصري الوطن المسلمين والمسـيحيين الذين تعايشوا في ظلال المواطنة الوارفة من عهد عمرو بن العاص بدخول الإسـلام طواعية وتسامحًا مع العنصر المسيحي الآخر بزعامة المقوقس وتجآنس العنصران في مودة وحب حتى ظهرت هذه الأيام فئة تسمي مجموعة المهجر التي تناويء الأوضاع في مصر من خارجها من الولايات المتحدة مدعية انتقاص حقوق للإخوة المسـيحيين بشيء من المغالطة مما أثار كثيرًا من الجدل والمناقشة.

ثم اقترح ضمن مشروع تعديل الدسـتور إدخال المواطنة بديلاً لتحالف القوي العاملة ومتنافرًا مع الدين حيث يرفض دخول الدين في السياسـة، وهنـا مجال الملاحظـة والنقاش. فما وجد الدين إلا لإصلاح شـئون الحياة والتربية الدينية أيا كانت إسلامية أو غير إسلامية مطلوبة للتنشئة بل هي أساس من الأسس التي تقوم عليه المواطنة ولا تتعارض معها فالإيمان ضرورة من ضرورات الحياة وبغيره لا تستقيم ولا تصلح كما قال الشاعر[1]:

إذا الإيمـان ضاع فلا أمان ... ولا دنيا لمن لـم يحي دينًا
ومن رام الحياة بغير دين ... فقد جعل الفناء لها قرينًا

---

(١) الشاعر هو محمد إقبال من باكستان من قصيدة مترجمة.

إن ممارســة المواطنة بالأسلوب الصحيح ستكون حلاً ووقاية من كل مشــاكل مصر ولن تسمح لظهور أى فئة طائفية أو غيرها ولنضرب مثلاً لبلد ووطن إسـلامى هو أفغانســتان فقد ظهرت فيه اتجاهات إسلامية لم ترق الغرب . فوصمه بالإرهاب وهى دعوة طالبان واستمرت مقاومة هـذه المجموعة بجنود يمثلون عــددًا من الدول الغربية على رأسـها الولايات المتحدة.

ولو أنهم تركوا ممارســة المواطنة تأخــذ طريقها لما احتاجوا إلى هذه السـنوات العديدة من الصراع فــإن صلاحية المواطنــة لمواجهة مواقف المواطنين هــى تحقيق الديمقراطية الحديثة التى تنادى بها هذه الدول المتدخلة فى الصراع بلا نهاية ولا نتيجة.

النتائج المستخلصة

أولاً: فى مجال الموطن:

١ - ترجع أهميته إلى أنه البداية التى يبدأ المواطن العيش فيها، وفيه يولد وفى بيئته يتربى، وأن فطرته التى فطر عليها لتتأثر أول ما تتأثر بموطنه وسكنه ومحل إقامته الأول.

٢ - كما يستفاد من الموطن فى اتخاذه عنوانًا للمواطن تصل عليه مراسلاته ويستقر فيه بأسرته راعيًا لزوجته وأولاده فهو عشه الذى يلقى عنايته وتحتاج إلى بذل اهتمامه.

٣ - إن الحب الصادق المخلص النابع من الفطرة والقلب إنما يتجه بطبيعة الحال إلى الموطن محل الإقامة ومستقر العائلة.

٤ - يتجلى الشوق ويظهر الحنان عند أى مفارقة للموطن. فعند الانتقال بعيدًا عن الموطن يشعر بالحنين والشوق إلى مكان نشأته ومستقر حياته.

٥ - لن يتعارض كل ما سبق مع الشريعة الإسلامية بل على العكس من ذلك فإن الإسلام يزكى العواطف النبيلة ويبارك الشعور الطيب.

٦ - إن وجود المواطن فى الموطن يمكنه إسلاميًا من القيام بواجباته الإسلامية، حسبما وردت فى كتاب الله وفصلتها سنة رسول الله ﷺ، وذلك على النحو الآتى:

(أ) بر الوالدين وصلة الرحم: كيف يتم ذلك لو لم يكن الإنسان في موطنه. ففي هذا الموطن يكون المواطن ملاصقًا لأبويه أو قريبًا جدًا منهما فيتمكن في سهولة ويسر من البر بهما إعمالاً لقوله سبحانه وتعالى: ﴿وَٱعْبُدُوا ٱللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِۦ شَيْـًٔا ۖ وَبِٱلْوَٰلِدَيْنِ إِحْسَٰنًا﴾[1].

(ب) الوفاء بحق الأقارب: كما يستطيع المواطن أن يَفِيَ بحق الأقارب لقربهم من محل إقامتهم تصديقًا لقول الله تعالى: ﴿وَءَاتِ ذَا ٱلْقُرْبَىٰ حَقَّهُۥ﴾[2] فإن المواطن سيؤتى حق القريب الذى يحل قريبًا من محله وموطنه ويراه ويشعر بحالته ويتعرف إلى احتياجاته محققًا بذلك من جهة أخرى صلة الرحم.

(جـ) حق الجار: كما أن وجود المواطن في الموطن يضعه في تجاور من آخرين وهم الجيران: الجار ذى القربى والجار الجنب مما يفرض عليه حق الجوار امتثالاً لقول الله تعالى: ﴿وَبِٱلْوَٰلِدَيْنِ إِحْسَٰنًا وَبِذِى ٱلْقُرْبَىٰ وَٱلْيَتَٰمَىٰ وَٱلْمَسَٰكِينِ وَٱلْجَارِ ذِى ٱلْقُرْبَىٰ وَٱلْجَارِ ٱلْجُنُبِ﴾[3].

٧ – إن الموطن ليعضد الروابط إذ يضيف إلى رابطة الدين ورابطة الرحم ورابطة الجوار رابطة التآلف بالإقامة في بقعة من الأرض والاستظلال بسماء واحدة والتعايش بأسلوب واحد في الحياة وكل هذه الروابط تقوى وتدعم المواطنة.

(١) سورة النساء، الآية: ٣٦.
(٢) سورة الإسراء، الآية: ٢٦.
(٣) سورة النساء، الآية: ٣٦.

ثانيًا: فى مجال المواطنة:

١ - تتسع دائرة الوطن لتتسع معها دائرة الانتماء من كل مواطن. فيصبح ولاؤه وانتماؤه، يتسع فيشمل مدى وطنه أرضًا وسماءً وبرًا وبحرًا وفضاء ويفخر بهويته.

٢ - يدافع عنه ضد من يحاول الاعتداء عليه بأية صورة من صور الاعتداء في حالة الحرب، ويتغنى باسمه في الأناشيد صغيرًا وفي المناسبات كبيرًا ويحيي رمزه فى العلم ويهتف باسمه فى طوابير المدارس والمعسكرات والتدريبات.

٣ - ينتقد البعض تحية العلم ويعتبرها نوعًا من الوثنية وإن كانت بعد التأمل فيها تحمل رمز الوطنية، وتعتبر تعبيرًا عنها. إذ ليس هناك عند من يرد على من يدعى أنها وثنية غير تلك الوسيلة للتعبير عن الوطنية والولاء وغرس ذلك فى نفوس النشء.

٤ - من منظور إسلامي فإن دائرة الوطن في وضعها الحالى لا تتفق مع الإسلام وإنما هي تمثل أوطانًا متفرقة تفصلها حدود وتباعدها المسافات وتختلف داخلها نظم الحكم: فمنها ما لا يطبق أحكام الشريعة، ومنها ما يطبق جوانب منها، ومنها ما يضع مادة فى الدستور بأن الشريعة الإسلامية هى المصدر الرئيسى للتشريع. ولكن الواقع التشريعى لا يطابق هذه المادة إذ إن بعض التشريعات تتعارض مع الشريعة الإسلامية وهى باقية دون عرض على الشريعة، وبالتالى عدم تعديلها. ومن هذه الأوطان من يقاوم الشريعة الإسلامية ويعارضها.

٥ – إن واقع الوطن الإسلامى الحالى هو الذى يمكن أعداءه أن يكيدوا لـه ويبثوا بذور الفـتن والتفرقة بين مواطنيه، ممـا يجعله يعانى من التمزق والتشتت والتفرق. ومنعًا لهذا التدخل الخبيث الماكر من الأعداء لابد مـن الاعتصام بحبـل الله جميعًا ولابد من التنبه لمـا يدبره هؤلاء الأعداء وما يسـتغلونه من فرص وما يستخدمونه من وسائل حتى نفسد عليهم تدبيرهم ونبطل مكرهم. ولابد للمسـلمين أن يعودوا إلى التمسك بما جاء بكتاب الله وما شملته سـنة رسـول الله ﷺ والعمل بمنهج الله الذى ورد بهما فلن يصلح حاضر هذه الأمة إلا بما صلح به أولها.

٦ – لكى يتحقق الوطن الإسـلامى وهو ما يعرف بدار الإسـلام لابد أن تُزال هذه الفوارق المادية من حواجز حدودية وموانع مسـافية ولابد أن تنمحى الخلافات الجوهرية فى تطبيق شريعة الله، وأن تسود جميع هـذه الأوطان جميعًا حتى تحقق صالح البشـرية فى العالم كله تحقيقًا لقوله تعالى: ﴿وَمَآ أَرْسَلْنَٰكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَٰلَمِينَ ﴿١٠٧﴾﴾[1].

٧ – فى إطار الوطن الإسلامى (دار الإسلام) تتحقق المواطنة بمنظور إسلامى، ويمكن عندئذ أن تؤتى ثمارها عند ممارستها.

ثالثًا: فى مجال المواطن:

١ – أما خلاصة ما جاء بالكتاب عن المواطن فإنه الإنسان وهو موضع الارتـكاز فى هذا البحث كما يقولون هو قطب الرحى الذى يدور حوله

---

(١) سورة الأنبياء من الآية ١٠٧.

لأنه هو الذى يقيم فـى الموطن كمحل للإقامة الذى هو جزء من الوطن، كمـا أنه هو الذى يمارس المواطنة فى موطنه ووطنه، ويباشـر الحقوق المخولة له ويؤدى الواجبات المفروضة عليه.

٢ - فى منطق الدولة الحديثة المواطنة للشخص الطبيعى والاعتبارى الـذى يتجنس بجنسـية الدولة ويكون مـن رعاياها ويحمـل لقبها، ويدافـع عن ترابها ويحيى علمها ويهتف باسمها فى المواسـم والأعياد الرسمية.

٣ - إن هذا المواطن فى ظل الدولة الحديثة، وتحت رعاية السـلطات الثلاث: السلطة التشريعية التى تسـن القوانين والتشريعات. والسلطة التنفيذية التى تنفذ هذه التشريعات والقوانين بإصدار اللوائح التنفيذية والقرارات. والسـلطة القضائيـة التى تطبق هـذه القوانين فى المحاكم القضائية وتراقب اللوائح والقرارات فى مجلس الدولة، وما يشرف عليه مـن محاكم إدارية تحت هذه السـلطات واختصاصاتها ويتمتع بالحقوق المتنوعة:

(أ) الحقوق السياسية التى تمكنه من المشاركة فى الحياة السياسية بحق التصويت فى الانتخابات فى المجالس النيابية والشعبية ومجالس إدارات النقابات والجمعيات الأهلية والشركات والاتحادات بأنواعها.

(ب) الحقوق المدنية: التى يتسع نطاقها إلى أنواع أخرى متفرعة منها:

ماليـة: تقوم بالمال وتمكـن المواطن من التعامل فيها والتصرف، ومن أمثلتها حق الملكية وحق الانتفاع.

وغير المالية: لا تقوم بالمال كالحقوق الأسرية (ولاية الأب والوكالة).

(جـ) الحقوق العينية والشخصية والذهنية: **فالعينية**: منها الأصلية كحق الملكية والسكن والحكر والارتفاق، ومنها التبعية كالرهن الحيازى والرسمى الاختصاص أو الامتياز. **الشخصية**: الرابطة بين الدائن والمدين للقيام بعمل أو الامتناع عنه. **الذهنية**: كحق المؤلف على مؤلفه والمخترع على براءة اختراعه، وهناك حقوق أخرى كفلها القانون للمواطن أمام الشرطة والنيابة العامة والقضاء. ويمكن إيجازها فيما يلى:

○ فى مواجهة الشرطة: هناك إجراءات تمس حرية المواطن وتقيد حقوقه فى هذا المجال، ولذلك تحرص القوانين على تنظيمها بما يحمى المواطن ويحافظ على حريته وحقوقه، وفى ذات الوقت بما يمكن الشرطة من أداء واجبها ووظيفتها فى حفظ الأمن وحماية باقى المواطنين. فكأن هذه الإجراءات التى أوردها القانون أحدثت التوازن بين حق المواطن والمحافظة على حريته فى ذات الوقت وحماية باقى المواطنين، وهذه الإجراءات نوجزها فيما يلى:

○ الاستيقاف: ما يستتبعه من اقتياد إلى قسم الشرطة. ولا يجوز إلا بشبهة أو ريبة ظاهرة.

○ القبض: هو إجراء خطر على الحرية لأنه قيد عليها ولا يجوز إلا من مأمورى الضبط القضائى وكانت الجريمة مما يجوز القبض فيها.

– التعرض المادى: هو وسيلة للحيلولة دون فرار المواطن فى حالة التلبس فى جريمة لتسليمه إلى السلطة المختصة بالتحقيق، وعندئذ

يكفل هذا الحق حق المواطن الآخر العادى فضلاً عن رجل الشرطة بصرف النظر عن الضبطية القضائية لأنه إجراء تقتضيه الضرورة وحتى لا يفلت مجرم من العدالة.

○ التفتيش: فى جميع أحواله: تفتيش المتهم المواطن أو مسكنه وملحقاته من حق من له صفة الضبطية القضائية. فإذا كانت المواطنة أنثى فلا يتجاوز تفتيش شخصها إلا المباح من جسمها فى إطار (الوجه والكفين والقدمين) وإلا كان التفتيش فيما جاوز ذلك لامرأة تندب لذلك. وتفتيش شخص آخر غير المواطن المتهم لا يجوز إلا إذا كان فى المسكن الذى به المواطن المتهم وقامت قرائن قوية على إخفائه ما يكشف الحقيقة أو بدا عليه الارتباك وتفتيش المسافرين إلى الخارج أو القادمين فى المناطق الجمركية يعتبر إداريًا لا قضائيًا يقوم به موظفون عموميون، ومن فى حكمهم فإذا أسفر عن جريمة فى حالة تلبس صح التفتيش، وكذلك تفتيش العمال وزوار المصانع عند البوابات صحيح ويرجع إلى إرضاء المواطنين وقبولهم ووفق نظام موضوع فإذا أسفر عن حالة تلبس اعتبر صحيحًا.

○ أما النيابة العامة: فيحق لها استجواب المواطن المتهم فإذا تبين لها عدم وجود أدلة كافية لإدانته أفرجت عنه بدون كفالة أو علقت الإفراج على دفع كفالة يقدرها وكيل النيابة فى أمر الإفراج ويدفع فى خزانة المحكمة كضمان التزام المواطن المتهم بالحضور وقيامه بالواجبات الأخرى. وقد تأمر بحبسه احتياطيًا - وإن

كان القانـون قد عُـدل فيما يتعلق بجريمة النشـر- كما لا يوجد فـى القانون حبس مطلق. وخلال مدة الحبـس إما أن يصدر الأمر بالإفـراج بكفالة أو بدون حتى يسـتوفى التحقيـق، وإما أن ترى النيابة أن التهمة غير صحيحة أو أن الفعل لا يعاقب عليه القانون أو أن أدلـة الجريمة غير كافية فتصدر أمرهـا بالإفراج بكفالة أو بدون وإن كانت وجدت جريمة من أى نوع فإنها تأمر برفع الدعوى إلى المحكمة المختصة.

○ حضـور المحامي: لا مانع منه أثناء تحرير محضر الأحوال أمام مأمور الضبط القضائى وإن كان القانون لا يلزمه بهذا الحضور وإذا منعه لا يكـون المحضر باطلاً. أما إذا كان التحقيق بناء على ندب من النيابة العامة أو أمامها فلا يمكن منع المحامي من الحضور.

○ حقـوق المواطن أمام القضـاء: من حق المواطـن أن يرفع قضية أو يتابعها أمام المحاكم حسب تدرجها واختصاصها كالآتى:

المحكمـة الجزئية: مـن قاض واحـد، وتنظر المخالفـات والجنح كدرجة أولى.

○ محكمة الجنح والمخالفات المستأنفة: من ثلاثة مستشارين وتنظر الجنايات والجنح التى تقع فى دائرتها.

○ محكمـة الأحداث: توجد دائـرة فى كل محافظة من قاض واحد ويعاونه خبيران من المتخصصين: أحدهما على الأقل من النسـاء وتنظر الجرائم التى يرتكبها الحدث أيًا كان نوعها.

○ محكمة النقض: مقرها عاصمة الجمهورية (القاهرة)، وتشكل من عدة دوائر لنظر القضايا الجنائية والمدنية والتجارية والعالمية والأحوال الشخصية وتصدر أحكامها من خمسة مستشارين، وتقتصر وظيفتها على مراقبة تطبيق القانون وتفسيره وسلامة إجراءات الدعوى وتنظر الطعون فى أحكام محكمة الجنايات أو الجنح المستأنفة غير المخالفات.

○ المحكمة الدستورية العليا: مقرها العاصمة (القاهرة) وتختص بالرقابة القضائية على دستورية القوانين واللوائح، والفصل فى تنازع الاختصاص وتفسير نصوص القوانين وتصدر أحكامها من سبعة مستشارين.

حق المواطن المتهم بعد الحكم:

١ - المعارضة فى الحكم: إذا صدر غيابيًا من محكمة الجنح والمخالفات المستأنفة ويترتب عليها وقف تنفيذ الحكم الأول حتى يصدر الحكم فى المعارضة.

٢ - الاستئناف: أمام محكمة الجنح والمخالفات ويوقف التنفيذ إلا فى الأحكام واجبة النفاذ كالحكم على المتهم العائد (التائب).

٣ - النقض: فى الأحكام الصادرة فى محاكم الجنايات والجنح المستأنفة ولا يجوز فى المخالفات، ولا فى الجنح التى لم يطعن فيها بالاستئناف.

٤ - طرق أخرى: طلب إعادة نظر: لا يجوز إلا فى الأحكام الصادرة بالعقوبة دون الصادرة بالبراءة فى الجنايات والجنح فقط.

إشكالات التنفيذ: هى تنشأ عند تنفيذ الحكم بسبب غموضه أو ظهور بطلانه أو انعدامه ويقدم من المحكوم عليه إلى محكمة الجنايات وجميع القضايا المرفوعة فى الطعن - ولا يجوز أن يضار المواطن الطاعن بمعنى أنه لا يجوز الحكم فى الطعن بالتشديد وإنما بالتخفيف أو الإبقاء أو الإلغاء.

وقبل أن ننساق فى موضوعات النتائج الباقية بالنسبة للمواطن فإنه يجب أن نتوقف هنا لنعرض فى النتائج المنظور الإسلامى لتعريف المواطن بحقوقه ثم نتابع باقى الموضوعات:

المواطن وحقوقه من منظور إسلامى:

تعريف المواطن إسلاميًا: المواطن فى الإسلام هو الإنسان المكرم المستخلف فى الأرض والحامل للأمانة والذى يستوطن دار الإسلام فى أى مكان فى العالم كله. فشمولية الإسلام وعمومية رسالته واتساع نطاق شرعيتا تمتد لتحتوى المسلمين بل وغير المسلمين فى أرض الله الواسعة. وذلك مفهوم الآية الكريمة ﴿وَمَآ أَرْسَلْنَٰكَ إِلَّا كَآفَّةً لِّلنَّاسِ بَشِيرًا وَنَذِيرًا وَلَٰكِنَّ أَكْثَرَ ٱلنَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ ﴿٢٨﴾﴾[1].

وإن الوضع القائم لا يتناسب ولا يتفق مع ما يتطلبه الإسلام حيث تقوم الحدود والموانع بين الدول والدويلات بما يشتت المواطنين ويفرق جمعهم وكل دولة تحتوى على مواطنين يدينون لها بالانتماء والولاء.

---

(١) سورة سبأ، الآية: ٢٨.

بينما كان يتطلب وضع الشريعة الإسلامية أن يكون الانتماء أصلاً للأمة الإســلامية والولاء حقيقة لدار الإســلام مهما ترامت واتســعت حتى تحقق للمواطن الإنســان الكرامة والاســتخلاف ويكون جديرًا بحمل لأمانة التي ارتضى أن يحملها بعد أن أبت السماوات والأرض والجبال ، يحملنها وأشفقن منها.

ـقوق الإنسان المواطن في دار الإسلام:

١ – بداية يلزم التأكيد على أن ما تقرره القوانين والدساتير في الدول حديثة لا يمكن رفضه كله وإنما يعرض على قواعد الشــريعة الإسلامية ـا تقره ويتلاءم مع أصولها الفقهية يكون متقبلاً ويمكن الأخذ به وتطبيقه ـشيًا مع مبدأ المعاصرة أي ملاءمة الشريعة الإسلامية لكل زمان ومكان.

٢ – مــن جهــة أخرى يلــزم الإيضاح مقدمًا كذلك بــأن الحقوق التي نررت للإنســان المواطن في الشــريعة الإســلامية تقررت له باعتباره ـسـانًا وليس باعتباره مســلمًا فقط. وبمعنى آخر فإن هذه الحقوق هي قررة للمســلمين وغير المسلمين الذين يعيشــون معهم في دار الإسلام يستوطنون هذه الدار وفقًا للقاعدة (لهم ما لنا وعليهم ما علينا). ما لم صدر منهم ما يخل بمسالمة المسلمين من غدر أو خيانة أو معاونة لأعداء لمســلمين أو مــا لم يظهر منهم العداء والمناوأة للمســلمين. وكذلك يلزم إبراز تســاوى عنصرى المجتمع المواطنين من الرجال والنساء في هذه لحقوق إلا ما فضل الله بعضهم (الرجال) على بعض (النســاء) للحكمة في الخلق والطبيعة البشرية أو بإنفاق الرجال من أموالهم.

الحقوق المتقابلة بالواجبات:

بعد كل ما سبق نستعرض الحقوق المتقابلة بالواجبات فيما يلى بإيجاز:

الحق الأول: حق الحياة: حفاظًا عليها وحماية لها حتى من نفس المواطن.

والواجب: هو التزام المواطن الإنسان بالمحافظة على حياته وصرفها في طاعة الله عبادة وعملاً صالحًا فى وجوه الخير.

الحق الثانى: حق الحرية: فلا تكون العبودية إلا لله وتكون الحرية للمواطن بكل صورها كحرية العقيدة وحرية الرأى وحرية التفكير محدودة بما لا يضر الغير وبالآداب العامة.

والواجب الالتزام بحدود الحرية وعدم تجاوزها حتى لا تكون فوضى.

الحق الثالث: حق العلم: من المهد إلى اللحد.

والواجب: أن يكون علما نافعًا للمواطن ولدار الإسلام وألا يكتم عن طالبه وألا يشترى به ثمنًا قليلاً وأن يطلب من أهله.

الحق الرابع: حق التملك: نتيجة تسخير الله ما فى الكون للإنسان المواطن فله حق التملك فى الحدود المشروعة والمفصلة بالشريعة الإسلامية.

الواجب: أن يكون التملك بالأساليب التى أحلها الله وأن تستخدم فيما أحل الله.

حقوق أخرى، شملها التكافل بأنواعه الآتية:

التكافل بين المواطن وذاته، وبينه وبين ذوى قرباه، وتكافل جماعة المواطنين إزاء نفسها، والتكافل بين المواطن والجماعة، وتكافل المجتمع الإسلامى مع نفسه.

أما صور التكافل: فتتمثل فيما يلى: زيارة المريض، إطعام الجائع، وصلاة الجمع والجماعة، والإنابة فى الحج، والتضامن مع الموتى.

وهناك ألوان أخرى من التكافل: هى التكافل الأدبى، والسياسى والدفاعى والجنائى والأخلاقى والاقتصادى والعبادى والعلمى والحضارى والعائلى والمعيشى، ونوع يتميز بالعجز عن الكسب كليًا أو جزئيًا على النحو السابق تفصيله لكل لون.

موارد التكافل: الزكاة كفريضة، وزكاة الفطر، والكفارات والركاز والغنائم والوقف الخيرى والتبرع فى أوجه الخير والنذور والأضاحى والكفاية والخزانة العامة حسبما سبق إيضاحه.

مجتمع مواطنى دار الإسلام:

منذ تكوين الدولة الإسلامية ونشأتها فى السنة الأولى من الهجرة صدر منذ أكثر من أربعة عشر قرنًا أول دستور للمواطنين هو دستور المدينة. والذى سوى بين المسلمين وغير المسلمين فى الحقوق والواجبات ثم جاء التطبيق العملى فى السنة العاشرة من الهجرة على نصارى

نجــران، وتتابعت بعــده التطبيقات في عهد ســيدنا عمر بن الخطاب الخليفة الثاني ومن بعده خلفاء بني أمية والخلفاء العباسيون.

في الأمثلة الســابق ذكرها وفي هذا المســتخلص الختامي نستعرض مقومــات مجتمــع المواطنين الإســلامي ومــن بعد ذلــك خصائص هذا المجتمع الإســلامي. وأخــيًرا سمات الأمة الإســلامية باعتبارها وعاء لهــذا المجتمع. كل ذلك على أنه الغالبية المســتوطنة لدار الإســلام ثم تســرى بعد ذلك قاعدة (لهم ما لنا وعليهم ما علينا) على غير المسلمين من المستوطنين المشاركين للمسلمين في دار الإسلام.

أولاً: مقومات مجتمع مواطنى دار الإسلام:

يقوم على الميزات الآتية التى تسمو به:

١ - مؤمــن: إيمانــه يعصمــه مــن الزلــل والانحراف إلى الفســق والفجور.

٢ - متساو: المساواة من المبادئ الأساسية التى تجمع مواطنيه مهما اختلف جنســهم أو عقيدتهم أو لغتهــم أو ثقافتهم فيكفى أن تجمعهم دار الإســلام وتظلهم شريعته السمحاء بقيم شعائرها المسلمون، وتسمح لغيرهم أن يقيموا شعائرهم حسب دياناتهم.

٣ - حــر: الحرية بأنواعهــا العقائدية والفكرية والسياســية غير مقيدة إلا بما يضر الغير أو يخل بالآداب والنظام العام.

٤ - مســئول: كل مواطنى هذا المجتمع مسئول فى نطاقه (الأسرة، العمل والسياسة).

٥ – عـادل: تسـود العدالة أحـكام المعاملات وقواعد السـلوك بين المواطنين فى علاقاتهم المتنوعة.

٦ – متكافـل: يسـود المجتمـع بمختلـف مواطنيه ومسـتوياتهم المتنوعة ألوان وصور التكافل المتعـددة حتى يتحقق للمجتمع التعاطف والتراحم.

٧ – عامل: فالعمل والنشاط فى مجالات الزراعة والصناعة والتجارة أساس قيام المجتمع ومواطنيه وداعية تقدمه ورقيه.

ثانيا: خصائص مجتمع دار الإسلام:

إن المنهج الربانى الذى يرتكز عليه وجود مجتمع دار الإسلام يجعله مختصًا بخصائص تظهر فيه دون سواه من المجتمعات الأخرى وأهمها ما يأتى:

١ – ذو طبيعـة خاصـة: حيث أوجدته إرادة الله وصنعته شـريعته بوحى منه.

٢ – مصنـوع لا مطبوع: صنعتـه القدرة الربانية محتويًا البشـرية لتنشئتها وفقًا لمنهاج إلهى نزل به الوحى.

٣ – محـاط بسـياج من الشـريعة: ليحيط بالمجتمـع حاميًا له من الانحرافات والزلل دون أن يكون قيدًا على تطوره ونموه.

٤ – يسـاير الفطرة البشرية السـليمة لأن المنهجية من الله الذى خلق الإنسان تصديقًا لقوله تعالى: ﴿أَلَا يَعْلَمُ مَنْ خَلَقَ وَهُوَ اللَّطِيفُ الْخَبِيرُ﴾[1].

---

(١) سورة الملك، الآية ١٤.

٥ - نشأ بحكم الضرورة: إذا كانت الحاجة ماسة إليه حتى يحتوى المسلمين المكونين له ويتعايش غير المسلمين فى ظل التسامح.

ثالثًا: سمات الأمة الإسلامية فى دار الإسلام:

١ - قيمية: تبرز قيم المحبة والتكافل وخشـية الله والبر بالوالدين وصلة الرحم.

٢ - متماسكة: تتوحد وتترابط من خلال الاعتصام بحبل الله المتين.

٣ - ملتزمة: بفعل الخير والحض عليه وترك الشر والنهى عنه.

٤ - متضامنة: تتعاون وتتناصر وتتكافل فى محبة وتعاطف وتواد.

٥ - متمايزة: وتمايزها قائم على أساس الإيمان وهو عقائدى.

٦ - مسـالمة: يسـود السـلام مواطنيها وتعمهم المحبة، كما أنها مسالمة مع غيرها ممن هم على غير دين الإسلام إلا إذا اعتدوا.

٧ - مجاهدة: مقاتلة فى سبيل الله دفاعًا عن الدين والنفس والعرض والعقل والمال.

٨-عزيزة غير مهانة: ﴿وَلَا تَهِنُوا وَلَا تَحْزَنُوا وَأَنتُمُ الْأَعْلَوْنَ﴾[1].

وفى الوثيقة البيضاء ترى الأسـرة الدندراوية أن الكيان الإسـلامى لكى يكـون قويًا ومثاليًا يجب أن يتكون من أفراد مواطنين بفئات أربع هى:

فئة المال: فهو عصب الحياة وفيهم الغنى والفقير.

---

(١) سورة آل عمران، الآية ١٣٩.

فئة القوة : فهى دفع الحياة وفيهم القوى والضعيف.

فئة العلم : فهو تقدم الحياة وفيهم العالم والأمى.

فئة النفوذ : فهو نظام الحياة وفيهم الراعى والرعية.

رابعًا : فى مجال المواطنة:

١ – فى نهاية النتائج المستخلصة نأتى إلى الموضوع الرئيسى فى هذا الكتاب، وهو المواطنة التى يمارسها ويشارك بها المواطن الذى يقيم فى الموطن الذى هو جزء من الوطن، فالمواطنة هى الثمرة التى يتوصل إليها الباحث بعد دراسته للمواطن المقيم فى موطنه المقتطع من وطنه الكبير.

٢– مفهومها : (أ) هى تعنى فى الدولة الحديثة الرابطة التى تقوم على علاقة الجنسية بين كل من يحملها.

(ب) وهى تعنى فى الإسلام انتماء الإنسان إلى دار الإسلام الذى يقيم فيه ويتمتع فيه بحقوقه ويلتزم فيه بواجباته.

٣ – تتمايز بمفهومها السابق عن المفهومات الآتية :

عن الهوية : بمعناها الحديث التى تتكون لدى الأمة والشعب والمواطن فى حلقات متتابعة.

وعن القومية العرقية : التى يبلورها الانتماء إلى مجموعة بشرية جمعها التاريخ واللغة.

وعن الوطنية : هى عاطفة تنبع من حب الوطن والاندماج فى مقوماته.

وعن السياسة: التى تعنى إدارة شئون الناس العامة والتفكير فيها والتخطيط لها.

وعن الديمقراطية: التى تعنى حكم الشعب بالشعب وللشعب بأساليب الشورى.

وعن الحرية: التى تعتبر حقًا من حقوق المواطنة.

وعن القانون: الذى يعتبر وسيلة من وسائل تنظيم المواطنة ومباشرتها.

وعن العدالة: التى هى إطار يجب أن تباشر المواطنة وتمارس من خلاله.

وعن حقوق الإنسان: التى تسود العالم كله ويعترف بها. وحقوق المواطنة نوع وفرع منها.

٤ - صور المواطنة: تتراءى فى أربع صور حديثة رئيسية هي كما يأتى:

(أ) الصورة الجمعانية: تتضمن المشاركة والخدمة الاجتماعية من أجل المنفعة العامة، فهى تركز على المشتركات الضمنية: الثقافة والقيمة الأخلاقية التى يشترك فيها المواطنون مستهدفين الحفاظ على المستوى الأخلاقى والثقافى الراقى.

(ب) صورة الجمهورية المدنية: تظهر فيها المواطنة بوصفها المشاركة السياسية فى شئون الحكم والأمور العامة التى تهم جموع المواطنين.

(جـ) صورة الليبرالية الجديدة: هى المواطنة بمفهومها التحررى وبوصفها وضعية قانونية. وهى وإن كانت جديدة ترتبط بالليبرالية الكلاسيكية (التحررية التقليدية)، وترتكز على مفهوم أن المصلحة الشخصية فهى الدافع الأساسى المحرك للمواطنين.

(د) صورة الليبرالية الاجتماعية: تهدف إلى أن تسود المساواة كل البالغين فى نطاق الدولة سواء في الحقوق المدنية أم الاجتماعية مقابل المساواة في الالتزام بالواجبات ويحصل المواطنون على أكبر قدر من التحرر ليمارسوا حقوقهم.

المواطنة الفعالة:

إنها صورة فريدة غير الصور الأربعة السابقة، وهى الصورة المثالية التى ينبغى أن تكون عليها المواطنة حتى تحقق غايتها. وبصرف النظر عن الصور الأربعة التى أظهرتها الدراسات على النحو السابق فإنها أى كل منها تمثل صورة غير متكاملة وبالتالى غير فعالة. أما المقصود بالمواطنة الفعالة فهى التى تمكن كل مواطن من ممارسة حقوقه والالتزام بواجباته بفاعلية ولا يقتصر الأمر على مجرد مفهومها النظرى، فالعبرة أساسًا بتطبيقها وواقعها الفعلى، وهو الذى يعطيها الأهمية ويجعلها مستهدفة في النظم الحديثة، ويأخذ نموذج من المواطنة الفاعلة بين الجنسين (الرجل والمرأة) شكلين ممكنين هما:

الأول: المشاركة المتساوية فى صنع القرار فى الدولة من النساء والرجال.

الثانى: المشاركة الاقتصادية والاجتماعية المساوية بين الجنسين.

وباختصار نحتاج إلى مشاركة أفضل من النساء فى الشئون السياسية حتى نصل إلى صورة من صور المواطنة الفاعلة، وهى:

صورة المواطنة صديقة المرأة:

هى مواطنة تؤثر شعوريًا فى النساء فيكون بوسعهن الالتزام بها راضيات فيصبحن فاعلات والحقوق هى شرط المواطنة بتوفير حصولها للمرأة، ولا يكفى مجرد الحصول عليها، فالمطلوب للفاعلية ممارسة هذه الحقوق إذ إن المشكلة هى أن المرأة لا تمارس هذه الحقوق على المستوى، وبالتأثير نفسه كما يمارسها الرجل. وبممارسة المرأة لهذه الحقوق ستصبح المرأة مواطنًا أقوى، وهى جزء حاسم وهام من ممارسة المواطنة.

العوامل التى تنخر فى المواطنة (أعداء المواطنة):

تعانى المواطنة أزمة تعوق مسيرتها وتناوئ ممارستها وتتمثل المعوقات فيما يلى:

١ - نمو الادعاء بأن هناك معايير تفوق أهميتها وأولويتها معايير الدولة والقومية، وهى المعايير التى تكمن فى ضمير المواطن متأثرًا بتعاليم الأديان.

٢ -وقوع مفهوم المواطنة بين مفهومين متعارضين متباعدين بعدًا كبيرًا وهامًا.

مفهوم المواطنية: هو تعلق المواطن بموطنه باعتباره منشأ مولده ومحل إقامته وأسرته وجيرانه وأصحابه وأحبابه.

مفهوم العولمة: بما استحدثته أجهزة العلم الحديثة من وسائل الاتصالات الإلكترونية (الكمبيوتر والنت والموبايل) مما قارب بين دول العالم وجعل العالم كأنه بلد واحد.

وهكذا وقع المواطن بأحاسيسه ومشاعره فى المتناقضات والمتنافرات مما أثر تأثيرًا بالغًا على مواطنته وتجاذبت عواطفه وأفكاره فى جانب كبير منها إلى المواطنة المحلية الضيقة تارة وإلى العولمة الشاسعة المترامية التى قربتها له التكنولوجيا تارة أخرى.

أهم الحقوق التى تمنحها المواطنة:

تتضمن المواطنة - وتضمن للمواطن - حقوقًا أساسية شاملة حقوقًا أخرى هى:

المساواة: تنعكس فى العديد من الحقوق كالتعليم والعمل والجنسية والمعاملة المتساوية أمام القانون والقضاء.

الحرية: تشمل: حرية الاعتقاد وممارسة الشعائر الدينية وحرية التنقل وحرية الحوار والمناقشة والرأى، وممارسة كل أشكال الاحتجاج السلمى المنظم مثل (التظاهر والإضراب حسبما ينظم القانون)، وتأسيس والاشتراك فى الأحزاب أو الجمعيات الأهلية.

المسئولية الاجتماعية: تتضمن كثيرًا من الواجبات (دفع الضرائب وتأدية الخدمة العسكرية واحترام حرية الآخرين وخصوصياتهم).

أهم حقوق المواطنة فى الإسلام:

إن الشريعة الإسلامية لا تعارض الحقوق السابقة التى تمنحها المواطنة فى الدولة الحديثة فهى لا تخالف مبادئها، بل هى فى الحقيقة تطبيق واقعى لها. وإلى جانب ذلك فإن المواطنة فى الإسلام تنبثق عنها حقوق أخرى

أصيلة أهمها ما يحفظ الضرورات الخمس بشكل أساسي، وهي: (حفظ الدين والنفس والعقل والعرض والمال) فضلاً عن حقوق حفظ التحسينات وحقوق حفظ الكماليات مما يبين أن الشريعة الإسلامية تتسامى فى منح حقوق المواطنة متجاورة الضروريات إلى التحسينات ثم انتهاء بالكماليات متمشية مع جميع مستويات المجتمع المسلم من المواطنين ملبية لجميع متطلباتهم فى الحياة، وفى الوجه المقابل تفرض المواطنة فى ظل الإسلام على مواطنى دار الإسلام واجبات والتزام تعاون على حفظ هذه الحقوق وعلى فاعليتها مما يجعل مستوى المجتمع المسلم فى أسمى درجات التحضر والرقى.

المرأة والمواطنة:

لقد تعرضت حقوق المرأة وهى نصف أى مجتمع للانتهاك تندرج تحته القضايا الآتية وإن كانت بدرجات متفاوتة فى حدتها. وهذا الانتهاك تندرج تحته القضايا الآتية:

قضايا الزواج والطلاق: الزواج المبكر، الختان، الضرب والعنف والصحة الإنجابية - نقص وسوء تغذية الحوامل، انخفاض الخصوبة، زواج الأقارب والأمراض الوراثية، مشاكل الطلاق بأنواعه المختلفة وآثاره وانعكاساته.

قضايا الجنس: تتمثل فى رؤية المجتمع للمرأة رؤية جنسية وتأخذ الصور الآتية:

ظهور المرأة مبتذلة فى الإعلانات التليفزيونية والصحفية والسينمائية والمسرحية والتحرش الجنسى والاغتصاب. وتعريض المرأة كسلعة فى سوق الشهوة والمتاجرة بالجسد دون نظر إلى إنسانيتها.

قضايـا العمل: على رغم أن القانـون والدين يعطيان المرأة حق العمل لكـن البعض يعتبر خروجهـا متعارضًا مع حق زوجهـا عليها، وأنه يؤدى إلى الفتنة وفساد الأخلاق ويتعارض مع الدين.

أسباب ضرورية لعمل المرأة هى:

١ - توسيع أفقها وتنمية شخصيتها.

٢ - مساعدة من يعولها أو إعانة نفسها وأطفالها عند فقد العائل.

٣ - النهوض بالمجتمع باعتبارها نصف طاقته.

معوقات تمتع المرأة بحق الحرية فى ظل المواطنة (تحرر المرأة):

١ - انتشار دعوة عودة المرأة إلى المنزل.

٢ - افتراض ضعف المرأة الجسمانى.

٣ - الأمية وضعف فرص التعليم.

٤ - تفسير النصوص الدينية بشكل ليس فى صالح المرأة.

٥ - استكانة المرأة وقبولها دور المستضعفة.

اقتراحات لتحقيق المواطنة للمرأة:

١ - معالجة المشاكل دون تخوف من الفكر الدينى.

٢ - مواجهـة المفاهيـم والتفسـيرات الخاطئـة التـى يمـوج بها المجتمع.

٣ - معاونـة الإعلام فى تقديـم نماذج للمرأة باعتبارها إنسـانًا له مكانته وحاجاته ونجاحاته.

٤ – تفعيــل دور الجمعيات الأهلية باعتبارها متغلغلة فى جماهير المجتمع.

٥ – مقاومة أشكال الانتهاكات التى تتعرض لها المرأة بسبب نوعها كالعنف واستغلال الجسد.

٦ – توجيه رعاية صحية خاصة للمرأة فيما يتعلق بالصحة الإنجابية والأمومة والطفولة.

٧ – تمكــين المــرأة الفقيرة من الحصول على القروض المسـاعدة على التنمية المستديمة.

٨ – تفعيــل دور المجلس القومى للمرأة ليـؤدى دوره فى مواجهة قضايا المرأة بالحلول.

المرأة والمواطنة فى دار الإسلام:

أنصف الإسـلام المرأة إنصافًا كبيرًا وأعطاهـا الكثير من الحقوق فى ظل مواطنتها الإسـلامية، والتى لم تكن لتنالها لولا الإسلام، ولنضرب لذلك الأمثلة الآتية:

١ – لم يرفض الإسـلام ولاية المـرأة إذا كانت تمتلـك الكفاءة التى تؤهلها لذلك ﴿وَٱلْمُؤْمِنُونَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَآءُ بَعْضٍ﴾[1].

٢ – لم يعترض القرآن الكريم على وجود امرأة تحكم وتملك «ملكة سبأ».

٣ – حدث فى بعض البلاد الإسلامية حديثًا ولاية المرأة بنجلاديش وباكستان.

---

(١) سورة التوبة، الآية ٧١.

٤ – اشتركت النســاء فى بيعة العقبة ومنهن أم عمارة وأسماء بنت عمر.

٥ – ردت امرأة ســيدنا عمر بن الخطاب عندمــا أراد تحديد المهور فصوب رأيها قائلاً: «أصابت امرأة وأخطأ عمر».

٦ – أشارت أم سلمة على النبى ﷺ بحلق رأسه فى صلح الحديبية مما جعــل أصحابه يقتدون بــه فتنقضى الأزمة، ويــزول التوتر الذى سادهم.

٧ – ولّى عمر بن الخطاب قضاء الحسبة في سوق المدينة للنساء.

٨ – روت السيدة عائشة أم المؤمنين – رضى الله عنها – أحاديث كثيرة عن النبى ﷺ قال عنها «خذوا نصف دينكم عن هذه الحميراء».

وبالمقابلة فى الدول الغربية طالبت النساء لقرنين كاملين بوجوب أن تصبــح خصائصهن ومطالبهن النوعية جزءًا من المواطنة أى بأن يصبحن نســاء مواطنات، ولم يكن هــذا المطلب مقبــولاً، ولم يلب خلال هذين القرنين، وكانت هذه الخصائص النســوية تحديًا يضع النساء فى علاقة تتناقض مع المواطنة أو فى أفضل الأحوال مفارقة وتتعارض معها.

مقترحات وتوصيات عامة:

١ – الحاجة ماســة إلى تعميق مفهوم الانتماء باعتباره وسيلة عملية تطبيقيــة للمواطنة. فالوضع الحالى خاصة بين الشــباب مشــتت الفكر والاتجاهــات يتمثل فى عــدم القدرة على إعطاء معنــى دقيق للانتماء. وإن البحــث اليائس عن معنى الانتماء قد ينتهى بالشــباب خاصة إلى

الخضوع إلى أشكال من العصبيات والتطرفات الموغلة في الغرابة وأصدق مثل عليها التحزب لنوادى كرة القدم أو لفرقة من الفرق الرياضية.

٢ – من مقتضيات المواطنة الارتباط الوثيق بالميراث التاريخى والثقافى والاستشعار بالمواطنة ذاتيًا وإشعار الآخرين بها بأن يطمع المواطن ألا يكون أكثر من مواطن ولا يرضى عن أى شخص يكون أقل من ذلك.

٣ – لا يمكن استثناء أى مؤسسة رسمية كانت أو غير رسمية من تعميق وتربية معنى الوطنية التى هى العاطفة الفاعلة للمواطنة، وإن كانت أدوار هذه المؤسسة تختلف من حيث الوظيفة والأهمية التى تؤديها نظرًا لطبيعة المسئولية التى تمارسها هذا من جهة ومن جهة أخرى فإن ممارسة المواطنة وتنميتها لا يمكن أن يكتب لها الدوام والاستمرار ما لم يكن هناك تكامل وتضافر وتنسيق بين جهات المجتمع المختلفة.

٤ – كما أن ممارسات المواطنة المطلوبة على المستوى الاجتماعى تحتاج إلى قنوات لتفعيل معناها من خلال الأجهزة والإدارات الاجتماعية والمحليات.

٥ – يلزم من خلال الأسرة باعتبارها البيئة الأولى لتنشئة الطفل وتقع عليها بداية مسئولية تربيته. فمن أولويات هذه التربية تربية معنى المواطنة حتى يكون غرسها قويًا وراسخًا فى الأعماق، ولا تقوى الهزات على زعزعته بعد ذلك. ولكن الآباء والأمهات قد لا يملكون أحيانًا من المهارات والثقافة العلمية ما يؤهلهم لأداء هذه المهمة والقيام بهذه

المسئولية مما يستلزم ضرورة تدريبهم وتفهيمهم دورهم وذلك واجب مؤسسة «إدارة الرعاية الأسرية» التابعة لإدارات الشئون الاجتماعية.

٦ – يأتي بعد ذلك دور المؤسسة التربوية التعليمية الذى يعد الأكثر أهمية إثر مسئولية الأسرة فى البيت وحيث يقضى الفتى أو الفتاة وقتًا كبيرًا فيها ليتلقى من المعلمين والمعلمات كميات العلوم المختلفة ويلزم أن تتم تربية المواطنة ضمن هذه العلوم.

٧ – هناك المناشط اللامنهجية ومدى تفعيلها للحس الوطنى والأخلاقي ويجب أن يكون المواطن موضع الاهتمام الأكبر فيها.

٨ – للمؤسسة الإعلامية دور عظيم وهام فى التوعية بالمواطنة وذلك بمختلف وسائلها الصوتية «المذياع» والمرئية «التلفاز» والمقروءة «الصحف» والسينما والمسرح مع تنويع العرض وتغيير أساليبه بما يحقق هدف التوعية ويعمق مفهوم المواطنة ويحولها إلى سلوك وممارسة ومشاركة.

٩ – المؤسسة السياسية بمجالسها المختلفة وما يدور فيها من حوار ومناقشات، وما يصدر فيها من قوانين، وما تنشره حولها من أفكار يجب أن يكون للمواطنة فيه غالبية عظمى فليس هناك بعدها من أهمية حتى يسود الوطن والموطن الأمن والأمان والحب والوئام بما يتحقق له من المواطن المثالى الواعى الممارس للمواطنة ممارسة فعالة تحقق الآمال وتبنى المستقبل للأجيال.

هذا وبالله التوفيق

المراجــع

(أ) القرآن الكريم.

(ب) الأحاديث النبوية الشريفة.

١ - الحافظ المنذرى، الترتيب والترهيب، الجزء الثالث.

٢ - سنن الترمذى، شرح ابن العربى المالكى، طبعة أولى سنة ١٣٥٠هـ.

٣ - مسند الإمام أحمد بن حنبل.

معاجم:

١ - أبــو الفضــل محمد بن مكرم بن منظور «لســان العرب» بيروت دار صادر.

٢ - الإمام فخر الدين الرازى «مختار الصحاح».

كتب دينية:

١ - سيرة ابن هشام - مكتبة البابى الحلبى - الطبعة الثانية.

٢ - محمد حسين هيكل «حياة محمد».

٣ - مصطفــى صادق الرافعى «الإســلام ومشــكلات العصــر» طبعة أولى بيروت سنة ١٩٣٣م.

٤ - مجموعة رســائل الإمام حســن البنا - بيروت المؤسسة الإسلامية للطباعة والنشر.

٥ – سيد قطب «معالم فى الطريق» – بيروت دار الشروق.
٦ – سمـو الأمير الفضل، الوثيقة البيضاء والأسـرة الدندراوية «تكوين وكيان».

كتب قانونية:

١ – د. محمـود سـلام زناتـى «مبـادىء القانـون أو المدخل لدراسـة القانون».
٢ – د. محمد حافظ غانم – الأصول الجديدة للقانون الدولى العام (جزء ثان).
٣ – عبد الحميد أحمد غريب «سلسلة غريب للثقافة القانونية» – نخبة من رجال القانون – طبعة أولى – مكتبة غريب بالفجالة.
٤ – محمد سليم العوا «أصول النظام الجنائى» – طبعة أولى – دار المعارف سنة ١٩٨٣م.

دراسات:

١ – د. محمد عمارة «الشيخ رفاعة الطهطـاوى» (الأعمال الكاملة) – بيروت، المؤسسة العربية للدراسات والنشر.
٢ – أديب إسحق «الكتابات السياسية والاجتماعية» – بيروت – دار الطليعة.
٣ – مقدمة لدراسـة الفكر السياسـى العربى فى مائة عام فى الجامعة الأمريكية ودراسة فى الهوية والوعى.
٤ – محمـد أحمد خلف وآخرون «القومية العربية والإسـلام» – طبعة ثانية – بيروت.
٥ – د. عبد الفتاح عاشور «منهج القرآن فى تربية المجتمع» – مصر.

٦ - الشـيخ محمد متولى الشـعراوى «فيض الرحمن فى تربية الإنسان» - طبعة ثالثة (جزء أول).
٧ - د. محمـد عابـد الجابرى، مركز الدراسـات (الوحـدة العربية والثقافة القومية).
٨ - فهمي هويدى «مواطنون لاذميون» - طبعة أولى - سـنة ١٩٨٥م = دار الشروق.
٩ - د. عبد الرحمن عميرة «رجال ونسـاء أنزل فيهم قرآن» - المجلد الثانى.
١٠ - د. صلاح مصطفى الفـوال «التصوير القرآنى للمجتمع : - المجلد الأول - دار الفكر العربى.
١١ - عبـد الوهاب خـلاف «أحكام الوقف» - الطبعة الثانية - سـنة ١٤٨١هـ.
١٢ - عبد الرحمن الشرقاوى «الفاروق عمر بن الخطاب» - الطبعة الأولى - مركز الأهرام.
١٣ - وهبة الزحيلى «نظام الإسلام» - منشـورات جامعة بنى غازى - طبعة أولى.
١٤ - حسين العويدات «العرب والنصارى» - المصرية كمواطنة.
١٥ - سمير مرتضى «إطلالة على مسار المواطنة التاريخى».
١٦ - الشيخ عبد الحميد محمد علي والقس فكرى رجائى «المواطنة بين المفهوم والممارسة» - دراسات منتدى حوار الثقافات.

الفهرس

الاشتراكات

اشترك فى سلسلة اقرأ تضمن وصولها إليك بانتظام

الاشتراك السنوى :

- داخل جمهورية مصر العربية ٦٠ جنيهًا.
- الدول العربية واتحاد البريد العربى ٨٠ دولارًا أمريكيًا.
- الدول الأجنبية ٩٠ دولارًا أمريكيًا.

تسدد قيمة الاشتراكات مقدمًا نقدًا أو بشيكات بمجلة أكتوبر ١١١٩ كورنيش النيل - ماسبيرو - القاهرة .



فى بحور العلم جـ ١

د. أحمد مستجير

إذا كان التطور الغربى لم يعرف المواطنة إلا بعد الثورة الفرنسية وكان التمييز على أساس العرق، والتحيز ضد المرأة وضد الملونين، فإن المواطنة الكاملة فى الحقوق والواجبات قد اقترنت بالإسلام وتأسيس الدولة الإسلامية الأولى فى المدينة.

ومما لا شك فيه أننا الآن فى حاجة ماسة لتعميق الانتماء باعتباره وسيلة عملية تطبيقية للمواطنة خاصة بين الشباب الذى كثيرا ما يكون مشتت الفكر والاتجاهات.

ومع ظهور دعوات لتعديل الدستور برز موضوع المواطنة من جديد ليشغل أذهان أفراد المجتمع.

فما هو موضوع المواطنة وما الفرق بين الوطن والمواطن والموطن والمواطنة وما حقوق كل منهم على الآخر. وهل هناك معوقات تمنع المرأة من التمتع بالمواطنة والحرية الكاملة.

أسئلة كثيرة يجيب عنها هذا الكتاب الشيق.



دار المعارف

٠١/٤٠٧٩٤٨

